مباحث في العقيدة

القضاء والقدر. الإيمان والكفر
الصحابة وآل البيت. الإمامة

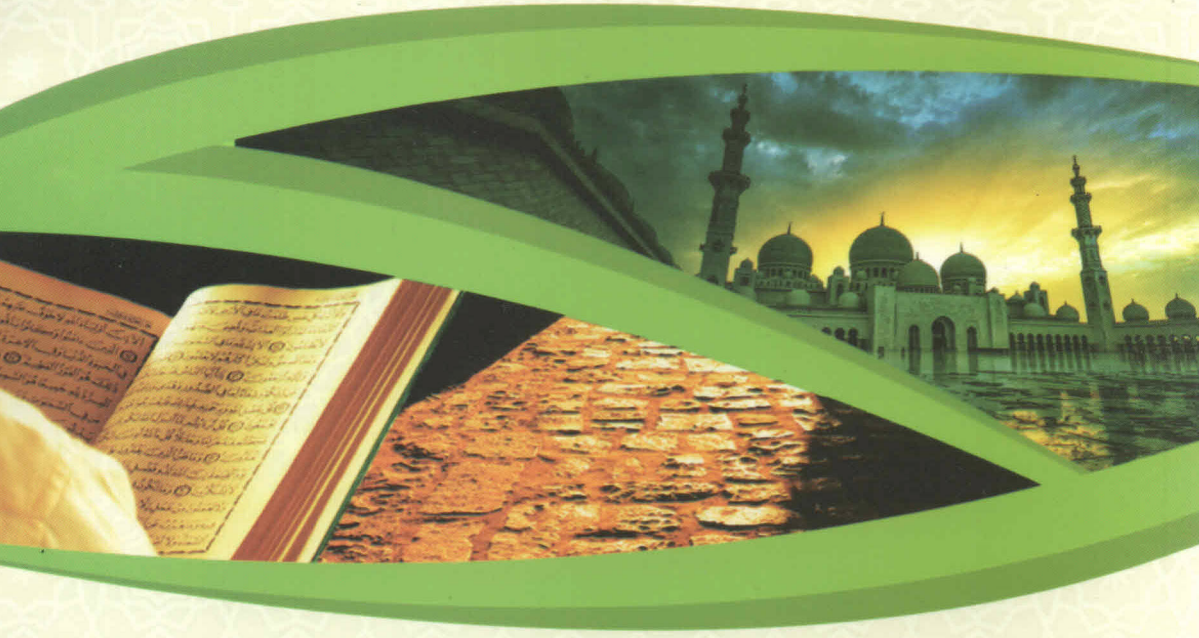

تأليف

أ.د. ناصر بن عبد الله القفاري

أستاذ العقيدة والمذاهب - جامعة القصيم

مباحث في العقيدة

ح ناصر عبد الله علي القفاري، ١٤٣٩هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القفاري ، ناصر عبدالله علي

مباحث في العقيدة: الإيمان بالقضاء والقدر، العقيدة في الصحابة وآل البيت، الإمامة، الإيمان والكفر. / ناصر عبدالله علي القفاري .- الرياض، ١٤٣٩هـ

..ص ؛ ..سم

ردمك: ١-٦٣٥٦-٠٢-٦٠٣-٩٧٨

١- العقيدة الإسلامية أ.العنوان

ديوي ٢٤٥ ١٤٣٩/٤٢٤٣

رقم الإيداع: ١٤٣٩/٤٢٤٣

ردمك : ١-٦٣٥٦-٠٢-٦٠٣-٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٣٩هـ - ٢٠١٧م

دار العقيدة للنشر والتوزيع

٠٥٠٣٣١٠٠٦٧

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فهذه مادة مختصرة في الاعتقاد وضعت بحسب المنهج المعتمد لدى قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة في جامعة القصيم، وهي مكملة ومتممة لما سبق من كتاب (التوحيد ونواقضه) وفيه الحديث عن الركن الأول من أركان الإيمان وهو الإيمان بالله، وكتاب (محاضرات في العقيدة) وفيه الحديث عن الإيمان بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر.

وفي هذا الكتاب (مباحث في العقيدة) الحديث عن الركن السادس من أركان الإيمان، وهو الإيمان بالقضاء والقدر، مع بعض المباحث المتممة لعلم العقيدة، وهي: الإيمان والكفر، والصحابة وآل البيت، والإمامة.

وهذه المادة تعتمد في نصوصها أولًا على الكتاب والسنة؛ لأن الاعتقاد لا يؤخذ إلا عن الله ورسوله ﷺ، كما التزمت بالرجوع إلى ما قرره سلف الأمة وأئمتها؛ لأن علمهم قبسٌ من مشكاة النبوة، وقد عمدت إلى نقل نصوصهم بحروفها ليتعود الطالب على فهم كلامهم، ولأن كلام السابقين قليل اللفظ كثير البركة.

وبحكم أن الدراسة الجامعية تعتمد في غالبها على المادة المرجعية، بحيث يكلف الطالب بالرجوع في مفردات المنهج إلى مصادره، وأن يجمع منها -بإرشاد أستاذه- مادة تحقق أهداف المنهج، وتفي بمسائله وموضوعاته، إلا أن هذا المثل الأعلى لم يتحقق، ورأيت أن الطلاب

كثيرًا ما ينصرفون عن هذه الطريقة المثلى إلى مذكرات يجمعها أحد زملائهم فيها من الضعف العلمي ما لا يناسب مستوى طلاب العلم في هذه المرحلة المهمة وحاجتهم إلى التكوين المعرفي والتأصيل العلمي.

ولهذا عمدت في وضع هذا الكتاب إلى الجمع والتأليف بين نصوص أهل العلم في المسائل المتعلقة بالمنهج المقرر، وحرصت على نقلها بحروفها من المصادر والمراجع التي اعتمدها واضعو المنهج، وتعمدت أحيانًا تكرار النقول في المعنى الواحد؛ ليكون أرسخ في الفهم، وأعون على التأصيل والضبط.

واللهَ تعالى أسأل أن يجعل هذا العمل لوجهه خالصًا، ولسنة نبيه ﷺ موافقًا.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أ.د/ ناصر بن عبد الله القفاري

الفصل الأول

الإيمان بالقضاء والقدر

المبحث الأول تعريف القضاء والقدر

المبحث الثاني منزلة الإيمان بالقدر

المبحث الثالث أركان الإيمان بالقدر

المبحث الرابع ثمرات الإيمان بالقدر

المبحث الخامس مذاهب المخالفين في القدر والرد عليهم

المبحث السادس فعل الأسباب والإيمان بالقدر

المبحث السابع الاحتجاج بالقدر

المبحث الثامن مسائل متعلقة بالقضاء والقدر

المبحث التاسع علاقة القدر بالدعاء

المبحث العاشر معنى قول النبي ﷺ: «والشر ليس إليك»

المبحث الحادي عشر معنى قول النبي ﷺ: «ينسأ له في أثره»

المبحث الثاني عشر الرضا بقضاء الله وقدره

المبحث الثالث عشر شبهات حول القدر والجواب عنها

المبحث الأول

تعريف القضاء والقدر

أولا: القضاء والقدر لغة:

القضاء في اللغة: الإحكام والإتقان والإتمام، قال ابن فارس: «القاف والضاد والحرف المعتل أصل صحيح يدل على إحكام أمر وإتقانه وإنفاذه لجهته، قال الله تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت:١٢] أي أحكم خلقهن»(١).

قال ابن الأثير: «قال الزهري: القضاء في اللغة على وجوه، مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه. وكل ما أُحكم عمله، أو أُتم، أو خُتم، أو أُدي، أو أُوجب، أو أُعلم، أو أُنفذ، أو أُمضي، فقد قُضي، وقد جاءت هذه الوجوه كلها في الحديث، ومنه القضاء المقرون بالقدر، والمراد بالقدر: التقدير، وبالقضاء: الخلق، كقوله تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ أي: خلقهن»(٢).

وقال ابن منظور: «يقال: قضى يقضي قضاء، فهو قاضٍ، إذا حكم وفصل، وقضاء الشيء: إحكامه وإمضاؤه والفراغ منه، فيكون بمعنى الخلق»(٣).

والقدر في اللغة: التقدير والقضاء والحكم. يقال: قدَّر الإله كذا تقديرًا، وهو ما يقدره

---

(١) مقاييس اللغة (٥/ ٩٩).

(٢) النهاية لابن الأثير (٤/ ٧٨).

(٣) لسان العرب (١٥/ ١٨٦).

الله عز وجل من القضاء ويحكم به من الأمور، وقدَر الله تعالى ذلك عليه، يقدُره - بالضم -، ويقدِره - بالكسر -، قَدْرًا - بالتسكين -، وقدَرًا - بالتحريك -، وقدَّره عليه تقديرًا، وقدَّر له تقديرًا، كل ذلك بمعنى[١].

ثانيًا: القضاء والقدر شرعًا[٢]:

أقدم تعريف للقدر شرعًا هو ما روي عن عمر بن الخطاب ﷺ، حيث قال: «القدر قدرة الله عز وجل، فمن كذب بالقدر، فقد جحد قدرة الله عز وجل»[٣].

وبهذا التعريف عرفه الإمام أحمد، حين سئل عن القدر، فقال: «القدر قدرة الله عز وجل على العباد»[٤]، قال ابن القيم: «واستحسن ابن عقيل هذا الكلام جدًّا، وقال: هذا يدل على دقة علم أحمد وتبحره في معرفة أصول الدين، وهو كما قال أبو الوفاء، فإن إنكار القدر إنكار لقدرة الرب على خلق أعمال العباد وكتابتها وتقديرها»[٥].

وقال الخطابي: «معناه: الإخبار عن تقدُّم علم الله سبحانه بما يكون من أفعال العباد وأكسابهم، وصدورها عن تقدير منه وخلق لها، خيرها وشرها»[٦].

---

(١) انظر: لسان العرب (٥/ ٧٤)، تاج العروس (٧/ ٣٧٠).

(٢) لم يرد الجمع بين القضاء والقدر في القرآن ولا في السنة -حسب علمي-، ولم يرد كذلك في عناوين مصنفات السلف الجمع بينهما، بل الغالب في الذكر هو لفظ (القدر) مفردًا، مثل: القدر لابن وهب (ت١٩٧هـ)، والقدر للفريابي (ت٣٠١هـ)، ولعل من أول من جمع بينهما هو الإمام البيهقي (ت٤٥٨هـ) في كتابه (القضاء والقدر)، ثم شاع الجمع بينهما في عناوين مصنفات المتأخرين والمعاصرين، ولذلك سنعرف في هذا المبحث بكل من (القضاء والقدر) في اللغة والشرع، ثم نبين العلاقة بينهما.

(٣) الإبانة الكبرى لابن بطة (٤/ ١٣١).

(٤) السنة لأبي بكر بن الخلال (٣/ ٥٤٤).

(٥) شفاء العليل (ص: ٢٨).

(٦) معالم السنن (٤/ ٣٢٢).

وعرفه النووي بقوله: «معناه: أن الله تبارك وتعالى قدر الأشياء في القِدَم، وعلم سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى، وعلى صفات مخصوصة، فهي تقع على حسب ما قدَّرها سبحانه وتعالى»[١].

وعرفه ابن كثير بقوله: «هو علمه الأشياء قبل كونها وكتابته لها قبل بَرْئها»[٢] أي: قبل خلقها.

وعرفه ابن أبي العز (شارح الطحاوية)، فقال: «هو التقدير المطابق للعلم»[٣].

وعرفه ابن حجر بقوله: «المراد: أن الله تعالى علِم مقادير الأشياء وأزمانها قبل إيجادها، ثم أوجد ما سبق في علمه أنه يوجد»[٤].

وقال السفاريني: «القدَر عند السلف: ما سبق به العلم وجرى به القلم، مما هو كائن إلى الأبد»[٥].

وعرفه الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بقوله: «تقدير الله للكائنات قبل حدوثها»[٦].

وعرفه الشيخ ابن عثيمين بقوله: «تقدير الله تعالى لما كان وما يكون أزلًا وأبدًا»[٧]، وعرفه بتعريف آخر، فقال: «تقدير الله تعالى للكائنات حسبما سبق به علمه، واقتضته

---

(١) شرح النووي على مسلم (١/ ١٥٤).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٤٨٢).

(٣) شرح الطحاوية (٢/ ٣٥٨-٣٥٩).

(٤) فتح الباري لابن حجر (١/ ١١٨).

(٥) لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٤٨).

(٦) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١/ ٥١٢).

(٧) تقريب التدمرية (ص: ٩٥).

حكمته»[١].

والحاصل أن القدر يعرف على سبيل الإجمال بأنه: «تقدير الله تعالى لما كان وما يكون أزلًا وأبدًا»، وعلى سبيل التفصيل بذكر أركان القدر في التعريف فيقال: هو ما يقدره الله تعالى بعلمه ومشيئته، وخلقه وكتابته لما كان وما يكون أزلًا.

وأما القضاء شرعًا فعرفه الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بقوله: «الحكم الكوني بجريان الأقدار، وما كتب في الكتب الأولى»[٢].

وعرفه شيخنا محمد بن عثيمين، بقوله: «ما قضى به الله سبحانه وتعالى في خلقه من إيجاد أو إعدام أو تغيير»، وعلى هذا التعريف يكون القضاء سابقًا على القدر[٣].

ثالثًا: الفرق بين القضاء والقدر:

اختلف العلماء في الفرق بين القضاء والقدر على قولين:

القول الأول: لا فرق بينهما، فكل واحد منهما يستعمل بمعنى الآخر[٤]. قال العلامة ابن باز: «القضاء والقدر، هو شيء واحد، الشيء الذي قضاه الله سابقًا وقدره سابقًا، يقال لهذا: القضاء، ويقال له: القدر، يعني ما سبق في علم الله أنه قدره من موت، وحياة، وعز، وذل، وأمن، وخوف، وغير ذلك كله يسمى قضاء ويسمى قدرًا»[٥].

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٥/ ١٣٧).

(٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١/ ٥١٢).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٨/ ٥٣٩).

(٤) انظر: حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٦/ ٤١٣)، فتح البيان في مقاصد القرآن (١١/ ٩٩)، القضاء والقدر، د. عبد الرحمن المحمود (ص: ٤٤).

(٥) الموقع الرسمي للشيخ ابن باز: http://www.binbaz.org.sa/noor/1480

القول الثاني: أن بينهما فرقًا، واختلف في تحديد هذا الفرق على أقوال، منها:

١- أن القدر هو تقدير الشيء قبل قضائه، والقضاء هو الفراغ من الشيء، قال ابن الأثير: «القضاء والقدر أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس وهو القدر، والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء، فمن رام الفصل بينهما، فقد رام هدم البناء ونقضه»[١]، وقال الراغب الأصفهاني: «القدَر هو التقدير، والقضاء هو الفصل والقطع، وقد ذكر بعض العلماء أن القدر بمنزلة المُعد للكيل، والقضاء بمنزلة الكيل»[٢].

٢- أن القضاء الحكم بالكليات على سبيل الإجمال في الأزل، والقدر الحكم بوقوع الجزئيات التي لتلك الكليات على سبيل التفصيل[٣]، فالقضاء هو الحكم الكلي الإجمالي في الأزل، والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفاصيله[٤]. وقال الجرجاني: «الفرق بين القدر والقضاء هو أن القضاء وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعة، والقدر وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها»[٥].

والتحقيق: أن القضاء والقدر كلمتان، إن اجتمعتا افترقتا، وإن افترقتا اجتمعتا، فإذا قيل: هذا قدر الله؛ فهو شامل للقضاء، أما إذا ذكرا جميعًا؛ فلكل واحد منهما معنى[٦]، فيراد بالقدر التقدير، أو ما قدره الله، وبالقضاء وقوع ما قدره الله عز وجل أزلًا.

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٧٨).

(٢) انظر: المفردات في غريب القرآن (ص: ٦٧٥).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (١١/ ١٤٩).

(٤) انظر: فتح الباري لابن حجر (١١/ ٤٧٧).

(٥) التعريفات للجرجاني (ص: ٢٢٠).

(٦) انظر: مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٨/ ٥٣٩).

المبحث الثاني
منزلة الإيمان بالقدر

أولا: الأدلة على وجوب الإيمان بالقدر:

الإيمان بالقدر أحد أركان الإيمان الستة؛ لقول النبي ﷺ: «الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره»(١).

وقد دل على وجوب الإيمان بالقدر الكتاب والسنة وإجماع الأمة.

فمن الكتاب: قوله جل جلاله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر]. قال الطبري: «يقول تعالى ذكره: إنا خلقنا كل شيء بمقدار قدرناه وقضيناه»(٢).

قال الحافظ ابن كثير: «يستدل بهذه الآية الكريمة أئمة السنة على إثبات قدر الله السابق لخلقه، وهو علمه الأشياء قبل كونها وكتابته لها قبل برئها، وردوا بهذه الآية وبما شاكلها من الآيات، وما ورد في معناها من الأحاديث الثابتات على الفرقة القدرية الذين نبغوا في أواخر عصر الصحابة»(٣).

وقال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾﴾ [الفرقان] أي: قدَّر لكل شيء تقديرًا من الأجل والرزق، فجرت المقادير على ما خلق - على أحد التفسيرين -(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (ح١).

(٢) تفسير الطبري (٢٢/ ١٦٠).

(٣) تفسير ابن كثير (٧/ ٤٨٢).

(٤) انظر: تفسير البغوي (٦/ ٦٩).

وقال سبحانه: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾ [الأحزاب]، قال ابن كثير: «أي: وكان أمره الذي يقدره كائنًا لا محالة، وواقعًا لا محيد عنه ولا معدل، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن»(١).

وقال عز وجل: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ ﴿٣﴾﴾ [الأعلى] قال ابن كثير: «أي: قدَّر قدرًا، وهدى الخلائق إليه، أي: كتب الأعمال والآجال والأرزاق، ثم الخلائق ماشون على ذلك، لا يحيدون عنه، ولا يقدر أحد على الخروج منه»(٢).

ومن السنة: حديث جبريل المشهور، وفيه: أن جبريل سأل النبي ﷺ قال: فأخبرني عن الإيمان، قال ﷺ: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» قال: صدقت(٣).

وحديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق، قال: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكا فيؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله، ورزقه، وأجله، وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع، فيسبق عليه كتابه، فيعمل بعمل أهل النار، ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة»(٤).

---

(١) تفسير ابن كثير (٦/ ٤٢٧).

(٢) تفسير ابن كثير (٥/ ٢٩٨).

(٣) أخرجه مسلم (ح١).

(٤) أخرجه البخاري (ح٣٢٠٨)، ومسلم (ح٢٦٤٣).

وعن أبي هريرة، قال: جاء مشركو قريش يخاصمون رسول الله ﷺ في القدر، فنزلت ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر](١).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: جاء سراقة بن مالك بن جعشم قال: يا رسول الله، بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن، فيما العمل اليوم؟ أفيما جفت به الأقلام، وجرت به المقادير، أم فيما نستقبل؟ قال: «لا، بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير» قال: ففيم العمل؟ قال زهير: ثم تكلم أبو الزبير بشيء لم أفهمه، فسألت: ما قال؟ فقال: «اعملوا فكل ميسر»(٢).

وعن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كل شيء بقدر، حتى العجز والكيس، أو الكيس والعجز»(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوي، خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍّ خيرٌ احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء، فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان»(٤).

وعن ابن عباس، قال: كنت خلف رسول الله ﷺ يوما، فقال: «يا غلام إني أعلمك كلمات، احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت

---

(١) أخرجه مسلم (ح٢٦٥٦).

(٢) أخرجه مسلم (ح٢٦٤٨).

(٣) أخرجه مسلم (ح٢٦٥٥).

(٤) أخرجه مسلم (ح٢٦٦٤).

الأقلام وجفت الصحف»[١].

وعن ابن عباس ﷺ أنه قال: «القدر نظام التوحيد، فمن وحد الله وكذَّب بالقدر نقض تكذيبُه توحيدَه»[٢].

وعن يحيى بن يعمر، قال: كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين - أو معتمرين - فقلنا: لو لقينا أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ، فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلا المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي، فقلت: أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن، ويتقفرون العلم، وذكر من شأنهم، وأنهم يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف، قال: «فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم، وأنهم برآء مني»، والذي يحلف به عبد الله بن عمر «لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبا، فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر»[٣].

وعن طاووس قال: «أدركتُ ثلاثمائة من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: كل شيء بقدر»[٤]. وقال الإمام اللالكائي: «وهو مذهب أهل السنة والجماعة يتوارثونه خلفًا عن سلف، من لدن رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب، والحمد لله على ذلك»[٥].

وأما الإجماع، فقد أجمعت الأمة على الإيمان بالقدر، قال الإمام عبد الغني المقدسي:

---

(١) أخرجه الترمذي (ح٢٥١٦)، وقال: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه الفريابي في القدر (ص: ١٥٩)، والآجري في الشريعة (٢/ ٨٧٥)، وابن بطة في الإبانة (٤/ ١٥٨).

(٣) أخرجه مسلم (ح٨).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/ ٥٩١).

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/ ٥٩٤).

«وأجمع أئمة السلف من أهل الإسلام على الإيمان بالقدر خيره وشره، حلوه ومره، قليله وكثيره بقضاء الله وقدره، لا يكون شيء إلا بإرادته، ولا يجري خير وشر إلا بمشيئته، خلق من شاء للسعادة واستعمله بها فضلًا، وخلق من أراد للشقاء واستعمله به عدلًا، فهو سر استأثر به، وعِلمٌ حجبه عن خلقه»[١].

وقال الإمام النووي: «وقد تظاهرت الأدلة القطعيات من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأهل الحل والعقد من السلف والخلف على إثبات قدر الله سبحانه وتعالى»[٢].

ثانيًا: علاقة الإيمان بالقدر بأنواع التوحيد:

الإيمان بالقدر يتعلق بتوحيد الربوبية خصوصًا؛ لأنه خلقه وتدبيره، وله تعلق بتوحيد الأسماء والصفات؛ لأن القدر هو قدرة الله، وقدرة الله من صفات كماله عز وجل؛ ولأن العلم والمشيئة والخلق من صفاته أيضًا، وهي أركان القدر كما سيأتي، كما أن له تعلقًا بتوحيد العبادة (الألوهية)؛ لأن من مقتضى عبوديته تعالى الإيمان بقضاء الله وقدره، قال شيخنا محمد بن عثيمين -رحمه الله-: «تعلقه بالربوبية أكثر من تعلقه بالألوهية والأسماء والصفات، ثم تعلقه بالأسماء والصفات أكثر من تعلقه بالألوهية، وتعلقه بالألوهية أيضًا ظاهر؛ لأن الألوهية بالنسبة لله يسمى توحيد الألوهية، وبالنسبة للعبد يسمى توحيد العبادة، والعبادة فعل العبد، فلها تعلق بالقدر، فالإيمان بالقدر له مساس بأقسام التوحيد الثلاثة»[٣].

قال شارح الطحاوية: «لا يتم التوحيد والاعتراف بالربوبية إلا بالإيمان بصفاته تعالى؛

---

(١) عقيدة الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ص: ٧٧).

(٢) شرح النووي على مسلم (١/ ١٥٥).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (١٠/ ١٠١٧)، وانظر: مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (١٠/ ٩٨٤).

فإن من زعم خالقًا غير الله فقد أشرك، فكيف بمن يزعم أن كل أحد يخلق فعله؟!»[١].

ثالثًا: التحذير من الخوض والجدال في القدر:

جاء في السنة التحذير من الخوض والتعمق والجدال في القدر، فعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم والناس يتكلمون في القدر، قال: وكأنما تفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب، قال: فقال لهم: «ما لكم تضربون كتاب الله بعضه ببعض؟ بهذا هلك من كان قبلكم»، قال: فما غبطت نفسي بمجلس فيه رسول الله ﷺ لم أشهده، بما غبطت نفسي بذلك المجلس، أني لم أشهده[٢].

وعن ثوبان ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر القدر فأمسكوا»[٣].

قال الإمام الطحاوي: «وأصل القدر سر الله تعالى في خلقه، لم يطلع على ذلك ملَكٌ مقرَّب، ولا نبي مرسل، والتعمق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان، وسلم الحرمان، ودرجة الطغيان، فالحذرَ كل الحذرَ من ذلك نظرًا وفكرًا ووسوسة، فإن الله تعالى طوى علم القدر عن أنامه، ونهاهم عن مرامه، كما قال تعالى في كتابه: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنبياء]، فمن سأل: لم فعل؟ فقد رد حكم الكتاب، ومن رد حكم الكتاب، كان من

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٣٥٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (ح٦٦٦٨)، والترمذي (ح٢١٣٣)، وإسناده حسن.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢/ ٩٦)، قال الهيثمي: «فيه يزيد بن ربيعة، وهو ضعيف» (مجمع الزوائد ٧/ ٢٠٢)، وقال الألباني: «روي من حديث ابن مسعود، وثوبان، وابن عمر، وطاووس مرسلًا، وكلها ضعيفة الأسانيد، ولكن بعضها يشد بعضًا» (سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/ ٧٥).

الكافرين»[١]، وقال أيضًا: «فويلٌ لمن ضاع له في القدر قلبًا سقيمًا (وفي نسخة: فويل لمن صار قلبه في القدر قلبًا سقيمًا)، لقد التمس بوهمه في فحص الغيب سرًّا كتيمًا، وعاد بما قال فيه أفاكًا أثيمًا»[٢].

قال ابن أبي العز: «أي طلب بوهمه في البحث عن الغيب سرًّا مكتومًا؛ إذ القدر سرُّ الله في خلقه، فهو يروم ببحثه الاطلاع على الغيب، وقد قال تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾﴾ [الجن] إلى آخر السورة. وقوله: (وعاد بما قال فيه)، أي في القدر: أفَّاكا: كذابا. أثيما: أي مأثومًا»[٣].

والمراد من النهي عن الخوض في القدر الخوض فيه بالباطل، أما الكلام فيه بحق فهو من البيان لأصل عظيم من أصول الإيمان، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الخوض في ذلك [أي: القدر] بغير علم تامٍّ أوجب ضلال عامة الأمم؛ ولهذا نهى النبي ﷺ أصحابه عن التنازع فيه»[٤].

أو المراد النهي عن الاعتراض على القدر، وترك الرضا والتسليم، كما قال الإمام ابن بطة: «فجميع ما قد رويناه في هذا الباب يلزم العقلاء الإيمان بالقدر والرضا والتسليم لقضاء الله وقدره، وترك البحث والتنقير، وإسقاط لم وكيف وليت ولولا، فإن هذه كلها اعتراضات من العبد على ربه، ومن الجاهل على العالم، معارضة من المخلوق الضعيف الذليل على الخالق القوي العزيز، والرضا والتسليم طريق الهدى وسبيل أهل التقوى ومذهب من شرح الله

---

(١) الطحاوية مع شرح ابن أبي العز (١/ ٣٢٠).

(٢) الطحاوية مع شرح ابن أبي العز (٢/ ٣٦٠).

(٣) شرح الطحاوية (٢/ ٣٦٣-٣٦٤).

(٤) مجموع الفتاوى (١٨/ ١٣٧).

صدره للإسلام»[١].

أو المراد النهي عن الخوض والكلام فيه بالعقل، دون الاستناد إلى الوحي؛ لأن القدر غيب لا يمكن للعقل إدراك سره على وجه التفصيل، قال الإمام البغوي: «القدر سر من أسرار الله لم يُطلع عليه ملَكًا مقرَّبًا، ولا نبيًّا مرسلًا، لا يجوز الخوض فيه، والبحث عنه بطريق العقل»[٢].

وقال أبو المظفر السمعاني: «سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل، فمن عدل عن التوقيف فيه ضلَّ وتاه في بحار الحيرة، ولم يبلغ شفاء العين، ولا ما يطمئن به القلب؛ لأن القدر سر من أسرار الله تعالى اختص العليم الخبير به، وضرب دونه الأستار، وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة، فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب»[٣].

---

(١) الإبانة الكبرى لابن بطة (٤/ ٣١٦).

(٢) شرح السنة، للبغوي (١/ ١٤٤).

(٣) فتح الباري، لابن حجر (١١/ ٤٧٧).

المبحث الثالث
أركان الإيمان بالقدر

للإيمان بالقدر أربعة أركان[١]:

الركن الأول: العلم:

وهو الإيمان بأن الله تعالى قد علم بعلمه الأزلي الأبدي ما كان وما يكون من صغير وكبير، وظاهر وباطن مما يكون من أفعاله، أو أفعال مخلوقاته، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الدرجة الأولى: الإيمان بأن الله تعالى عَلِمَ ما الخلق عاملون بعلمه القديم الذي هو موصوف به أزلًا، وعَلِمَ جميع أحوالهم من الطاعات والمعاصي والأرزاق والآجال»[٢].

قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ﴾ [الحشر:٢٢]، وقال تعالى: ﴿لِّتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾﴾ [الطلاق]، وقال تعالى: ﴿وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَىْءٍ عَدَدًا ﴿٢٨﴾﴾ [الجن]، وقال تعالى: ﴿عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ ۖ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَآ أَصْغَرُ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرُ﴾ [سبأ:٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱهْتَدَىٰ ﴿٣٠﴾﴾ [النجم].

ومن السنة حديث أبي هريرة ﷺ، يقول: سئل النبي ﷺ عن ذراري المشركين، فقال: «الله

---

(١) انظر: شفاء العليل (ص: ٢٩) وما بعدها، معارج القبول (٣/ ٩٢٠)، تقريب التدمرية (ص: ٩٥-٩٧)، وهذه الأركان يسميها شيخ الإسلام ابن تيمية (درجات)، فيقول: «والإيمان بالقدر على درجتين، كل درجة تتضمن شيئين...» (العقيدة الواسطية، ص: ١٠٥)، ويسميها ابن القيم (مراتب) (انظر: شفاء العليل ص: ٢٩)، ولا يعني ذلك أن بعضها يغني عن الآخر، ولهذا قد يكون التعبير بالأركان أولى من التعبير بالمراتب أو الدرجات.

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ١٤٨).

أعلم بما كانوا عاملين»[١].

وعن علي بن أبي طالب ﷺ، قال: كان رسول الله ﷺ ذات يوم جالسًا وفي يده عود ينكت به، فرفع رأسه فقال: «ما منكم من نفس إلا وقد علم منزلها من الجنة والنار» قالوا: يا رسول الله فلم نعمل؟ أفلا نتكل؟ قال: «لا، اعملوا، فكل ميسر لما خلق له» ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦﴾ [الليل]، إلى قوله ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ [الليل][٢].

قال ابن القيم: «والله سبحانه قد علم -قبل أن يُوجِد عباده- أحوالهم، وما هم عاملون، وما هم إليه صائرون، ثم أخرجهم إلى هذه الدار ليظهر معلومه الذي علمه فيهم كما علمه، وابتلاهم من الأمر والنهي والخير والشر بما أظهر معلومه، فاستحقوا المدح والذم والثواب والعقاب بما قام بهم من الأفعال والصفات المطابقة للعلم السابق، ولم يكونوا يستحقون ذلك وهي في علمه قبل أن يعملوها، فأرسل رسله وأنزل كتبه وشرع شرائعه إعذارًا إليهم وإقامة للحجة عليهم؛ لئلا يقولوا: كيف تعاقبنا على علمك فينا، وهذا لا يدخل تحت كسبنا وقدرتنا، فلما ظهر علمه فيهم بأفعالهم حصل العقاب على معلومه الذي أظهره الابتلاء والاختبار، وكما ابتلاهم بأمره ونهيه ابتلاهم بما زيَّن لهم من الدنيا، وبما ركب فيهم من الشهوات، فذلك ابتلاء بشرعه وأمره، وهذا ابتلاء بقضائه وقدره»[٣].

الركن الثاني: الكتابة:

وهو الإيمان بأن الله تعالى كتب في اللوح المحفوظ مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة، فما من شيء كان أو يكون إلا وهو مكتوب مقدر قبل أن يكون. قال ابن القيم: «فالرب سبحانه

---

(١) أخرجه البخاري (ح١٣٨٤)، ومسلم (ح٢٦٥٩).

(٢) أخرجه مسلم (ح٢٦٤٧).

(٣) شفاء العليل (ص: ٣٥).

كتب ما يقوله وما يفعله وما يكون بقوله وفعله، وكتب مقتضى أسمائه وصفاته وآثارها»[١].

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٠﴾﴾ [الحج:٧٠]، وقوله سبحانه: ﴿وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الأنعام]، وقال جل وعلا: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِن قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٦١﴾﴾ [يونس]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿١١﴾﴾ [فاطر]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٤﴾ وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٧٥﴾﴾ [النمل]، وقال جل وعلا: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [الأنبياء].

ومن السنة حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة»، قال: «وعرشه على الماء»[٢].

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السموات والأرض»[٣].

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول ما خلق الله

---

(١) شفاء العليل (ص: ٤٣).

(٢) أخرجه مسلم (ح٢٦٤٣).

(٣) أخرجه مسلم (ح٧٤١٨).

القلم، فقال له: اكتب، قال: رب، وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة»[١].

وعن علي ﷺ، قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا النبي ﷺ فقعد وقعدنا حوله، ومعه مخصرة، فنكس فجعل ينكت بمخصرته، ثم قال: «ما منكم من أحد، ما من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار، وإلا قد كتب شقية أو سعيدة»، فقال رجل: يا رسول الله، أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ فمن كان منَّا من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة، وأما من كان منَّا من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة، قال: «أما أهل السعادة فييسرون لعمل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة» ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦﴾ [الليل] الآية[٢].

قال شارح الطحاوية: «وقد جاءت الأقلام في هذه الأحاديث[٣] وغيرها مجموعة، فدل ذلك على أن للمقادير أقلامًا غير القلم الأول، الذي تقدم ذكره مع اللوح.

والذي دلت عليه السنة أن الأقلام أربعة:

القلم الأول: العام الشامل لجميع المخلوقات، وهو الذي تقدم ذكره مع اللوح [المحفوظ].

القلم الثاني: حين خلق آدم، وهو قلم عام أيضًا، لكن لبني آدم، ورد في هذا آيات تدل على أن الله قدر أعمال بني آدم وأرزاقهم وآجالهم وسعادتهم، عقيب خلق أبيهم.

القلم الثالث: حين يرسل الملك إلى الجنين في بطن أمه، فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع

---

(١) أخرجه أبو داود (ح٤٧٠٠)، والترمذي (ح٣٣١٩)، وصححه الألباني (صحيح الجامع برقم ٢٠١٧).

(٢) أخرجه البخاري (ح١٣٦٢)، ومسلم (ح٢٦٤٧).

(٣) مثل حديث: «رُفعت الأقلام، وجفَّت الصحف»، أخرجه الترمذي (ح٢٥١٦)، وقال: «حسن صحيح».

كلمات: يكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد، كما ورد ذلك في الأحاديث الصحيحة.

القلم الرابع: الموضوع على العبد عند بلوغه، الذي بأيدي الكرام الكاتبين، الذين يكتبون ما يفعله بنو آدم، كما ورد ذلك في الكتاب والسنة»[١].

أنواع المقادير[٢]:

الأول: التقدير الأزلي قبل خلق السماوات والأرض عندما خلق الله تعالى القلم، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾﴾ [الحديد]، وكما جاء في حديث عبد الله بن عمرو، وحديث عمران بن حصين السابقين.

الثاني: الكتابة حين أخذ الله على آدم ميثاقه أنه ربه، وكتب رزقه وأجله، ثم أخرج من ظهره ولده كهيئة الذر فأخذ عليهم الميثاق أنه ربهم، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ ۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾﴾ [الأعراف].

وعن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب ﷺ سئل عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ...﴾ الآية [الأعراف:١٧٢] فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه، واستخرج منه ذرية، فقال:

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٣٤٨).

(٢) انظر: شفاء العليل (ص: ٦- ٢٣)، معارج القبول (٣/ ٩٢٨).

خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون». فقال رجل: يا رسول الله، ففيم العمل؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة، حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة، فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار، حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار، فيدخله به النار»[(١)].

الثالث: التقدير العمري عند تخليق النطفة في الرحم، فيكتب إذ ذاك ذكوريتها وأنوثتها والأجل والعمل والشقاوة والسعادة والرزق وجميع ما هو لاقٍ، فلا يزاد فيه ولا ينقص منه، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَٰجًا ۚ وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ ۚ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿١١﴾﴾ [فاطر].

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق، قال: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكا فيؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله، ورزقه، وأجله، وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع، فيسبق عليه كتابه، فيعمل بعمل أهل النار، ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة»[(٢)].

الرابع: التقدير الحولي في ليلة القدر، يقدَّر فيها كل ما يكون في السنة إلى مثله، قال الله تبارك

---

(١) أخرجه أبو داود (ح٤٧٠٣)، والترمذي (ح٣٠٧٥)، وقال: «هذا حديث حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر»، وأحمد في المسند (١/ ٣٩٩-٤٠٠)، وصححه محققوه، وقال الشيخ أحمد شاكر: «أسانيده صحاح، وإن كان ظاهره الانقطاع» (مسند أحمد ١/ ٢٩٦).

(٢) أخرجه البخاري (ح٣٢٠٨)، ومسلم (ح٢٦٤٣).

وتعالى: ﴿حمٓ ۝١ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ۝٢ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةٖ مُّبَٰرَكَةٍۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفۡرَقُ كُلُّ أَمۡرٍ حَكِيمٍ ۝٤﴾ [الدخان].

الخامس: التقدير اليومي، وهو سوق المقادير إلى المواقيت التي قدرت لها فيما سبق، قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَسۡـَٔلُهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٖ ۝٢٩﴾ [الرحمن]، وعن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٖ ۝٢٩﴾ [الرحمن] ، قال: «من شأنه أن يغفر ذنبًا، ويفرج كربًا، ويرفع قومًا، ويخفض آخرين»(١).

الركن الثالث: المشيئة:

وهو الإيمان بمشيئة الله تعالى وأنها عامة في كل شيء، فما وجد موجود، ولا عدم معدوم من صغير وكبير، وظاهر وباطن في السموات والأرض إلا بمشيئة الله عز وجل سواء كان ذلك من فعله تعالى، أم من فعل مخلوقاته.

فما شاء الله تعالى كونه فهو كائن بقدرته لا محالة، يقول جل جلاله: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ۝٨٢﴾ [يس:٨٢]، وما لم يشأ الله تعالى لم يكن لعدم مشيئة الله تعالى إياه ليس لعدم قدرته عليه، قال عز وجل: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمۡ عَلَى ٱلۡهُدَىٰۚ﴾ [الأنعام:٣٥]، وقال تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ۝٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢٩﴾ [التكوير]، وقال: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعۡدِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخۡتَلَفُواْ فَمِنۡهُم مَّنۡ ءَامَنَ وَمِنۡهُم مَّن كَفَرَۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلُواْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ ۝٢٥٣﴾ [البقرة].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (ح٢٠٢)، وحسنه الألباني.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: «إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن، كقلب واحد، يصرفه حيث يشاء»، ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك»(١).

وعن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «لا يقل أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، ارحمني إن شئت، ارزقني إن شئت، وليعزم مسألته، إنه يفعل ما يشاء، لا مكره له»(٢).

قال ابن القيم: «وهذه المرتبة قد دلَّ عليها إجماع الرسل من أولهم إلى آخرهم، وجميع الكتب المنزلة من عند الله، والفطرة التي فطر الله عليها خلقه، وأدلة العقول والعيان، وليس في الوجود موجِبٌ ومقتضٍ إلا مشيئة الله وحده، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، هذا عموم التوحيد الذي لا يقوم إلا به، والمسلمون من أولهم إلى آخرهم مجمعون على أنه ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن»(٣).

الركن الرابع: الخلق:

وهو الإيمان بأن الله تعالى خالق كل شيء من صغير وكبير، وظاهر وباطن، وأن خلقه شامل لأعيان المخلوقات، وصفاتها، وما يصدر عنها من أقوال، وأفعال، وآثار، ومن ذلك أنه سبحانه خالق أفعال العباد حقيقة.

ودليله: قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ ٦٢ لَّهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [الزمر:٦٢-٦٣]، وقوله: ﴿ٱلَّذِي لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَمۡ يَتَّخِذۡ وَلَدٗا وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ

(١) أخرجه مسلم (ح٢٦٥٤).

(٢) أخرجه البخاري (ح٧٤٧٧) واللفظ له، ومسلم (ح٢٦٧٩).

(٣) شفاء العليل (ص: ٤٣).

شَرِيكٌ فِي ٱلْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾ [الفرقان].

ومن الأدلة الدالة على أنه تعالى خالق أفعال العباد قوله جل وعلا: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات]. والأولى أن تكون (ما) في الآية موصولة، والتقدير: والله خلقكم وخلق الأصنام التي تعملونها، وضعَّف شيخ الإسلام ابن تيمية القول بأن (ما) في الآية مصدرية، فقال: «إن طائفة من المثبتة للقدر قالوا: إن (ما) هاهنا مصدرية، وإن المراد: خلقكم وخلق أعمالكم، وهذا ضعيف جدًّا، والصواب أن (ما) هاهنا بمعنى الذي، وأن المراد: والله خلقكم والأصنام التي تعملونها، كما في حديث حذيفة عن النبي ﷺ قال: «إن الله خلق كل صانع وصنعته»[1]، وأنه قال: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴿٩٥﴾ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات]، فذمهم وأنكر عليهم عبادة ما ينحتونه من الأصنام، ثم ذكر أن الله خلق العابد والمعبود والمنحوت، وهو سبحانه الذي يستحق أن يعبد، ولو أريد: والله خلقكم وأعمالكم كلها، لم يكن هذا مناسبًا؛ فإنه قد ذمهم على العبادة، وهي من أعمالهم، فلم يكن في ذكر كونه خالقًا لأعمالهم ما يناسب الذم، بل هو إلى العذر أقرب، ولكن هذه الآية تدل على أنه خالق لأعمال العباد من وجه آخر، وهو أنه إذا خلق المعمول الذي عملوه وهو الصنم المنحوت فقد خلق التأليف القائم به، وذلك مسبَّب من عمل ابن آدم، وخالق المسبَّب خالق السبب بطريق الأَولى»[2].

وقال الإمام ابن القيم: «فإن كانت (ما) مصدرية كما قدَّره بعضهم، فالاستدلال ظاهر وليس بقوي؛ إذ لا تناسب بين إنكاره عليهم عبادة ما ينحتونه بأيديهم، وبين إخبارهم بأن الله

---

(١) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (ص: ٤٦)، وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح، غير أحمد بن عبد الله أبو الحسين بن الكردي وهو ثقة» (مجمع الزوائد ٧/ ١٩٧).

(٢) منهاج السنة النبوية (٣/ ٢٦٠-٢٦١)، وانظر: منهاج السنة (٣/ ٣٣٦).

خالق أعمالهم من عبادة تلك الآلهة ونحتها وغير ذلك، فالأولى أن تكون (ما) موصولة، أي: والله خلقكم وخلق آلهتكم التي عملتموها بأيديكم، فهي مخلوقة له، لا آلهة شركاء معه»[١].

ومن الأدلة أيضًا قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾ [النحل:٨١] قال ابن القيم: «فأخبر أنه هو الذي جعل السرابيل وهي الدروع والثياب المصنوعة، ومادتها لا تسمى سرابيل إلا بعد أن تحيلها صنعة الآدميين وعملهم، فإذا كانت مجعولة لله فهي مخلوقة له بجملتها صورتها ومادتها وهيآتها»[٢].

«وقد أخبر سبحانه أنه هو الذي جعل أئمة الخير يدعون إلى الهدى وأئمة الشر يدعون إلى النار، فتلك الإمامة والدعوة بجعله فهي مجعولة له وفعل لهم، قال تعالى عن آل فرعون: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ [القصص:٤١]، وقال عن أئمة الهدى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ [الأنبياء:٧٣]، فأخبر أن هذا وهذا بجعله مع كونه كسبًا وفعلًا للأئمة، ونظير ذلك قول الخليل: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ﴾ [البقرة:١٢٨]، فأخبر الخليل أنه سبحانه هو الذي يجعل المسلم مسلمًا، وعند القدرية هو الذي جعل نفسه مسلمًا لا أن الله جعله مسلمًا، ولا جعله إمامًا يهدي بأمره، ولا جعل الآخر إمامًا يدعو إلى النار على الحقيقة، بل هم الجاعلون لأنفسهم كذلك حقيقة، ونسبة هذا الجعل إلى الله مجاز بمعنى التسمية أي سمنا مسلمين لك، وكذلك جعلناهم أئمة أي سميناهم كذلك، وهم جعلوا أنفسهم أئمة رشد وضلال، فمنه الحقيقة ومنه المجاز والتعبير»[٣].

---

(١) شفاء العليل (ص: ٥٥).

(٢) شفاء العليل (ص: ٥٤-٥٥).

(٣) شفاء العليل (ص: ٥٥).

ومن الأدلة أيضًا قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ [الرعد:١٦]، قال شارح الطحاوية: «أي: كل شيء مخلوق، وكل موجود سوى الله فهو مخلوق، فدخل في هذا العموم أفعال العباد حتمًا»(١).

وقال ابن القيم: «أفعالهم أشياءُ ممكنة، والله قادر على كل ممكن فهو الذي جعلهم فاعلين بقدرته ومشيئته ولو شاء لحال بينهم وبين الفعل مع سلامة آلة الفعل منهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعۡدِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخۡتَلَفُواْ فَمِنۡهُم مَّنۡ ءَامَنَ وَمِنۡهُم مَّن كَفَرَۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلُواْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ ٢٥٣﴾ [البقرة] وقال: ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًا﴾[يونس:٩٩]، فهو سبحانه يحول بين المرء وقلبه وبين الإنسان ونطقه وبين اليد وبطشها وبين الرجل ومشيها، فكيف يظن به ظن السوء ويجعل له مثل السوء إنه لا يقدر على ما يقدر عليه عباده، ولا تدخل أفعالهم تحت قدرته تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون لقدرته علوًّا كبيرًا»(٢).

ولهذا قال ابن تيمية: «أفعال العباد مخلوقة باتفاق سلف الأمة وأئمتها كما نص على ذلك سائر أئمة الإسلام، الإمام أحمد ومن قبله وبعده، حتى قال بعضهم: من قال: إن أفعال العباد غير مخلوقة، فهو بمنزلة من قال: إن السماء والأرض غير مخلوقة، وقال يحيى بن سعيد العطار: ما زلت أسمع أصحابنا يقولون: أفعال العباد مخلوقة»(٣).

فمذهب أهل السنة الإيمان بأن الله خالق كلِّ شيءٍ من أفعال العباد وغيرها، وأنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه أمر بالطاعة وأحبها ورضيها، ونهى عن المعصية وكرهها،

---

(١) شرح الطحاوية (١/ ١٨١).

(٢) شفاء العليل (ص: ٥٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٠٦).

والعبد فاعل حقيقة، والله خالق فعله[١]، وإضافة أفعال العباد إليهم فعلًا وكسبًا لا ينفي إضافتها إليه سبحانه خلقًا ومشيئة، فهو سبحانه الذي شاءها وخلقها، وهم الذين فعلوها وكسبوها حقيقة، فلو لم تكن مضافة إلى مشيئته وقدرته وخلقه لاستحال وقوعها منهم؛ إذ العباد أعجز وأضعف من أن يفعلوا ما لم يشأه الله، ولم يقدر عليه ولا خلَقه[٢]، فيقولون: إن فعل العبد فعل له حقيقة، ولكنه مخلوق لله ومفعول لله، لا يقولون: هو نفس فعل الله، ويفرقون بين الخلق والمخلوق، والفعل والمفعول[٣].

قال ابن أبي العز: «الذي عليه أهل السنة والجماعة: أن كل شيء بقضاء الله وقدره، وأن الله تعالى خالق أفعال العباد ... وأن الله تعالى يريد الكفر من الكافر ويشاؤه، ولا يرضاه ولا يحبه، فيشاؤه كونًا، ولا يرضاه دينًا»[٤].

والتوفيق بين كون فعل العبد مخلوقًا لله وكونه كسبًا للعبد من وجهين:

الأول: أن فعل العبد من صفاته، والعبد وصفاته مخلوقان لله تعالى.

الثاني: أن فعل العبد صادر عن إرادة قلبية وقدرة بدنية ولولاهما لم يكن فعل، والذي خلق هذه الإرادة والقدرة هو الله تعالى، وخالق السبب خالق للمسبَّب، فنسبة فعل العبد إلى خلق الله له نسبة مُسَبَّب إلى سبب لا نسبة مباشرة؛ لأن المباشر حقيقية هو العبد، فلذلك نُسِبَ الفعل إليه كسبًا وتحصيلًا، ونُسِبَ إلى الله خلقًا وتقديرًا، فلكل من النسبتين اعتبار[٥].

وهذا الركن هو الذي وقع فيه النزاع بين أهل السنة وبين مخالفيهم من القدرية والجبرية

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ١٦٢).

(٢) انظر: شفاء العليل (ص: ٥٤).

(٣) انظر: منهاج السنة النبوية (٢/ ٢٩٨).

(٤) شرح الطحاوية (١/ ٣٢١).

(٥) انظر: تعليق مختصر على لمعة الاعتقاد للعثيمين (ص: ٩٥).

ومن تابعهم.

ومن هنا يتبين أن تحقيق الإيمان بالقدر هو «ما دل عليه الكتاب والسنة، وكان عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان: وهو أن الله خالق كل شيء وربه ومليكه، وقد دخل في ذلك جميع الأعيان القائمة بأنفسها وصفاتها القائمة بها من أفعال العباد وغير أفعال العباد، وأنه سبحانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن؛ فلا يكون في الوجود شيء إلا بمشيئته وقدرته لا يمتنع عليه شيء شاءه؛ بل هو قادر على كل شيء، ولا يشاء شيئًا إلا وهو قادر عليه، وأنه سبحانه يعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون، وقد دخل في ذلك أفعال العباد وغيرها، وقد قدر الله مقادير الخلائق قبل أن يخلقهم، قدر آجالهم وأرزاقهم وأعمالهم، وكتب ذلك وكتب ما يصيرون إليه من سعادة وشقاوة فهم يؤمنون بخلقه لكل شيء، وقدرته على كل شيء ومشيئته لكل ما كان وعلمه بالأشياء قبل أن تكون وتقديره لها وكتابته إياها قبل أن تكون»[1].

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٤٩-٤٥٠).

المبحث الرابع
ثمرات الإيمان بالقدر

تحقيق الإيمان بقضاء الله وقدره له ثمرات جليلة، منها[١]:

أولًا: الإيمان بالقدر طريق الخلاص من الشرك، حيث زعم كثير من الفلاسفة أن الخير من الله، والشر من صنع آلهة من دونه، وإنما قالوا هذا القول فرارًا من نسبة الشر إلى الله تعالى، والمجوس زعموا أن النور خالق الخير، والظلمة خالقة الشر، والذين زعموا من هذه الأمة أن الله لم يخلق أفعال العباد، أو لم يخلق الضال منها يلزمهم إثبات خالقين من دون الله، ولا يتم توحيد الله إلا لمن أقرَّ أن الله وحده الخالق لكل شيء، وأن ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن.

ثانيًا: الإيمان بالقدر يجعل الإنسان يمضي في حياته على منهج سواء، لا تبطره النعمة، ولا تيئسه المصيبة، فهو يعلم أن كل ما أصابه من نعم وحسنات من الله، لا بذكائه وحسن تدبيره، وهذا يوجب للعبد دوام اللجوء إلى الله والاستعانة به والتوكل عليه، والاعتماد على الله تعالى عند فعل الأسباب؛ لأن السبب والمسبب كليهما بقضاء الله وقدره. قال تعالى: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [النحل].

ثالثًا: راحة النفس وطمأنينة القلب؛ لأنه متى علم العبد أن ما أصابه من مكروه واقع بقضاء الله تعالى، وأن المكروه كائن لا محالة، ارتاحت النفس واطمأن القلب ورضي بقضاء الرب، فلا أحد أطيب عيشا، وأروح نفسًا، وأقوى طمأنينة ممن آمن بالقدر.

---

(١) انظر: مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٣/ ٢٦٠-٢٦١)، القضاء والقدر للأشقر (ص: ١٠٩).

رابعًا: طرد القلق والضجر عند فوات المراد، أو حصول المكروه؛ لأن ذلك بقضاء الله تعالى الذي له ملك السماوات والأرض، وهو كائن لا محالة، فيصبر على ذلك ويحتسب الأجر.

ولعل هذا ما يدل عليه قوله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾﴾ [الحديد].

قال ابن تيمية: «الإيمان بالقدر يوجب أن يكون العبد صبارًا شكورًا، صبورًا على البلاء، شكورًا على الرخاء، إذا أصابته نعمة علم أنها من عند الله فشكره، سواء كانت النعمة حسنة فعلها، أو كانت خيرًا حصل بسبب سعيها، فإن الله هو الذي يسَّر عمل الحسنات، وهو الذي تفضل بالثواب عليها، فله الحمد في ذلك كله، وإذا أصابته مصيبة صبر عليها، وإن كانت تلك المصيبة قد جرت على يد غيره، فالله هو الذي سلط ذلك الشخص، وهو الذي خلق أفعاله، وكانت مكتوبة على العبد»[1].

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٢٣٧).

المبحث الخامس
مذاهب المخالفين في القدر والرد عليهم

أولا: مذاهب المخالفين في القدر:

(١) القدرية الأولى:

المشهور هو أن أول من قال بالقدر هو معبد الجهني بالبصرة في أواخر عهد الصحابة رضوان الله عليهم[١]، روى مسلم في صحيحه عن يحيى بن يعمر، قال: كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني، فانطلقت أنا وحميد بن عبدالرحمن الحميري حاجين أو معتمرين، فقلنا: لو لقينا أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوفق لنا عبدالله بن عمر بن الخطاب داخلًا المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي، أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكل الأمر إليَّ، فقلت: أبا عبدالرحمن، إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويتقفرون العلم وذكر من شأنهم، وأنهم يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أُنُف...) الحديث[٢].

وقيل: إن أول من ابتدع القول بالقدر رجل من أهل البصرة من المجوس اسمه (سيسويه)[٣]، وقال محمد بن شعيب الأوزاعي: «أول من نطق بالقدر رجل من أهل العراق يقال له: (سوسن)، وكان نصرانيًّا فأسلم ثم تنصر»، فأخذ عنه معبد، وأخذ غيلان القدري

---

(١) انظر: الفرق بين الفرق (ص: ١٤)، الملل والنحل (١/ ٢٨).

(٢) أخرجه مسلم (ح٨).

(٣) وقد اختلف في اسمه، فقيل: يونس الأسواري، ويلقب بـ(سيسويه)، وقيل: (سوسن).

عن معبد[١].

قال الإمام النووي: «قال أصحاب المقالات من المتكلمين: وقد انقرضت القدرية القائلون بهذا القول الشنيع الباطل ولم يبق أحد من أهل القبلة عليه وصارت القدرية في الأزمان المتأخرة تعتقد إثبات القدر ولكن يقولون: الخير من الله والشر من غيره تعالى الله عن قولهم»[٢]. [٣]

قال شارح الطحاوية: «وقد ورد في ذم القدرية أحاديث في السنن: منها ما روى أبو داود في سننه، من حديث عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»[٣]. وروي في ذم القدرية أحاديث أخر كثيرة، تكلم أهل الحديث في صحة رفعها، والصحيح أنها موقوفة، بخلاف الأحاديث الواردة في ذم الخوارج، فإن فيهم في الصحيح وحده عشرة أحاديث، أخرج البخاري منها ثلاثة، وأخرج مسلم سائرها، ولكن مشابهتهم للمجوس ظاهرة، بل قولهم أردأ من قول المجوس، فإن المجوس اعتقدوا وجود خالقَين، والقدرية اعتقدوا خالقِين!!»[٤].

(٢) الجبرية:

قال الشهرستاني: «الجبر هو نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى»[٥].

قال شارح الطحاوية: «الجبرية: أصل قولهم من الجهم بن صفوان، وأن فعل العبد

---

(١) سير أعلام النبلاء (٤/ ١٨٦-١٨٧).

(٢) شرح النووي على مسلم (١/ ١٥٤).

(٣) أخرجه أبو داود (ح٤٦٩١)، وحسنه الشيخ الألباني.

(٤) شرح الطحاوية (٢/ ٧٩٧).

(٥) الملل والنحل (١/ ٨٥)

بمنزلة طوله ولونه! وهم عكس القدرية نفاة القدر، فإن القدرية إنما نسبوا إلى القدر لنفيهم إياه ... وقد تسمى الجبرية قدرية؛ لأنهم غلوا في إثبات القدر»[١].

ومن أقوال الجهم بن صفوان التي حكى الأشعري أنه تفرد بها «القول بأنه لا فعل لأحد في الحقيقة إلا الله وحده، وأنه هو الفاعل، وأن الناس إنما تنسب إليهم أفعالهم على المجاز، كما يقال: تحركت الشجرة ودار الفلك وزالت الشمس، وإنما فعل ذلك بالشجرة والفلك والشمس اللهُ سبحانه، إلا أنه خلق للإنسان قوة كان بها الفعل، وخلق له إرادة للفعل واختيارًا له منفردًا له بذلك، كما خلق له طولًا كان به طويلًا ولونًا كان به متلونًا»[٢].

وقد تابع الجهمية في القول بالجبر طوائف من الصوفية، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وشاع هذا القول [يعني الجبر] في كثير من الصوفية ومشايخ المعرفة والحقيقة، فصاروا يوافقون جهمًا في مسائل الأفعال والقدر»[٣].

(٣) المعتزلة:

يعتقد المعتزلة أن أفعال العباد غير مخلوقة فيهم، وأنهم المحدثون لها، كما يقول القاضي عبد الجبار: «اتفق كل أهل العدل على أن أفعال العباد من تصرفهم وقيامهم وقعودهم حادثة من جهتهم، وأن الله أقدرهم على ذلك، ولا فاعل لها ولا محدِث سواهم، وأن من قال: إن الله سبحانه خالقها ومحدثها فقد عظم خطؤه، وأحالوا حدوث فعل من فاعلَين»[٤].

قال ابن أبي العز: «فقالوا: إن جميع الأفعال الاختيارية من جميع الحيوانات بخلقها، لا

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٧٩٧).

(٢) مقالات الإسلاميين (ص: ٢٧٩).

(٣) مجموع الفتاوى (١٤/ ٣٥٤).

(٤) المغني في التوحيد والعدل (٨/ ٣)، وانظر: شرح الأصول الخمسة (ص: ٣٢٣).

تعلق لها بخلق الله تعالى»[١].

(٤) الأشاعرة:

أراد الأشاعرة أن يوفقوا بين الجبرية والقدرية فجاؤوا بنظرية الكسب وهي في مآلها جبرية خالصة؛ لأنها تنفي تأثير قدرة العبد في فعله، ولذا يغلب عليهم مخالفة المعتزلة والميل إلى مذهب الجبرية، وإن لم يصلوا إلى حد موافقة الجهم في غلوه[٢].

قال الشهرستاني مقررًا مذهب الأشعري في القدر: «العبد قادر على أفعاله؛ إذ الإنسان يجد من نفسه تفرقة ضرورية بين حركات الرعدة والرعشة، وبين حركات الاختيار والإرادة، والتفرقة راجعة إلى أن الحركات الاختيارية حاصلة تحت القدرة، متوقفة على اختيار القادر، فعن هذا قال [أي: الأشعري]: المكتسَب هو المقدور بالقدرة الحاصلة، والحاصل تحت القدرة الحادثة، ثم على أصل أبي الحسن لا تأثير للقدرة الحادثة في الإحداث ... غير أن الله تعالى أجرى سنته بأن يحقق عقيب القدرة الحادثة، أو تحتها، أو معها الفعل الحاصل إذا أراده العبد وتجرد له، ويسمى هذا الفعل كسبًا، فيكون خلقًا من الله تعالى إبداعًا وإحداثًا، وكسبًا من العبد حصولًا تحت قدرته»[٣].

فتأمل قوله: « العبد قادر على أفعاله»، وقارنه بقوله: «لا تأثير للقدرة الحادثة في الإحداث» تجد أن إثباتهم للقدرة صوري لا حقيقي، وأن ما يسمونه بالكسب أمر لا حقيقة له.

ولهذا قال التفتازاني: «فالكسب لا يوجب وجودَ المقدور، بل يوجب -من حيث هو

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٦٣٩-٦٤٠)، وانظر: الفرق بين الفرق (ص: ٩٤).

(٢) انظر: موقف ابن تيمية من الأشاعرة، د. عبد الرحمن المحمود (٣/ ١٣٠٩). منهج الأشاعرة في العقيدة، د. سفر الحوالي (ص: ٤٣-٤٤).

(٣) الملل والنحل (١/ ٩٦-٩٧).

كسبٌ- اتصافَ الفاعل بذلك المقدور»[١].

ويضرب بعضهم للكسب مثلًا بـ«الحجر الكبير قد يعجز عن حمله رجل، ويقدر آخر على حمله منفردًا به، إذا اجتمعا جميعًا على حمله كان حصول الحمل بأقواهما، ولا خرج أضعفهما بذلك عن كونه حاملًا، كذلك العبد لا يقدر على الانفراد بفعله، ولو أراد الله الانفراد بإحداث ما هو كسب للعبد قدر عليه ووجد مقدوره، فوجوده على الحقيقة بقدرة الله تعالى، ولا يخرج مع ذلك المكتسب من كونه فاعلًا وإن وجد الفعل بقدرة الله تعالى»[٢].

«وعلى مثل هذا المثال الفاسد يعتمد الجبرية، وبه يتجرأ القدرية المنكرون؛ لأنه لو أن الأقوى من الرجلين عذب الضعيف وعاقبه على حمل الحجر، فإنه يكون ظالما باتفاق العقلاء؛ لأن الضعيف لا دور له في الحمل، وهذه المشاركة الصورية لا تجعله مسؤولًا عن حمل الحجر»[٣].

وقد صرح متأخروهم بأن حقيقة مذهبهم في القدر هو الجبر، قال الرازي: «الإنسان مضطر في صورة مختار»[٤].

(٥) الماتريدية:

يقول أبو منصور الماتريدي في تقرير مذهبه في أفعال العباد: «حقيقة ذلك الفعل الذي هو للعباد من طريق الكسب، ولله من طريق الخلق»[٥].

وقال أبو المعين النسفي: «وعندنا فعل العبد هو مخلوق الله تعالى ومفعوله، لا فعله

---

(١) شرح المقاصد في علم الكلام (٢/ ١٢٧).

(٢) انظر: أصول الدين، لعبد القاهر البغدادي (ص: ١٣٣-١٣٤)، موقف ابن تيمية من الأشاعرة (٣/ ١٣٣٨-١٣٣٩).

(٣) منهج الأشاعرة في العقيدة، د. سفر الحوالي (ص: ٤٤).

(٤) المطالب العالية من العلم الإلهي (٩/ ٢٥٨).

(٥) التوحيد للماتريدي (ص: ٢٢٨).

وخلقه؛ إذ فعل الله تعالى هو الصفة الأزلية القائمة بذاته، وما هو فعل العبد فهو مفعول الله تعالى، والله تعالى هو الذي تولى إيجاده وإخراجه من العدم إلى الوجود، والعبد اكتسبه وباشره، فلم يكن فعل العبد مثل فعله، ولا خلقه كخلقه، وكيف يكون كذلك ولا خلق للعبد البتة»[١].

وقال البزدوي: «أفعال العباد مخلوقة لله تعالى ومفعوله، والله تعالى هو موجدها ومحدثها ومنشئها، والعبد فاعل على الحقيقة، وهو ما يحصل منه باختيار وقدرة حادثَين، هذا هو فعل العبد، وفعله غير فعل الله تعالى، وفعل الله تعالى هو الإيجاد والإحداث، كإيجاد العين، وللعبد فعل، وليس منه إيجاد»[٢].

وقال البياضي: «المؤثر في فعل العبد -أي: أصله ووصفه- مجموع خلق الله تعالى واختيار العبد، لا الأول فقط ليكون جبرًا، ولا الثاني فقط ليكون قدَرًا، فكان القول بتأثير القدرتين قدرة الله في الإيجاد، وقدر العبد في الكسب والاتصاف -كما دل مجموع الكلام- قولًا متوسطًا جامعًا مقتضى جميع الأدلة»[٣].

فحاصل مذهبهم أن المؤثر في أصل الفعل هو قدرة الله تعالى، وأن المؤثر في صفة الفعل -يعني: كونه طاعة أو معصية- قدرة العبد، ومقصودهم أن الله تعالى لا يخلق فعل العبد إلا بعد أن يختاره العبد، وقد صرح بذلك أبو المعين النسفي، بقوله: «لولا اختيار العبد وقصده اكتسابه لما خلقه الله تعالى فعلًا له»[٤].

وهذا قول باطل؛ لأن حقيقته أن خلق الله تعالى لأفعال العباد إنما هو تابع لإرادتهم

---

(١) تبصرة الأدلة (٢/ ٨٩١)، تحقيق: محمد الأنور حامد عيسى.

(٢) أصول الدين، للبزدوي (ص: ١٠٤).

(٣) إشارات المرام من عبارات الإمام (ص: ٢٥٧).

(٤) تبصرة الأدلة (٢/ ٨٩٦).

واختيارهم، وهو عكس ما دل عليه القرآن، في قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان:٣٠]، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وهو ميل منهم إلى مذهب المعتزلة[١].

ثانيًا: الرد على القدرية الأولى نفاة العلم:

قال شارح الطحاوية: «وأنكر غلاة المعتزلة[٢] أن الله كان عالمًا في الأزل، وقالوا: إن الله تعالى لا يعلم أفعال العباد حتى يفعلوا! تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا، قال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى -: ناظروا القدرية بالعلم، فإن أقروا به خصموا، وإن أنكروا كفروا، فالله تعالى يعلم أن هذا مستطيع يفعل ما استطاعه فيثيبه، وهذا مستطيع لا يفعل ما استطاعه فيعذبه، فإنما يعذبه لأنه لا يفعل مع القدرة، وقد علم الله ذلك منه، ومن لا يستطيع لا يأمره ولا يعذبه على ما لم يستطعه.

وإذا قيل: فيلزم أن يكون العبد قادرًا على تغيير علم الله، لأن الله علم أنه لا يفعل، فإذا قدر على الفعل قدر على تغيير علم الله. قيل: هذه مغالطة، وذلك أن مجرد مقدرته على الفعل لا تستلزم تغيير العلم، وإنما يظن من يظن تغيير العلم إذا وقع الفعل، ولو وقع الفعل لكان المعلوم وقوعه لا عدم وقوعه، فيمتنع أن يحصل وقوع الفعل مع علم الله بعدم وقوعه، بل إن وقع كان الله قد علم أنه يقع، وإن لم يقع كان الله قد علم أنه لا يقع. ونحن لا نعلم علم الله إلا بما يظهر، وعلم الله مطابق للواقع، فيمتنع أن يقع شيء يستلزم تغيير العلم، بل أي شيء وقع كان هو المعلوم، والعبد الذي لم يفعل لم يأت بما يغير العلم، بل هو قادر على فعل لم يقع، ولو

---

(١) انظر: موقف البشر تحت سلطان القدر، مصطفى صبري (ص: ٥٦)، الماتريدية دراسة وتقويمًا (ص: ٤٤١-٤٤٢).

(٢) إنكار علم الله الأزلي هو مذهب القدرية الأوائل، وجمهور المعتزلة يثبتونه، وينسب إلى عمرو بن عبيد إنكاره، قال أبو بكر المروذي: سألت أبا عبد الله -يعني الإمام أحمد بن حنبل- عن عمرو بن عبيد، قال: «كان لا يقر بالعلم، وهذا الكفر بالله عز وجل» (السنة لأبي بكر بن الخلال ٣/ ٥٢٩).

وقع لكان الله قد علم أنه يقع، لا أنه لا يقع.

وإذا قيل: فمع عدم وقوعه يعلم الله أنه لا يقع، فلو قدر العبد على وقوعه قدر على تغيير العلم؟ قيل: ليس الأمر كذلك، بل العبد يقدر على وقوعه وهو لم يوقعه، ولو أوقعه لم يكن المعلوم إلا وقوعه، فمقدور العبد إذا وقع لم يكن المعلوم إلا وقوعه. وهؤلاء فرضوا وقوعه مع العلم بعدم وقوعه! وهو فرض محال. وذلك بمنزلة من يقول: افرض وقوعه مع عدم وقوعه! وهو جمع بين النقيضين.

فإن قيل: فإذا كان وقوعه مع علم الرب بعدم وقوعه محالا لم يكن مقدورا؟ قيل: لفظ المحال مجمل، وهذا ليس محالًا لعدم استطاعته له ولا لعجزه عنه ولا لامتناعه في نفسه، بل هو ممكن مقدور مستطاع، ولكن إذا وقع كان الله عالما بأنه سيقع، وإذا لم يقع كان عالما بأنه لا يقع، فإذا فرض وقوعه مع انتفاء لازم الوقوع صار محالا من جهة إثبات الملزوم بدون لازمه. وكل الأشياء بهذا الاعتبار هي محال!

ومما يلزم هؤلاء: أن لا يبقى أحد قادرا على شيء، لا الرب، ولا الخلق، فإن الرب إذا علم من نفسه أنه سيفعل كذا لا يلزم من علمه ذلك انتفاء قدرته على تركه، وكذلك إذا علم من نفسه أنه لا يفعله لا يلزم منه انتفاء قدرته على فعله، فكذلك ما قدره من أفعال عباده. والله تعالى أعلم»[1].

ثالثًا: الرد على المخالفين في أفعال العباد:

قال شارح الطحاوية: «اختلف الناس في أفعال العباد الاختيارية:

فزعمت الجبرية ورئيسهم الجهم بن صفوان الترمذي: أن التدبير في أفعال الخلق كلها لله تعالى، وهي كلها اضطرارية، كحركات المرتعش، والعروق النابضة، وحركات الأشجار،

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٣٥٣- ٣٥٥).

وإضافتها إلى الخلق مجاز! وهي على حسب ما يضاف الشيء إلى محله دون ما يضاف إلى محصله!

وقابلتهم المعتزلة، فقالوا: إن جميع الأفعال الاختيارية من جميع الحيوانات بخلقها، لا تعلق لها بخلق الله تعالى، واختلفوا فيما بينهم: أن الله تعالى يقدر على أفعال العباد أم لا؟ !

وقال أهل الحق: أفعال العباد بها صاروا مطيعين وعصاة، وهي مخلوقة لله تعالى، والحق سبحانه وتعالى منفرد بخلق المخلوقات، لا خالق لها سواه.

فالجبرية غلوا في إثبات القدر، فنفوا صنع العبد أصلًا، كما عملت المشبهة في إثبات الصفات، فشبهوا، والقدرية نفاة القدر جعلوا العباد خالقين مع الله تعالى، ولهذا كانوا مجوس هذه الأمة، بل أردأ من المجوس، من حيث إن المجوس أثبتوا خالقين، وهم أثبتوا خالقين! !

وهدى الله المؤمنين أهل السنة لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. فكل دليل صحيح يقيمه الجبري، فإنما يدل على أن الله خالق كل شيء، وأنه على كل شيء قدير، وأن أفعال العباد من جملة مخلوقاته، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ولا يدل على أن العبد ليس بفاعل في الحقيقة ولا مريد ولا مختار، وأن حركاته الاختيارية بمنزلة حركة المرتعش وهبوب الرياح وحركات الأشجار.

وكل دليل صحيح يقيمه القدري فإنما يدل على أن العبد فاعل لفعله حقيقة، وأنه مريد له مختار له حقيقة، وأن إضافته ونسبته إليه إضافة حق، ولا يدل على أنه غير مقدور لله تعالى وأنه واقع بغير مشيئته وقدرته.

فإذا ضممتَ ما مع كل طائفة منهما من الحق إلى حق الأخرى، فإنما يدل ذلك على ما دل عليه القرآن وسائر كتب الله المنزلة، من عموم قدرة الله ومشيئته لجميع ما في الكون من الأعيان والأفعال، وأن العباد فاعلون لأفعالهم حقيقة، وأنهم يستوجبون عليها المدح والذم.

وهذا هو الواقع في نفس الأمر، فإن أدلة الحق لا تتعارض، والحق يصدق بعضه بعضًا ... ويستفاد من دليل كل فريق بطلان قول الآخرين، ولكن أذكر شيئا مما استدل به كل من الفريقين، ثم أبين أنه لا يدل على ما استدل عليه من الباطل.

فمما استدلت به الجبرية، قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال:١٧]، فنفى الله عن نبيه الرمي، وأثبته لنفسه سبحانه، فدل على أنه لا صنع للعبد. قالوا: والجزاء غير مرتب على الأعمال، بدليل قوله ﷺ: «لن يدخل أحد الجنة بعمله»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل»[1].

ومما استدل به القدرية، قوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴿١٤﴾﴾ [المؤمنون]، قالوا: والجزاء مرتب على الأعمال ترتب العوض، كما قال تعالى: ﴿جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة]، ﴿وَتِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [الأعراف]، ونحو ذلك.

فأما ما استدلت به الجبرية من قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال:١٧] فهو دليل عليهم، لأنه تعالى أثبت لرسوله ﷺ رميًا، بقوله: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾ فعلم أن المثبت غير المنفي، وذلك أن الرمي له ابتداء وانتهاء، فابتداؤه الحذف، وانتهاؤه الإصابة، وكل منهما يسمى رميًا، فالمعنى حينئذ - والله تعالى أعلم -: وما أصبت إذ حذفت ولكن الله أصاب، وإلا فطرد قولهم: وما صليت إذ صليت ولكن الله صلى! وما صمت إذ صمت! وما زنيت إذ زنيت! وما سرقت إذ سرقت!! وفساد هذا ظاهر.

وأما ترتب الجزاء على الأعمال، فقد ضلت فيه الجبرية والقدرية، وهدى الله أهل السنة، وله الحمد والمنة. فإن الباء التي في النفي غير الباء التي في الإثبات، فالمنفي في قوله ﷺ: «لن

---

(١) أخرجه البخاري (ح٦٤٦٣)، ومسلم (ح٢٨١٦).

يدخل الجنة أحد بعمله» باء العوض، وهو أن يكون العمل كالثمن لدخول الرجل إلى الجنة، كما زعمت المعتزلة أن العامل مستحق دخول الجنة على ربه بعمله! بل ذلك برحمة الله وفضله، والباء التي في قوله تعالى: ﴿جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة] ونحوها، باء السبب، أي بسبب عملكم، والله تعالى هو خالق الأسباب والمسببات، فرجع الكل إلى محض فضل الله ورحمته.

وأما استدلال المعتزلة بقوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴿١٤﴾﴾ [المؤمنون]، فمعنى الآية: أحسن المصورين المقدرين، والخلق يذكر ويراد به التقدير، وهو المراد هنا، بدليل قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الرعد:١٦]، أي: الله خالق كل شيء مخلوق، فدخلت أفعال العباد في عموم (كل)، وما أفسد قولهم في إدخال كلام الله تعالى في عموم: (كل)، الذي هو صفة من صفاته، يستحيل عليه أن يكون مخلوقا! وأخرجوا أفعالهم التي هي مخلوقة من عموم (كل) وهل يدخل في عموم (كل) إلا ما هو مخلوق؟! فذاته المقدسة وصفاته غير وداخلة في هذا العموم، ودخل سائر المخلوقات في عمومها. وكذا قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات]، ولا نقول: أن (ما) مصدرية، أي: خلقكم وعملكم؛ إذ سياق الآية يأباه؛ لأن إبراهيم عليه السلام إنما أنكر عليهم عبادة المنحوت، لا النحت، والآية تدل على أن المنحوت مخلوق لله تعالى، وهو ما صار منحوتًا إلا بفعلهم، فيكون ما هو من آثار فعلهم مخلوقًا لله تعالى، ولو لم يكن النحت مخلوقًا لله تعالى لم يكن المنحوت مخلوقًا له، بل الخشب أو الحجر لا غير، وذكر أبو الحسين البصري إمام المتأخرين من المعتزلة: أن العلم بأن العبد يحدث فعله ضروري، وذكر الرازي أن افتقار الفعل المحدث الممكن إلى مرجح يجب وجوده عنده ويمتنع عند عدمه ضروري، وكلاهما صادق فيما ذكره من العلم الضروري، ثم ادعاء كل منهما أن هذا العلم الضروري يبطل ما ادعاه الآخر من الضرورة غير مسلم، بل كلاهما صادق

فيما ادعاه من العلم الضروري، وإنما وقع غلطه في إنكاره ما مع الآخر من الحق، فإنه لا منافاة بين كون العبد محدِثًا لفعله، وكون هذا الإحداث وجب وجوده بمشيئة الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨﴾ [الشمس]، فقوله: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨﴾ إثبات للقدر بقوله: ﴿فَأَلْهَمَهَا﴾ وإثبات لفعل العبد بإضافة الفجور والتقوى إلى نفسه، ليعلم أنها هي الفاجرة والمتقية، وقوله بعد ذلك: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ۝١٠﴾ [الشمس] إثبات أيضًا لفعل العبد، ونظائر ذلك كثيرة»[1].

رابعًا: منشأ ضلال المخالفين في القدر:

قال شارح الطحاوية: «منشأ الضلال من التسوية بين المشيئة والإرادة، وبين المحبة والرضا، فسوى بينهما الجبرية والقدرية، ثم اختلفوا، فقالت الجبرية: الكون كله بقضائه وقدره، فيكون محبوبًا مرضيًّا، وقالت القدرية النفاة: ليست المعاصي محبوبة لله ولا مرضية له، فليست مقدرة ولا مقضية، فهي خارجة عن مشيئته وخلقه. وقد دل على الفرق بين المشيئة والمحبة الكتاب والسنة والفطرة الصحيحة»[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن المحققين من أهل السنة يقولون: إن الإرادة نوعان: إرادة الخلق وإرادة الأمر، فإرادة الأمر أن يريد من المأمور فعل ما أُمر به، وإرادة الخلق أن يريد هو خلق ما يُحدثه من أفعال العباد وغيرها، والأمر مستلزم للإرادة الأولى دون الثانية. والله تعالى أمر الكافر بما أراده منه بهذا الاعتبار، وهو ما يحبه ويرضاه، ونهاه عن المعصية التي لم يردها منه، أي: لم يحبها ولم يرضها بهذا الاعتبار، فإنه لا يرضى لعباده الكفر ولا يحب الفساد،

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٦٣٩-٦٤٤).

(٢) شرح الطحاوية (١/ ٣٢٤)، وانظر: مدارج السالكين، لابن القيم (١/ ٢٦٤-٢٦٥).

وقد قال تعالى: ﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [النساء:١٠٨]، وإرادة الخلق هي المشيئة المستلزمة لوقوع المراد، فهذه الإرادة لا تتعلق إلا بالموجود، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وفرق بين أن يريد هو أن يفعل، فإن هذا يكون لا محالة؛ لأنه قادر على ما يريده، فإذا اجتمعت الإرادة والقدرة وجب وجود المراد، وبين أن يريد من غيره أن يفعل ذلك الغير فعلًا لنفسه، فإن هذا لا يلزم أن يعينه عليه»[١].

وقال الإمام ابن القيم: «لفظ الإرادة في كتاب الله نوعان: إرادة كونية شاملة لجميع المخلوقات، كقوله: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٠٧﴾﴾ [هود]، وقوله: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً﴾ [الإسراء:١٦]، وقوله: ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود:٣٤]، ونظائر ذلك، وإرادة دينية أمرية لا يجب وقوع مرادها، كقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ﴾ [البقرة:١٨٥]، وقوله: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء:٢٧]»[٢].

وقال أيضًا: «لفظ الإرادة ينقسم إلى إرادة كونية، فتكون هي المشيئة، وإرادة دينية فتكون هي المحبة، إذا عرفت هذا فقوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ﴾ [الزمر:٧]، وقوله: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾﴾ [البقرة]، وقوله: ﴿وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة:١٨٥]لا يناقض نصوص القدر والمشيئة العامة الدالة على وقوع ذلك بمشيئته وقضائه وقدره؛ فإن المحبة غير المشيئة، والأمر غير الخلق»[٣].

وقال شارح الطحاوية: «المحققون من أهل السنة يقولون: الإرادة في كتاب الله نوعان: إرادة قدرية كونية خلقية، وإرادة دينية أمرية شرعية.

---

(١) منهاج السنة النبوية (٣/ ١٨٠).

(٢) شفاء العليل (ص: ٣٢).

(٣) شفاء العليل (ص: ٤٨).

فالإرادة الشرعية هي المتضمنة للمحبة والرضا، والكونية هي المشيئة الشاملة لجميع الحوادث، وهذا كقوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأنعام:١٢٥]، وقوله تعالى عن نوح عليه السلام: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود:٣٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾﴾ [البقرة].

وأما الإرادة الدينية الشرعية الأمرية، فكقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة:١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ [النساء]، ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾ [النساء]، وقوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة:٦]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب].

فهذه الإرادة هي المذكورة في مثل قول الناس لمن يفعل القبائح: هذا يفعل ما لا يريده الله، أي: لا يحبه ولا يرضاه ولا يأمر به.

وأما الإرادة الكونية فهي الإرادة المذكورة في قول المسلمين: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

والفرق ثابت بين إرادة المريد أن يفعل، وبين إرادته من غيره أن يفعل، فإذا أراد الفاعل أن يفعل فعلًا فهذه الإرادة معلقة بفعله، وإذا أراد من غيره أن يفعل فعلًا فهذه الإرادة لفعل الغير، وكلا النوعين معقول للناس، والأمر يستلزم الإرادة الثانية دون الأولى، فالله تعالى إذا

أمر العباد بأمر، فقد يريد إعانة المأمور على ما أمر به، وقد لا يريد ذلك، وإن كان مريدًا منه فعله»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولهذا كانت الأقسام أربعة:

أحدها: ما تعلقت به الإرادتان، وهو ما وقع في الوجود من الأعمال الصالحة؛ فإن الله أراده إرادة دين وشرع؛ فأمر به وأحبه ورضيه وأراده إرادة كون فوقع، ولولا ذلك لما كان.

والثاني: ما تعلقت به الإرادة الدينية فقط، وهو ما أمر الله به من الأعمال الصالحة، فعصى ذلك الأمرَ الكفارُ والفجارُ، فتلك كلها إرادة دين وهو يحبها ويرضاها لو وقعت ولو لم تقع.

والثالث: ما تعلقت به الإرادة الكونية فقط، وهو ما قدره وشاءه من الحوادث التي لم يأمر بها، كالمباحات والمعاصي، فإنه لم يأمر بها ولم يرضها ولم يحبها؛ إذ هو لا يأمر بالفحشاء، ولا يرضى لعباده الكفر، ولولا مشيئته وقدرته وخلقه لها لما كانت ولما وجدت فإنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

والرابع: ما لم تتعلق به هذه الإرادة ولا هذه، فهذا ما لم يكن من أنواع المباحات والمعاصي»[٢].

---

(١) شرح الطحاوية (١/ ٨٠-٨١).

(٢) مجموع الفتاوى (٨/ ١٨٨-١٨٩).

المبحث السادس
فعل الأسباب والإيمان بالقدر

الإيمان بالقدر لا ينافي الأخذ بالأسباب، وعلى هذا دلت نصوص القرآن والسنة، وعمل الصحابة.

فمن أدلة القرآن على ذلك: قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾﴾ [الأنفال].

ومنها قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾﴾ [النساء].

ومن السنة حديث أنس بن مالك ﷺ، يقول: قال رجل: يا رسول الله، أعقلُها وأتوكل، أو أطلُقها وأتوكل؟ قال: «اعقلْها وتوكل»[1].

ومن أدلة مراعاة الأخذ بالأسباب عند الصحابة حديث عبد الله بن عباس: أن عمر بن الخطاب ﷺ، خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد، أبوعبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشأم. قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين، فدعاهم فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشأم، فاختلفوا، فقال

---

(١) أخرجه الترمذي (ح٢٥١٧)، وحسنه الألباني (صحيح الجامع برقم ١٠٦٨).

بعضهم: قد خرجت لأمر، ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله ﷺ، ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادعوا لي الأنصار، فدعوتهم فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم، فلم يختلف منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء، فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه. قال أبوعبيدة بن الجراح: أفرارًا من قدَر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة؟ نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرأيت لو كان لك إبل هبطت واديا له عدوتان، إحداهما خصبة، والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف - وكان متغيبا في بعض حاجته - فقال: إن عندي في هذا علمًا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارًا منه» قال: فحمد الله عمر ثم انصرف[1].

وقد انقسم الناس في الأسباب إلى طرفين ووسط:

فالطرف الأول: نفاة أنكروا تأثير الأسباب وجعلوها مجرد علامات يحصل الشيء عندها لا بها، حتى قالوا: إن انكسار الزجاجة بالحجر إذا رميتها به حصل عند الإصابة لا بها، وهؤلاء خالفوا السمع، وكابروا الحس، وأنكروا حكمة الله تعالى في ربط المسبَّبات بأسبابها.

والطرف الثاني: غلاة أثبتوا تأثير الأسباب، لكنهم غلَوا في ذلك وجعلوها مؤثرة بذاتها، وهؤلاء وقعوا في الشرك، حيث أثبتوا موجِدًا مع الله تعالى وخالفوا السمع والحس، فقد دل الكتاب والسنة وإجماع الأمة على أنه لا خالق إلا الله، كما أننا نعلم بالشاهد المحسوس أن الأسباب قد تتخلف عنها مسبَّباتها بإذن الله، كما في تخلف إحراق النار لإبراهيم الخليل حين

---

(١) أخرجه البخاري (ح٥٧٢٩)، ومسلم (ح٢٢١٩).

ألقي فيها فقال الله تعالى: ﴿يَٰنَارُ كُونِي بَرۡدٗا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ ٦٩﴾ [الأنبياء]. فكانت بردًا وسلامًا عليه ولم يحترق بها.

وأما الوسط: فهم الذين هدوا إلى الحق وتوسطوا بين الفريقين وأخذوا بما مع كل واحد منهما من الحق، فأثبتوا للأسباب تأثيرًا في مسبباتها لكن لا بذاتها، بل بما أودعه الله تعالى فيها من القوى الموجِبة، وهؤلاء هم الطائفة الوسط الذين وفقوا للصواب وجمعوا بين المنقول والمعقول، والمحسوس.

وإذا كان القدر لا ينافي الأسباب الكونية والشرعية فهو لا ينافي أن يكون للعبد إرادة وقدرة يكون بهما فعله، فهو مريد قادر فاعل لقوله تعالى: ﴿مِّنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَ﴾ [آل عمران:١٥٢]، وقوله: ﴿وَغَدَوۡاْ عَلَىٰ حَرۡدٖ قَٰدِرِينَ ٢٥﴾ [القلم]، وقوله: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَشَدَّ تَثۡبِيتٗا ٦٦﴾ [النساء]، وقوله: ﴿مَّنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا فَلِنَفۡسِهِۦۖ وَمَنۡ أَسَآءَ فَعَلَيۡهَا﴾ [فصلت:٤٦].

فللعبد مشيئة وإرادة واختيار داخلة في مشيئة الله الشاملة، فهو غير مستقل بإرادته وقدرته وفعله، كما لا تستقل الأسباب بالتأثير في مسبَّباتها؛ لقوله تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٩﴾ [التكوير]؛ ولأن إرادته وقدرته وفعله من صفاته وهو مخلوق، فتكون هذه الصفات مخلوقة أيضاً، لأن الصفات تابعة للموصوف، فخالق الأعيان خالق لأوصافها[1].

قال ابن القيم: «الأحكام ثلاثة:

١- حكم شرعي ديني، فهذا حقه أن يتلقى بالمسالمة والتسليم وترك المنازعة، بل بالانقياد المحض، وهذا تسليم العبودية المحضة فلا يعارض بذوق ولا وجد ولا سياسة ولا

---

(١) انظر: تقريب التدمرية (ص: ٩٧-٩٩).

قياس ولا تقليد، ولا يرى إلى خلافه سبيلًا البتة.

٢- حكم كوني قدري للعبد فيه كسب واختيار وإرادة، والذي إذا حكم به يسخطه ويبغضه ويذم عليه، فهذا حقه أن ينازَع ويدافَع بكل ممكن ولا يسالم البتة، بل ينازع بالحكم الكوني أيضًا، فينازع حكم الحق بالحق للحق ويدافع به، وله كما قال عمر بن الخطاب ﷺ - وقد عوتب على فراره من الطاعون - فقيل له: «أتفر من قدر الله؟ فقال: نفر من قدر الله إلى قدره»[1]، ثم كيف ينكر هذا الكلام من لا بقاء له في هذا العالم إلا به، ولا تتم له مصلحة إلا بموجبه، فإنه إذا جاءه قدر من الجوع والعطش أو البرد نازعه وترك الانقياد له ومسالمته، ودفع بقدر آخر من الأكل والشرب واللباس، فقد دفع قدر الله بقدره، وهكذا إذا وقع الحريق في داره فهو بقدر الله، فما باله لا يستسلم له ويسالمه ويتلقاه بالإذعان؟ بل ينازعه ويدافعه بالماء والتراب وغيره حتى يطفئ قدر الله بقدر الله، وما خرج في ذلك عن قدر الله، وهكذا إذا أصابه مرض بقدر الله دافع هذا القدر ونازعه بقدر آخر يستعمل فيه الأدوية الدافعة للمرض فحق هذا الحكم الكوني أن يحرص العبد على مدافعته ومنازعته بكل ما يمكنه، فإن غلبه وقهره، حرص على دفع آثاره وموجباته بالأسباب التي نصبها الله لذلك، فيكون قد دفع القدر بالقدر ونازع الحكم بالحكم، وبهذا أمر، بل هذا حقيقة الشرع والقدر.

٣- حكم قدري كوني يجري على العبد بغير اختياره، ولا طاقة له بدفعه، ولا حيلة له في منازعته، فهذا حقه أن يتلقى بالاستسلام والمسالمة وترك المخاصمة، وأن يكون فيه كالميت بين يدي الغاسل، وكمن انكسر به المركب في لجة البحر، وعجز عن السباحة، وعن سبب يدنيه من النجاة، فههنا يحسن الاستسلام والمسالمة، مع أن عليه في هذا الحكم عبودياتٍ أخرَ سوى التسليم والمسالمة، وهي أن يشهد عزة الحاكم في حكمه، وعدله في قضائه، وحكمته في جريانه عليه، وأن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وإن الكتاب الأول سبق بذلك

---

(١) أخرجه البخاري (ح٥٧٢٩)، ومسلم (ح٢٢١٩).

قبل بدء الخليقة، فقد جف القلم بما يلقاه كل عبد، فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط»[١].

وقال شيخنا ابن عثيمين: «القدر لا ينافي الأسباب القدرية أو الشرعية التي جعلها الله تعالى أسبابًا، فإن الأسباب من قدر الله تعالى، وربط المسبَّبات بأسبابها هو مقتضى الحكمة التي هي من أجل صفات الله عز وجل، والتي أثبتها الله لنفسه في مواضع كثيرة من كتابه.

- فمن الأسباب القدرية قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُۥ فِى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ يَشَآءُ وَيَجْعَلُهُۥ كِسَفًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ﴾ إلى قوله: ﴿فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ كَيْفَ يُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾﴾ [الروم:٤٨-٥٠].

- ومن الأسباب الشرعية قوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾ [المائدة].

وكل فعل رتب الله عليه عقابًا أو ثوابًا فهو من الأسباب الشرعية باعتبار كونه مطلوبًا من العبد، ومن الأسباب القدرية باعتبار وقوعه بقضاء الله وقدره»[٢].

قال شارح الطحاوية: «وقد ظن بعض الناس أن التوكل ينافي الاكتساب وتعاطي الأسباب، وأن الأمور إذا كانت مقدرة فلا حاجة إلى الأسباب! وهذا فاسد، فإن الاكتساب منه فرض، ومنه مستحب، ومنه مباح، ومنه مكروه، ومنه حرام، وقد كان النبي ﷺ أفضل المتوكلين، يلبس لأُمَة الحرب، ويمشي في الأسواق للاكتساب، حتى قال الكافرون: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان:٧]، ولهذا تجد كثيرا ممن يرى

(١) طريق الهجرتين وباب السعادتين (ص: ٣٧-٣٩).

(٢) تقريب التدمرية (ص: ٩٧-٩٨).

الاكتساب ينافي التوكل يرزقون على يد من يعطيهم، إما صدقة، وإما هدية»[١].

وقال أيضًا: «ومما ينبغي أن يعلم، ما قاله طائفة من العلماء، وهو: أن الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد! ومحو الأسباب أن تكون أسبابًا نقص في العقل، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع»[٢].

قال ابن القيم: «العبد ينال ما قدِّر له بالسبب الذي أُقدر عليه ومُكِّن منه وهُيئ له، فإذا أتى بالسبب أوصله إلى القدَر الذي سبق له في أم الكتاب، وكلما زاد اجتهادا في تحصيل السبب كان حصول المقدور أدنى إليه، وهذا كما إذا قُدِّر له أن يكون من أعلم أهل زمانه فإنه لا ينال ذلك إلا بالاجتهاد والحرص على التعلم وأسبابه، وإذا قُدِّر له أن يرزق الولد لم ينل ذلك إلا بالنكاح أو التسري والوطء، وإذا قُدِّر له أن يستغل من أرضه من المغل[٣] كذا وكذا لم ينله إلا بالبذر وفعل أسباب الزرع، وإذا قُدِّر الشبع والري فذلك موقوف على الأسباب المحصِّلة لذلك من الأكل والشرب واللبس، وهذا شأن أمور المعاش والمعاد، فمن عطل العمل اتكالًا على القَدَر السابق فهو بمنزلة من عطَّل الأكل والشرب والحركة في المعاش وسائر أسبابه اتكالًا على ما قُدِّر له، وقد فطر الله سبحانه عباده على الحرص على الأسباب التي بها مرام معاشهم ومصالحهم الدنيوية، بل فطر الله على ذلك سائر الحيوانات، فهكذا الأسباب التي بها مصالحهم الأخروية في معادهم، فإنه سبحانه رب الدنيا والآخرة، وهو الحكيم بما نصه من الأسباب في المعاش والمعاد، وقد يسر كلًّا من خلقه لما خلقه له في الدنيا والآخرة، فهو مهيَّأ له ميسَّر له، فإذا علم العبد أن مصالح آخرته مرتبطة بالأسباب الموصلة إليها كان أشد اجتهادًا في فعلها من القيام بها منه في أسباب معاشه ومصالح دنياه»[٤].

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٣٥١-٣٥٢).

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٦٧٩-٦٨٠).

(٣) أي: غلة الأرض من الزروع والثمار.

(٤) شفاء العليل (ص: ٢٥).

المبحث السابع
الاحتجاج بالقدر

عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «احتج آدم وموسى، فقال له موسى: يا آدم أنت أبونا خيَّبتنا وأخرجتنا من الجنة، قال له آدم: يا موسى اصطفاك الله بكلامه، وخطَّ لك بيده، أتلومني على أمر قدره الله عليَّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ فحجَّ آدم موسى، فحجَّ آدم موسى» ثلاثًا[١].

قال الإمام الخطابي: «قد يحسب كثير من الناس أن معنى القدَر من الله والقضاء منه معنى الإجبار والقهر للعبد على ما قضاه وقدَّره، ويتوهم أن فَلْجَ آدم في الحجة على موسى إنما كان من هذا الوجه، وليس الأمر في ذلك على ما يتوهمونه، وإنما معناه: الإخبار عن تقدم علم الله سبحانه بما يكون من أفعال العباد وأكسابهم، وصدورها عن تقدير منه وخلق لها خيرها وشرها»[٢]، ثم قال: «فإن قيل: فعلى هذا يجب أن يسقط عنه اللوم أصلًا، قيل: اللوم ساقط من قِبَل موسى عليه السلام؛ إذ ليس لأحد أن يعيِّر أحدًا بذنب كان منه؛ لأن الخلق كلهم تحت العبودية أكفاء سواء ... ولكن اللوم لازم لآدم من قِبَل الله سبحانه؛ إذ كان قد أمره ونهاه، فخرج إلى معصيته، وباشر المنهي عنه، ولله الحجة البالغة سبحانه لا شريك له»[٣].

وقال الإمام ابن بطال: «قال الليث بن سعد: وإنما صحت الحجة فى هذه القصة لآدم على موسى؛ من أجل أن الله قد غفر لآدم خطيئته، وتاب عليه، فلم يكن لموسى أن يعيِّر بخطيئة قد غفرها الله له، ولذلك قال له آدم: أنت موسى الذى آتاك الله التوراة، وفيها علم كل شىء، فوجدتَ فيها أن الله قد قدَّر عليَّ المعصية، وقدر عليَّ التوبة منها، وأسقط بذلك اللوم عني،

---

(١) أخرجه البخاري (ح٦٦١٤)، ومسلم (ح٢٦٥٢).

(٢) معالم السنن (٤/ ٣٢٢).

(٣) معالم السنن (٤/ ٣٢٣).

أتلومني أنت، والله لا يلومني؟! وبمثل هذا احتج ابن عمر على الذى قال له: إن عثمان فرَّ يوم أحد، فقال ابن عمر: ما على عثمان ذنب؛ لأن الله تعالى قد عفا عنه بقوله: ﴿وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران:١٥٥]، وأما من عمل الخطايا ولم تأته المغفرة، فإن العلماء مجمعون أنه لا يجوز له أن يحتج بمثل حجة آدم، فيقول: أتلومني على أن قتلت أو زنيت أو سرقت، وقد قدر الله عليَّ ذلك؟! والأمة مجمعة على جواز حمد المحسن على إحسانه، ولوم المسيء على إساءته، وتعديد ذنوبه عليه»[(١)].

وقال الإمام النووي: «ومعنى كلام آدم: أنك يا موسى تعلم أن هذا كُتب عليَّ قبل أن أُخلق، وقُدِّر عليَّ فلا بد من وقوعه، ولو حرصت أنا والخلائق أجمعون على ردِّ مثقال ذرة منه لم نقدر، فلمَ تلومني على ذلك؟! ولأن اللوم على الذنب شرعي لا عقلي، وإذ تاب الله تعالى على آدم وغفر له زال عنه اللوم، فمن لامه كان محجوجًا بالشرع، فإن قيل: فالعاصي منَّا لو قال: هذه المعصية قدَّرها الله عليَّ لم يسقط عنه اللوم والعقوبة بذلك وإن كان صادقًا فيما قاله. فالجواب: أن هذا العاصي باقٍ في دار التكليف، جارٍ عليه أحكام المكلفين من العقوبة واللوم والتوبيخ وغيرها، وفي لومه وعقوبته زجر له ولغيره عن مثل هذا الفعل، وهو محتاج إلى الزجر ما لم يمت، فأما آدم فميت خارج عن دار التكليف وعن الحاجة إلى الزجر، فلم يكن في القول المذكور له فائدة، بل فيه إيذاء وتخجيل، والله أعلم»[(٢)].

والأقرب في توجيه الحديث أن يقال: إن القدر يحتج به على المصائب لا على المعائب، وهو ما وقع من آدم عليه السلام، وهو ما ذكره ابن أبي العز (شارح الطحاوية) بقوله: «فإن قيل: فما تقولون في احتجاج آدم على موسى - عليهما السلام - بالقدر، إذ قال له: أتلومني على أمر قد كتبه الله عليَّ قبل أن أخلق بأربعين عامًا؟ وشهد النبي ﷺ أن آدم حجَّ موسى، أي: غلب عليه

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (١٠/ ٣١٥-٣١٦).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ٢٠٢-٢٠٣)، وانظر: فتح الباري، لابن حجر (١١/ ٥١٠-٥١١).

بالحجة؟

قيل: نتلقاه بالقبول والسمع والطاعة، لصحته عن رسول الله ﷺ، ولا نتلقاه بالرد والتكذيب لراويه، كما فعلت القدرية، ولا بالتأويلات الباردة، بل الصحيح أن آدم لم يحتجَّ بالقضاء والقدر على الذنب، وهو كان أعلمَ بربه وذنبه، بل آحاد بنيه من المؤمنين لا يحتج بالقدر، فإنه باطل، وموسى عليه السلام كان أعلم بأبيه وبذنبه من أن يلوم آدم على ذنب قد تاب منه وتاب الله عليه واجتباه وهداه، وإنما وقع اللوم على المصيبة التي أخرجت أولاده من الجنة، فاحتج آدمُ بالقدر على المصيبة، لا على الخطيئة، فإن القدر يحتج به عند المصائب، لا عند المعائب، وهذا المعنى أحسن ما قيل في الحديث، فما قدر من المصائب يجب الاستسلام له، فإنه من تمام الرضى بالله ربًّا، وأما الذنوب فليس للعبد أن يذنب، وإذا أذنب فعليه أن يستغفر ويتوب، فيتوب من المعائب، ويصبر على المصائب، قال تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ﴾ [غافر:٥٥]، وقال تعالى: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا﴾ [آل عمران:١٢٠]»[1].

قال ابن تيمية: «قول هؤلاء [يعني الذين يحتجون بالقدر على المعاصي] يظهر بطلانه من وجوه:

أحدها: أن الواحد من هؤلاء إما أن يرى القدر حجة للعبد، وإما ألا يراه حجة للعبد، فإن كان القدر حجة للعبد فهو حجة لجميع الناس؛ فإنهم كلهم مشتركون في القدر، وحينئذ فيلزم ألا ينكر على من يظلمه ويشتمه ويأخذ ماله ويفسد حريمه ويضرب عنقه، ويهلك الحرث والنسل، وهؤلاء جميعهم كذابون متناقضون؛ فإن أحدهم لا يزال يذم هذا ويبغض هذا ويخالف هذا، حتى إن الذي ينكر عليهم يبغضونه ويعادونه وينكرون عليه، فإن كان

(١) شرح الطحاوية (١/ ١٣٥-١٣٦).

القدر حجة لمن فعل المحرمات وترك الواجبات لزمهم ألا يذموا أحدًا ولا يبغضوا أحدًا ولا يقولوا في أحد: إنه ظالم ولو فعل ما فعل، ومعلوم أن هذا لا يمكن أحدًا فعلُه، ولو فعل الناس هذا لهلك العالم، فتبين أن قولهم فاسد في العقل، كما أنه كفر في الشرع، وأنهم كذابون مفترون في قولهم: إن القدر حجة للعبد.

الوجه الثاني: إن هذا يلزم منه أن يكون إبليس وفرعون وقوم نوح وعاد وكل من أهلكه الله بذنوبه معذورًا، وهذا من الكفر الذي اتفق عليه أرباب الملل.

الوجه الثالث: أن هذا يلزم منه ألا يفرق بين أولياء الله وأعداء الله، ولا بين المؤمنين والكفار، ولا أهل الجنة وأهل النار. وقد قال تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَلَا ٱلظُّلُمَٰتُ وَلَا ٱلنُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلْحَرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ﴾ [فاطر:١٩-٢٢]، وقال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾﴾ [ص]، وقال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الجاثية]، وذلك أن هؤلاء جميعهم سبقت لهم عند الله السوابق، وكتب الله مقاديرهم قبل أن يخلقهم، وهم مع هذا قد انقسموا إلى سعيد بالإيمان والعمل الصالح وإلى شقي بالكفر والفسق والعصيان، فعلم بذلك أن القضاء والقدر ليس بحجة لأحد على معاصي الله.

الوجه الرابع: أن القدر نؤمن به ولا نحتج به، فمن احتج بالقدر فحجته داحضة، ومن اعتذر بالقدر فعذره غير مقبول، ولو كان الاحتجاج مقبولا لقبل من إبليس وغيره من العصاة، ولو كان القدر حجة للعباد لم يعذب أحد من الخلق لا في الدنيا ولا في الآخرة، ولو كان القدر حجة لم تقطع يد سارق، ولا قُتل قاتل، ولا أقيم حد على ذي جريمة، ولا جوهد في سبيل الله، ولا أمر بالمعروف ولا نهي عن المنكر.

الوجه الخامس: أن النبي سئل عن هذا، فإنه قال: «ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقيل: يا رسول الله أفلا ندع العمل، ونتكل على الكتاب؟ قال: لا، اعملوا فكل ميسر لما خلق له»[(١)]، وفي حديث آخر في الصحيح أنه قيل: يا رسول الله أرأيت ما يعمل الناس فيه ويكدحون، أفيما جفت به الأقلام وطويت به الصحف؟ أم فيما يستأنفون مما جاءهم به؟ - أو كما قيل - فقال: «بل فيما جفت به الأقلام وطويت به الصحف»، فقيل: ففيم العمل؟ فقال: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له»[(٢)].

الوجه السادس: أن يقال: إن الله علم الأمور وكتبها على ما هي عليه؛ فهو سبحانه قد كتب أن فلانًا يؤمن ويعمل صالحًا فيدخل الجنة، وفلانًا يعصي ويفسق فيدخل النار؛ كما علم وكتب أن فلانا يتزوج امرأة ويطؤها فيأتيه ولد، وأن فلانا يأكل ويشرب فيشبع ويروى، وأن فلانا يبذر البذر فينبت الزرع، فمن قال: إن كنت من أهل الجنة فأنا أدخلها بلا عمل صالح كان قوله قولًا باطلًا متناقضًا؛ لأنه علم أنه يدخل الجنة بعمله الصالح، فلو دخلها بلا عمل كان هذا مناقضًا لما علمه الله وقدره.

ومثال ذلك من يقول: أنا لا أطأ امرأة، فإن كان قد قضى الله لي بولد فهو يولد، فهذا جاهل، فإن الله إذا قضى بالولد قضى أن أباه يطأ امرأة فتحبل فتلد، وأما الولد بلا حبل ولا وطء فإن الله لم يقدره ولم يكتبه، كذلك الجنة إنما أعدها الله للمؤمنين، فمن ظن أنه يدخل الجنة بلا إيمان كان ظنه باطلا، وإذا اعتقد أن الأعمال التي أمر الله بها لا يحتاج إليها ولا فرق بين أن يعملها أو لا يعملها كان كافرًا، والله قد حرم الجنة على الكافرين، فهذا الاعتقاد يناقض الإيمان الذي لا يدخل صاحبه النار»[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري (ح٤٩٤٥) ومسلم (ح٢٦٤٧).

(٢) أخرجه مسلم (ح٢٦٤٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ٢٦٣-٢٦٦).

المبحث الثامن
مسائل متعلقة بالقضاء والقدر

أولا: معنى الظلم:

قال شارح الطحاوية: «الذي دل عليه القرآن من تنزيه الله نفسه عن ظلم العباد، يقتضي قولا وسطا بين قولي القدرية والجبرية، فليس ما كان من بني آدم ظلمًا وقبيحًا يكون منه ظلمًا وقبيحًا، كما تقوله القدرية والمعتزلة ونحوهم! فإن ذلك تمثيل لله بخلقه! وقياس له عليهم! هو الرب الغني القادر، وهم العباد الفقراء المقهورون ... وروى أبو داود، والحاكم في المستدرك، من حديث ابن عباس، وعبادة بن الصامت، وزيد بن ثابت، عن النبي ﷺ: «أن الله لو عذب أهل سماواته وأهل أرضه، لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيرًا لهم من أعمالهم»[1].

وهذا الحديث مما يحتج به الجبرية، وأما القدرية فلا يتأتّى على أصولهم الفاسدة! ولهذا قابلوه إما بالتكذيب أو بالتأويل!! وأسعد الناس به أهل السنة، الذين قابلوه بالتصديق، وعلموا من عظمة الله تعالى وجلاله، قدر نعم الله على خلقه، وعدم قيام الخلق بحقوق نعمه عليهم، إما عجزًا، وإما جهلًا، وإما تفريطًا وإضاعة، وإما تقصيرًا في المقدور من الشكر، ولو من بعض الوجوه، فإن حقه على أهل السماوات والأرض أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر، وتكون قوة الحب والإنابة، والتوكل والخشية والمراقبة والخوف والرجاء جميعها متوجهة إليه، ومتعلقة به، بحيث يكون القلب عاكفًا على محبته وتأليهه، بل

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٥/ ٤٨٦) عن زيد بن ثابت ﷺ، وأبو داود (ح٤٦٩٩)، وابن ماجه (ح٧٧) عن أبي بن كعب ﷺ، وصححه الألباني (صحيح الجامع ٥٢٤٤).

على إفراده بذلك، واللسان محبوسًا على ذكره، والجوارح وقفًا على طاعته.

ولا ريب أن هذا مقدور في الجملة، ولكن النفوس تشح به، وهي في الشح على مراتب لا يحصيها إلا الله تعالى، وأكثر المطيعين تشح به نفسه من وجه، وإن أتى به من وجه آخر. فأين الذي لا تقع منه إرادة تزاحم مراد الله وما يحبه منه؟ ومن الذي لم يصدر منه خلاف ما خلق له، ولو في وقت من الأوقات؟ فلو وضع الرب سبحانه عدله على أهل سماواته وأرضه، لعذبهم بعدله، ولم يكن ظالما لهم.

وغاية ما يقدر، توبة العبد من ذلك واعترافه، وقبول التوبة محض فضله وإحسانه، وإلا فلو عذب عبده على جنايته لم يكن ظالما ولو قدر أنه تاب منها، لكن أوجب على نفسه - بمقتضى فضله ورحمته - أنه لا يعذب من تاب، وقد كتب على نفسه الرحمة، فلا يسع الخلائق إلا رحمته وعفوه، ولا يبلغ عمل أحد منهم أن ينجو به من النار، أو يدخل الجنة، كما قال أطوع الناس لربه، وأفضلهم عملا، وأشدهم تعظيما لربه وإجلالًا: «لن ينجي أحدا منكم عمله قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل»[1].

وسأله الصديق دعاء يدعو به في صلاته، فقال: قل: «اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم»[2]، فإذا كان هذا حال الصديق، الذي هو أفضل الناس بعد الأنبياء والمرسلين، فما الظن بسواه؟! بل إنما صار صدِّيقًا بتوفيته هذا المقام حقه، الذي يتضمن معرفة ربه، وحقه وعظمته، وما ينبغي له، وما يستحقه على عبده، ومعرفة تقصيره. فسحقًا وبعدًا لمن زعم أن المخلوق يستغني عن مغفرة ربه ولا يكون به حاجة إليها! وليس وراء هذا الجهل بالله وحقه غاية!! فإن لم يتسع فهمك لهذا، فانزل إلى وطأة النعم، وما عليها من الحقوق، ووازن من شكرها وكفرها، فحينئذ

---

(١) أخرجه البخاري (ح٦٤٦٣)، ومسلم (ح٢٨١٦).

(٢) أخرجه البخاري (ح٨٣٤)، ومسلم (ح٢٧٠٥).

تعلم أنه سبحانه لو عذب أهل سماواته وأرضه، لعذبهم وهو غير ظالم لهم»[١].

ثانيًا: الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى:

قال ابن تيمية: «الذي عليه جمهور المسلمين من السلف والخلف أن الله تعالى يخلق لحكمة ويأمر لحكمة، وهذا مذهب أئمة الفقه والعلم، ووافقهم على ذلك أكثر أهل الكلام من المعتزلة والكرامية وغيرهم.

وذهب طائفة من أهل الكلام ونفاة القياس إلى نفي التعليل في خلقه وأمره، وهو قول الأشعري ومن وافقه، وقالوا: ليس في القرآن لام تعليل في فعل الله وأمره، ولا يأمر الله بشيء لحصول مصلحة ولا دفع مفسدة، بل ما يحصل من مصالح العباد ومفاسدهم بسبب من الأسباب فإنما خلق ذلك عندها، لا أنه يخلق هذا لهذا، ولا هذا لهذا، واعتقدوا أن التعليل يستلزم الحاجة والاستكمال بالغير وأنه يفضي إلى التسلسل.

والمعتزلة أثبتت التعليل، لكن على أصولهم الفاسدة في التعليل والتجويز[٢]، وأما أهل الفقه والعلم وجمهور المسلمين الذين يثبتون التعليل فلا يثبتونه على قاعدة القدرية ولا ينفونه نفي الجهمية ... لكن قول الجمهور: هو الذي يدل عليه الكتاب والسنة والمعقول الصريح، وبه يثبت أن الله حكيم، فإنه من لم يفعل شيئًا لحكمة لم يكن حكيمًا»[٣].

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٦٥٩-٦٦٣)، وانظر للاستزادة: مجموع الفتاوى (١٨/ ١٣٧) وما بعدها.

(٢) كذا في الأصل! وهو تحريف. ولعل الصواب: «التعديل والتجوير». وهو قولهم: وجدنا من فعل الجور في الشاهد كان جائرًا، ومن فعل الظلم كان ظالمًا، ومن أعان فاعلًا على فعله ثم عاقبه عليه كان جائرًا عابثًا، قالوا: والعدل من صفات الله تعالى، والظلم والجور منفيان عنه، قال الإمام ابن حزم في إبطال هذا الأصل الفاسد: «وقد علم المسلمون أن الله تعالى عدل لا يجور ولا يظلم، ومن وصفه عز وجل بالظلم والجور فهو كافر، ولكن ليس هذا على ما ظنه الجهال من أن عقولهم حاكمة على الله تعالى في أن لا يحسن منه إلا ما حسنت عقولهم، وأنه يقبح منه تعالى ما قبحت عقولهم، وهذا هو تشبيه مجرد لله تعالى بخلقه؛ إذ حكموا عليه بأنه تعالى يحسن منه ما حسن منا، ويقبح منه ما قبح منا، ويحكم عليه في العقل بما يحكم علينا» (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣/ ٥٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ٣٧٧-٣٧٨).

قال ابن القيم: «أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة بالغة لأجلها فعل، كما هي ناشئة عن أسباب بها فعل وقد دل كلامه وكلام رسوله على هذا وهذا في مواضع لا تكاد تحصى ولا سبيل إلى استيعاب أفرادها»[1]، ثم ذكر كثيرًا من الأدلة على هذا الأصل، ومنها:

النوع الأول: التصريح بلفظ الحكمة وما تصرف منه كقوله: ﴿حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ﴾ [القمر:٥]، وقوله: ﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء:١١٣]، وقوله: ﴿وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة:٢٦٩].

النوع الثاني: إخباره أنه فعل كذا لكذا وأنه أمر بكذا لكذا كقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾﴾ [الطلاق:١٢] وقال: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِّلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾ [المائدة:٩٧] وقوله: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء:١٦٥].

النوع الثالث: الإتيان بكي الصريحة في التعليل كقوله تعالى: ﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر:٧] فعلل سبحانه تسمية الفيء بين هذه الأصناف كي لا يتداوله الأغنياء دون الفقراء والأقوياء دون الضعفاء وقوله سبحانه: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد:٢٢-٢٣] فأخبر سبحانه أنه قدر ما يصيبهم من البلاء في أنفسهم قبل

---

(١) شفاء العليل (ص: ١٩٠).

أن يبرأ الأنفس أو المصيبة أو الأرض أو المجموع وهو الأحسن.

ثالثًا: الهدى والضلال:

قال ابن القيم: «اتفقت رسل الله من أولهم إلى آخرهم وكتبه المنزلة عليهم على أنه سبحانه يضل من يشاء ويهدي من يشاء، وأنه من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأن الهدى والإضلال بيده لا بيد العبد، وأن العبد هو الضال أو المهتدي، فالهداية والإضلال فعله سبحانه وقدره والاهتداء والضلال فعل العبد وكسبه... ومراتب الهدى والضلال في القرآن أربعة:

إحداها: الهدى العام، وهو هداية كل نفس إلى مصالح معاشها وما يقيمها، وهذا أعم مراتبه.

المرتبة الثانية: الهدى بمعنى البيان والدلالة والتعليم والدعوة إلى مصالح العبد في معاده، وهذا خاص بالمكلفين، وهذه المرتبة أخص من المرتبة الأولى وأعم من الثالثة.

المرتبة الثالثة: الهداية المستلزمة للاهتداء، وهي هداية التوفيق ومشيئة الله لعبده الهداية وخلقه دواعي الهدى وإرادته والقدرة عليه للعبد، وهذه الهداية التي لا يقدر عليها إلا الله عز وجل.

المرتبة الرابعة: الهداية يوم المعاد إلى طريق الجنة والنار»[1].

وقال ابن أبي العز: «قالت المعتزلة: الهدى من الله: بيان طريق الصواب، والإضلال: تسمية العبد ضالًّا، أو حكمه تعالى على العبد بالضلال عند خلق العبد الضلال في نفسه.

وهذا مبني على أصلهم الفاسد: أن أفعال العباد مخلوقة لهم، والدليل على ما قلناه قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾ [القصص:٥٦]. ولو كان الهدى بيان

---

(١) شفاء العليل (ص: ٦٥) بتصرف يسير.

الطريق - لما صح هذا النفي عن نبيه، لأنه ﷺ بين الطريق لمن أحب وأبغض. وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾ [السجدة:١٣]، ﴿يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [المدثر:٣١]. ولو كان الهدى من الله البيان، وهو عام في كل نفس - لما صح التقييد بالمشيئة. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [الصافات:٥٧]، وقوله ﴿مَن يَشَإِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾﴾ [الأنعام]، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن:٢] فمن هداه إلى الإيمان فبفضله، وله الحمد، ومن أضله فبعدله، وله الحمد»(١).

رابعًا: الاستطاعة:

قال الإمام أبو جعفر الطحاوي: (والاستطاعة التي يجب بها الفعل، من نحو التوفيق الذي لا يجوز أن يوصف المخلوق به تكون مع الفعل، وأما الاستطاعة من جهة الصحة والوسع، والتمكين وسلامة الآلات فهي قبل الفعل، وبها يتعلق الخطاب، وهو كما قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]).

قال الشارح: «الاستطاعة والطاقة والقدرة والوسع، ألفاظ متقاربة. وتنقسم الاستطاعة إلى قسمين، كما ذكره الشيخ -رحمه الله-، وهو قول عامة أهل السنة، وهو الوسط.

وقالت القدرية والمعتزلة: لا تكون القدرة إلا قبل الفعل، وقابلهم طائفة من أهل السنة، فقالوا: لا تكون إلا مع الفعل.

والذي قاله عامة أهل السنة: أن للعبد قدرةً هي مناط الأمر والنهي، وهذه قد تكون قبله، لا يجب أن تكون معه، والقدرة التي بها الفعل لا بد أن تكون مع الفعل، لا يجوز أن يوجد الفعل بقدرة معدومة.

وأما القدرة التي من جهة الصحة والوسع، والتمكن وسلامة الآلات فقد تتقدم

---

(١) شرح الطحاوية (١/ ١٣٧-١٣٨).

الأفعال، وهذه القدرة المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧]، فأوجب الحج على المستطيع، فلو لم يستطع إلا من حج لم يكن الحج قد وجب إلا على من حج، ولم يعاقب أحد على ترك الحج! وهذا خلاف المعلوم بالضرورة من دين الإسلام.

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦]، فأوجب التقوى بحسب الاستطاعة، فلو كان من لم يتق الله لم يستطع التقوى، لم يكن قد أوجب التقوى إلا على من اتقى، ولم يعاقب من لم يتق! وهذا معلوم الفساد.

وكذا قوله تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة:٤]، والمراد منه استطاعة الأسباب والآلات.

وكذا ما حكاه سبحانه من قول المنافقين: ﴿لَوِ ٱسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ [التوبة:٤٢]، وكذبهم في ذلك القول، ولو كانوا أرادوا الاستطاعة التي هي حقيقة قدرة الفعل ما كانوا بنفيهم عن أنفسهم كاذبين، وحيث كذبهم دل أنهم أرادوا بذلك المرض أو فقد المال، على ما بين تعالى بقوله: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ﴾ [التوبة:٩١] إلى أن قال: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ﴾ [التوبة:٩٣] . وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء:٢٥]، والمراد: استطاعة الآلات والأسباب. ومن ذلك قوله ﷺ لعمران بن حصين: «صل قائمًا فإن لم تستطع فقاعدا، فإن لم تستطع فعلى جنب»[1]، وإنما نفى استطاعة الفعل معها.

وأما دليل ثبوت الاستطاعة التي هي حقيقة القدرة، فقد ذكروا فيها قوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا۟

---

(١) أخرجه البخاري (ح١١١٧).

يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ وَمَا كَانُوا۟ يُبْصِرُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [هود]، والمراد نفي حقيقة القدرة، لا نفي الأسباب والآلات، لأنها كانت ثابتة ... وكذا قول صاحب موسى: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾﴾ [الكهف]، وقوله: ﴿أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٧٢﴾﴾ [الكهف]، والمراد منه حقيقة قدرة الصبر، لا أسباب الصبر وآلاته، فإن تلك كانت ثابتة له، ألا ترى أنه عاتبه على ذلك؟ ولا يلام من عدم آلات الفعل وأسبابه على عدم الفعل، وإنما يلام من امتنع منه الفعل لتضييعه قدرة الفعل، لاشتغاله بغير ما أمر به، أو شغله إياها بضد ما أمر به»[1].

ومجمل القول: أن الاستطاعة -وهي القدرة- نوعان:

الأولى: استطاعة يتعلق بها التكليف، وهي الاستطاعة الشرعية التي هي مناط الأمر والنهي والثواب والعقاب، وعليها كلام الفقهاء، وهي الغالبة عند الإطلاق، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦]، وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧].

الثانية: استطاعة يتمكن بها العبد من الفعل، وهي الاستطاعة الكونية التي هي مناط القضاء والقدر، وبها يتحقق وجود الفعل، وهي معنى: ما شاء الله كان، ومالم يشأ لم يكن.

خامسًا: التكليف بما لا يطاق:

قال الإمام أبو جعفر الطحاوي: «ولم يكلفهم الله تعالى إلا ما يطيقون، ولا يطيقون إلا ما كلفهم، وهو تفسير: لا حول ولا قوة إلا بالله، نقول: لا حيلة لأحد، ولا تحول لأحد، ولا حركة لأحد عن معصية الله، إلا بمعونة الله، ولا قوة لأحد على إقامة طاعة الله، والثبات عليها إلا بتوفيق الله، وكل شيء يجري بمشيئة الله تعالى وعلمه وقضائه وقدَره، غلبت مشيئته

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٦٣٣- ٦٣٥).

المشيئات كلها، وغلب قضاؤه الحِيَل كلها، يفعل ما يشاء، وهو غير ظالم أبدًا، ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنبياء]»[١].

ومسألة التكليف بما لا يطاق مما اختلفت فيه الطوائف:

فقالت الجهمية: يجوز التكليف بما لا يطاق مطلقًا، كتكليف الأعمى بالنظر، وتكليف الزَّمِن أن يسير إلى مكة[٢].

وقالت المعتزلة: لا يجوز التكليف بما لا يطاق؛ لأنه قبيح، والله منزه عن فعل القبيح[٣].

وقال الأشاعرة بجواز التكليف بما لا يطاق عقلًا، وعدم وقوعه شرعًا[٤].

والصواب -كما قال الشارح- أن «ما لا يطاق يفسر بشيئين: بما لا يطاق للعجز عنه، فهذا لم يكلفه الله أحدًا، ويفسر بما لا يطاق للاشتغال بضده[٥]، فهذا هو الذي وقع فيه التكليف، كما في أمر العباد بعضهم بعضًا، فإنهم يفرقون بين هذا وهذا، فلا يأمر السيد عبده الأعمى بنقط المصاحف! ويأمره إذا كان قاعدًا أن يقوم، ويعلم الفرق بين الأمرين بالضرورة»[٦].

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٦٥٢-٦٥٣).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٢٩٧).

(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة (ص: ٣٩٧).

(٤) انظر: الملل والنحل، للشهرستاني (١/ ٩٦)، الإرشاد إلى قواطع الأدلة، للجويني (ص: ٢٢٦)، المطالب العالية من العلم الإلهي، للرازي (٣/ ٣٠٥).

(٥) كاشتغال الكافر بالكفر؛ لأنه هو الذي صده عن الإيمان، وكالقاعد في حال قعوده؛ فإن اشتغاله بالقعود يمنعه أن يكون قائمًا، وهذا لا يدخل فيما لا يطاق؛ فإنه لا يقال للمستطيع المأمور بالحج إذا لم يحج: إنه كُلِّف بما لا يطاق، ولا يقال لمن أمر بالطهارة والصلاة فترك ذلك كسلًا: إنه كُلِّف ما لا يطيق. انظر: منهاج السنة (٣/ ١٠٤-١٠٥).

(٦) شرح الطحاوية (٢/ ٦٣٩).

المبحث التاسع
علاقة القدر بالدعاء

عن سلمان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يردُّ القضاءَ إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الدعاء في اقتضائه الإجابة كسائر الأعمال الصالحة في اقتضائها الإثابة، وكسائر الأسباب في اقتضائها المسبَّبات، ومن قال: إن الدعاء علامة ودلالة محضة على حصول المطلوب المسؤول ليس بسبب، أو هو عبادة محضة لا أثر له في حصول المطلوب وجودا ولا عدما؛ بل ما يحصل بالدعاء يحصل بدونه فهما قولان ضعيفان، فإن الله علق الإجابة به تعليق المسبب بالسبب كقوله: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر:٦٠] وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم، ولا قطيعة رحم، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن تعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها» قالوا: إذا نكثر، قال: «الله أكثر»[٢]، فعلق العطايا بالدعاء تعليق الوعد والجزاء بالعمل المأمور به .

والدعاء المأمور به لا يجب كونًا، بل إذا أمر الله العباد بالدعاء فمنهم من يطيعه فيستجاب له دعاؤه وينال طلبته، ويدل ذلك على أن المعلوم المقدور هو الدعاء والإجابة، ومنهم من يعصيه فلا يدعو فلا يحصل ما علق بالدعاء، فيدل ذلك على أنه ليس في المعلوم المقدور الدعاء ولا الإجابة، فالدعاء الكائن هو الذي تقدم العلم بأنه كائن، والدعاء الذي لا يكون هو الذي تقدم العلم بأنه لا يكون.

---

(١) أخرجه الترمذي (ح٢١٣٩)، والبزار (ح٢٥٤٠)، والطبراني في الكبير (٦/ ٢٥١)، وصححه الألباني (السلسلة الصحيحة ح١٥٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١١٣٣)، وإسناده صحيح.

فإن قيل: فما فائدة الأمر فيما علم أنه يكون من الدعاء؟

قيل: الأمر هو سبب أيضًا في امتثال المأمور به كسائر الأسباب، فالدعاء سبب يدفع البلاء فإذا كان أقوى منه دفعه، وإن كان سبب البلاء أقوى لم يدفعه، لكن يخففه ويضعفه، ولهذا أمر عند الكسوف والآيات بالصلاة والدعاء والاستغفار والصدقة والعتق، والله أعلم»[١].

وقال شارح الطحاوية: «الذي عليه أكثر الخلق من المسلمين وسائر أهل الملل وغيرهم أن الدعاء من أقوى الأسباب في جلب المنافع ودفع المضار، وقد أخبر تعالى عن الكفار أنهم إذا مسهم الضر في البحر دعوا الله مخلصين له الدين، وأن الإنسان إذا مسه الضر دعاه لجنبه أو قاعدا أو قائما، وإجابة الله لدعاء العبد، مسلمًا كان أو كافرًا، وإعطاؤه سؤله من جنس رزقه لهم، ونصره لهم، وهو مما توجبه الربوبية للعبد مطلقًا، ثم قد يكون ذلك فتنة في حقه ومضرة عليه، إذا كان كفره وفسوقه يقتضي ذلك»[٢].

وقال أيضًا: «ذهب قوم من المتفلسفة وغالية المتصوفة إلى أن الدعاء لا فائدة فيه! قالوا: لأن المشيئة الإلهية إن اقتضت وجود المطلوب فلا حاجة إلى الدعاء، وإن لم تقتضه فلا فائدة في الدعاء!! وقد يخص بعضهم بذلك خواص العارفين! ويجعل الدعاء علة في مقام الخواص!!

وهذا من غلطات بعض الشيوخ، فكما أنه معلوم الفساد بالاضطرار من دين الإسلام فهو معلوم الفساد بالضرورة العقلية، فإن منفعة الدعاء أمر اتفقت عليه تجارب الأمم، حتى إن الفلاسفة تقول: ضجيج الأصوات في هياكل العبادات بفنون اللغات، يحلل ما عقدته الأفلاك المؤثرات!! هذا وهم مشركون.

وجواب الشبهة بمنع المقدمتين: فإن قولهم عن المشيئة الإلهية: إما أن تقتضيه أو لا، ثمَّ

---

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ١٩٢-١٩٦) بتصرف.

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٦٧٦-٦٧٧).

قسم ثالث، وهو: أن تقتضيه بشرطٍ لا تقتضيه مع عدمه، وقد يكون الدعاء من شرطه، كما توجب الثواب مع العمل الصالح، ولا توجبه مع عدمه، وكما توجب الشبع والري عند الأكل والشرب، ولا توجبه مع عدمهما، وحصول الولد بالوطء، والزرع بالبذر، فإذا قدر وقوع المدعو به بالدعاء لم يصح أن يقال: لا فائدة في الدعاء، كما لا يقال: لا فائدة في الأكل والشرب والبذر وسائر الأسباب، فقول هؤلاء كما أنه مخالف للشرع، فهو مخالف للحس والفطرة ... وقولهم: إن اقتضت المشيئة المطلوب فلا حاجة إلى الدعاء؟ قلنا: بل قد تكون إليه حاجة، من تحصيل مصلحة أخرى عاجلة وآجلة، ودفع مضرة أخرى عاجلة وآجلة.

وكذلك قولهم: وإن لم تقتضه، فلا فائدة فيه؟ قلنا: بل فيه فوائد عظيمة، من جلب منافع، ودفع مضار، كما نبه عليه النبي ﷺ، بل ما يعجل للعبد، من معرفته بربه، وإقراره به، وبأنه سميع قريب قدير عليم رحيم، وإقراره بفقره إليه واضطراره إليه، وما يتبع ذلك من العلوم العَلِيَّة والأحوال الزكية، التي هي من أعظم المطالب.

فإن قيل: إذا كان إعطاء الله معلَّلًا بفعل العبد، كما يعقل من إعطاء المسؤول للسائل، كان السائل قد أثر في المسئول حتى أعطاه!

قلنا: الرب سبحانه هو الذي حرك العبد إلى دعائه، فهذا الخير منه، وتمامه عليه، كما قال عمر ﷺ: «إني لا أحمل هَمَّ الإجابة، وإنما أحمل هَمَّ الدعاء، ولكن إذا ألهمت الدعاء فإن الإجابة معه». وعلى هذا قوله تعالى: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ۝٥﴾ [السجدة]. فأخبر سبحانه أنه يبتدئ بالتدبير، ثم يصعد إليه الأمر الذي دبره، فالله سبحانه هو الذي يقذف في قلب العبد حركة الدعاء، ويجعلها سببًا للخير الذي يعطيه إياه، كما في العمل والثواب، فهو الذي وفق العبد للتوبة ثم قبلها، وهو الذي وفقه للعمل ثم أثابه، وهو الذي وفقه للدعاء ثم أجابه، فما أثر فيه شيء من المخلوقات، بل هو جعل ما يفعله سببًا لما يفعله، قال مطرف بن عبد الله بن الشخير - أحد أئمة التابعين -

: «نظرت في هذا الأمر، فوجدت مبدأه من الله، وتمامه على الله، ووجدت ملاك ذلك الدعاء».

وهنا سؤال معروف، وهو: أن من الناس من قد يسأل الله فلا يُعطى شيئًا، أو يعطى غير ما سأل؟ وقد أجيب عنه بأجوبة، فيها ثلاثة أجوبة محققة:

أحدها: أن الآية لم تتضمن عطية السؤال مطلقًا، وإنما تضمنت إجابة الداعي، والداعي أعم من السائل، وإجابة الداعي أعم من إعطاء السائل، ولهذا قال النبي ﷺ: «ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟»[1]، ففرق بين الداعي والسائل، وبين الإجابة والإعطاء، وهو فرق بالعموم والخصوص، كما أتبع ذلك بالمستغفر، وهو نوع من السائل، فذكر العام ثم الخاص ثم الأخص، وإذا علم العباد أنه قريب يجيب دعوة الداعي، علموا قربه منهم، وتمكنهم من سؤاله، وعلموا علمه ورحمته وقدرته، فدعوه دعاء العبادة في حال، ودعاء المسألة في حال، وجمعوا بينهما في حال؛ إذ الدعاء اسم يجمع العبادة والاستعانة، وقد فسر قوله: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر:٦٠] بالدعاء، الذي هو العبادة، والدعاء الذي هو الطلب، وقوله بعد ذلك: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر:٦٠] يؤيد المعنى الأول.

الجواب الثاني: أن إجابة دعاء السؤال أعم من إعطاء عين السؤال، كما فسره النبي ﷺ، قال ﷺ: «ما من رجل يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه بها إحدى ثلاث خصال: إما أن يعجل له دعوته، أو يدخر له من الخير مثلها، أو يصرف عنه من الشر مثلها»، قالوا: يا رسول الله، إذا نكثر، قال: «الله أكثر»[2]. فقد أخبر الصادق المصدوق أنه لابد في الدعوة الخالية عن العدوان من إعطاء السؤال معجلا، أو مثله من الخير مؤجلا، أو يصرف

---

(١) أخرجه البخاري (ح١١٤٥)، ومسلم (ح٧٥٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١١١٣٣)، وإسناده صحيح.

عنه من السوء مثله.

الجواب الثالث: أن الدعاء سببٌ مقتضٍ لنيل المطلوب، والسبب له شروط وموانع، فإذا حصلت شروطه وانتفت موانعه حصل المطلوب، وإلا فلا يحصل ذلك المطلوب، بل قد يحصل غيره، وهكذا سائر الكلمات الطيبات، من الأذكار المأثورة المعلق عليها جلب منافع أو دفع مضار، فإن الكلمات بمنزلة الآلة في يد الفاعل، تختلف باختلاف قوته وما يعينها، وقد يعارضها مانع من الموانع، ونصوص الوعد والوعيد المتعارضة في الظاهر من هذا الباب، وكثيرًا ما تجد أدعية دعا بها قوم فاستجيب لهم، ويكون قد اقترن بالدعاء ضرورة صاحبه وإقباله على الله، أو حسنة تقدمت منه، جعل الله سبحانه إجابة دعوته شكرًا لحسنته، أو صادف وقتَ إجابة، ونحو ذلك فأجيبت دعوته، فيظن أن السر في ذلك الدعاء، فيأخذه مجردًا عن تلك الأمور التي قارنته من ذلك الداعي.

وهذا كما إذا استعمل رجل دواء نافعًا في الوقت الذي ينبغي، فانتفع به، فظن آخرُ أن استعمال هذا الدواء بمجرده كافٍ في حصول المطلوب، فكان غالطًا.

وكذا قد يدعو باضطرار عند قبر، فيجاب، فيظن أن السر للقبر، ولم يدر أن السر للاضطرار وصدق اللجئ إلى الله تعالى، فإذا حصل ذلك في بيت من بيوت الله تعالى كان أفضل وأحب إلى الله تعالى.

فالأدعية والتعوذات والرقى بمنزلة السلاح، والسلاح بضاربه، لا بحده فقط، فمتى كان السلاح سلاحًا تامًّا، والساعد ساعدًا قويًّا، والمحل قابلًا، والمانع مفقودًا حصلت به النكاية في العدو، ومتى تخلف واحد من هذه الثلاثة تخلف التأثير.

فإذا كان الدعاء في نفسه غير صالح، أو الداعي لم يجمع بين قلبه ولسانه في الدعاء، أو كان ثَمَّ مانعٌ من الإجابة لم يحصل الأثر»[1].

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٦٧٨-٦٨٤).

المبحث العاشر
معنى قول النبي ﷺ: «والشر ليس إليك»

عن علي بن أبي طالب ﷺ، عن رسول الله ﷺ، أنه كان إذا قام إلى الصلاة، قال: «وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا، وما أنا من المشركين...» الحديث وفيه: «لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك...»(١).

قال الإمام البغوي: «قوله: «والشر ليس إليك»، قال الخليل: معناه: الشر ليس مما يتقرب به إليك، وقيل: أراد أن الشر لا يصعد إليك، إنما يصعد إليك الطيب، وهو الخير، وقيل: معناه: لا ينسب الشر إليك على الانفراد تعظيمًا، فلا يقال: يا خالق الشر، ويا خالق القردة والخنازير افعل كذا، وإن كان الله خالقها، ولا يقال: يا ضار، ويا مذل، افعل كذا، بل يقال: يا ضار، يا نافع، يا معز، يا مذل، كما أخبر الله سبحانه وتعالى عن إبراهيم ﷺ أنه قال: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾﴾ [الشعراء] أضاف المرض إلى نفسه، والشفاء إلى ربه، وأخبر عن الخضر حيث أضاف إرادة عيب السفينة إلى نفسه، فقال: ﴿فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف:٧٩]، وأضاف ما كان من باب الرحمة إلى ربه، فقال: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ أَشُدَّهُمَا﴾ [الكهف:٨٢]»(٢).

وقال الإمام النووي: «وأما قوله: «والشر ليس إليك» فمما يجب تأويله؛ لأن مذهب أهل الحق أن كل المحدثات فعل الله تعالى وخلقه سواء خيرها وشرها، وحينئذ يجب تأويله، وفيه خمسة أقوال:

أحدها: معناه :لا يتقرب به إليك قاله الخليل بن أحمد والنضر بن شميل وإسحق بن راهويه ويحيى بن معين وأبو بكر بن خزيمة والأزهري وغيرهم.

---

(١) أخرجه مسلم (ح٧٧١).

(٢) شرح السنة للبغوي (٣/ ٣٧).

والثاني: حكاه الشيخ أبو حامد عن المزني وقاله غيره أيضا، معناه: لا يضاف إليك على انفراده، لا يقال: يا خالق القردة والخنازير ويا رب الشر ونحو هذا، وإن كان خالق كل شيء، ورب كل شيء، وحينئذ يدخل الشر في العموم.

والثالث: معناه: والشر لا يصعد إليك إنما يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح.

والرابع: معناه: والشر ليس شرًّا بالنسبة إليك، فإنك خلقته بحكمة بالغة، وإنما هو شر بالنسبة إلى المخلوقين.

والخامس: حكاه الخطابي أنه كقولك: فلان إلى بني فلان، إذا كان عداده فيهم أو صَفْوُه إليهم»[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الشر لم يضف إلى الله في الكتاب والسنة إلا على أحد وجوه ثلاثة:

إما بطريق العموم، كقوله: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر:٦٢].

وإما بطريقة إضافته إلى السبب، كقوله: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾ [الفلق].

وإما أن يحذف فاعله، كقول الجن: ﴿وَأَنَّا لَا نَدْرِىٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ۝١٠﴾ [الجن] وقد جمع في الفاتحة الأصناف الثلاثة، فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ وهذا عام وقال: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ فحذف فاعل الغضب. وقال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ فأضاف الضلال إلى المخلوق، ومن هذا قول الخليل: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ۝٨٠﴾ [الشعراء]، وقول الخضر: ، فقال: ﴿فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف:٧٩]، ﴿فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ۝٨١﴾ [الكهف] ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ أَشُدَّهُمَا﴾

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٦/ ٥٩).

[الكهف:٨٢]... وبين أن الله لم يخلق شيئا إلا لحكمة قال تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَىۡءٍ خَلَقَهُۥ﴾ [السجدة:٧] وقال: ﴿صُنۡعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ أَتۡقَنَ كُلَّ شَىۡءٍ﴾ [النمل:٨٨] فالمخلوق باعتبار الحكمة التي خلق لأجلها خير وحكمة وإن كان فيه شر من جهة أخرى فذلك أمر عارض جزئي ليس شرا محضا بل الشر الذي يقصد به الخير الأرجح هو خير من الفاعل الحكيم وإن كان شرا لمن قام به»[١].

وقال أيضًا: «فإنه لا يخلق شرا محضا، بل كل ما يخلقه ففيه حكمة، هو باعتبارها خير، ولكن قد يكون فيه شر لبعض الناس، وهو شر جزئي إضافي، فأما شر كلي، أو شر مطلق فالرب منزه عنه، وهذا هو الشر الذي ليس إليه، وأما الشر الجزئي الإضافي فهو خير باعتبار حكمته، ولهذا لا يضاف الشر إليه مفردًا قط، بل إما أن يدخل في عموم المخلوقات، كقوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَىۡءٍ﴾ [الفرقان:٢]، وإما أن يضاف إلى السبب، كقوله ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾ [الفلق]، وإما أن يحذف فاعله، كقول الجن: ﴿وَأَنَّا لَا نَدۡرِىٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِى ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ أَرَادَ بِهِمۡ رَبُّهُمۡ رَشَدًا ۝١٠﴾ [الجن]»[٢].

وإما بطريقة إضافته إلى السبب، كقوله.

وإما أن يحذف فاعله، كقول الجن:

قال ابن القيم: «القدر لا شر فيه بوجه من الوجوه، فإنه علمُ الله، وقدرته، وكتابته، ومشيئته، وذلك خيرٌ محضٌ وكمال من كل وجه، فالشر ليس إلى الرب تعالى بوجه من الوجوه لا في ذاته ولا في أسمائه ولا في صفاته ولا في أفعاله، وإنما يدخل الشر الجزئي الإضافي في المقضي المقدر، ويكون شرًّا بالنسبة إلى محل وخيرًا بالنسبة إلى محل آخر، وقد يكون خيرًا

---

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٥١١-٥١٢).

(٢) مجموع الفتاوى (١٤/ ٢٦٦).

بالنسبة إلى المحل القائم به من وجه، كما هو شر له من وجه، بل هذا هو الغالب، وهذا كالقصاص وإقامة الحدود وقتل الكفار، فإنه شر بالنسبة إليهم لا من كل وجه، بل من وجه دون وجه، وخير بالنسبة إلى غيرهم لما فيه من مصلحة الزجر والنكال ودفع الناس بعضهم ببعض، وكذلك الآلام والأمراض وإن كانت شرورًا من وجه فهي خيرات من وجوه عديدة، فالخير والشر من جنس اللذة والألم والنفع والضرر، وذلك في المقضي المقدر لا في نفس صفة الرب وفعله القائم به، فإن قطع يد السارق شر مؤلم ضار له، وأما قضاء الرب ذلك وتقديره عليه فعدل وخير وحكمة ومصلحة»[1].

وقال أيضًا: «الصواب في هذا الباب ما دل عليه القرآن والسنة من أن الشر لا يضاف إلى الرب تعالى لا وصفًا ولا فعلًا ولا يتسمى باسمه بوجه من الوجوه، وإنما يدخل في مفعولاته بطريق العموم، كقوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾ [الفلق] فما هاهنا موصولة أو مصدرية، والمصدر بمعنى المفعول، أي من شر الذي خلقه أو من شر مخلوقه، وقد يحذف فاعله، كقوله حكاية عن مؤمني الجن: ﴿وَأَنَّا لَا نَدْرِىٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ۝١٠﴾، وقد يسند إلى محله القائم به، كقول إبراهيم الخليل: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ۝٧٨ وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ۝٧٩ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ۝٨٠﴾ [الشعراء:]، وقول الخضر: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِى ٱلْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف:٧٩]، وقال في بلوغ الغلامين: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا﴾ [الكهف:٨٢]، وقد جمع الأنواع الثلاثة في الفاتحة في قوله: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾»[2].

---

(١) شفاء العليل (ص: ٢٦٨-٢٦٩) بتصرف يسير.

(٢) شفاء العليل (ص: ٢٧٠).

المبحث الحادي عشر
معنى قول النبي ﷺ: «ينسأ له في أثره»

عن أنس بن مالك ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «من سره أن يبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره، فليصل رحمه»[(١)].

قال الإمام النووي: «(ينسأ) مهموز أي يؤخر، والأثر: الأجل؛ لأنه تابع للحياة في إثْرها، وبسط الرزق: توسيعه وكثرته، وقيل: البركة فيه، وأما التأخير في الأجل، ففيه سؤال مشهور، وهو أن الآجال والأرزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص، فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون، وأجاب العلماء بأجوبة، الصحيح منها: أن هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعات وعمارة أوقاته بما ينفعه في الآخرة وصيانتها عن الضياع في غير ذلك، والثاني: أنه بالنسبة إلى ما يظهر للملائكة وفي اللوح المحفوظ ونحو ذلك، فيظهر لهم في اللوح أن عمره ستون سنة إلا أن يصل رحمه، فإن وصلها زيد له أربعون، وقد علم الله سبحانه وتعالى ما سيقع له من ذلك، وهو من معنى قوله تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد:٣٩] فالنسبة إلى علم الله تعالى، وما سبق به قدره لا زيادة، بل هي مستحيلة، وبالنسبة إلى ما ظهر للمخلوقين تُتصوَّر الزيادة، وهو مراد الحديث، والثالث: أن المراد بقاء ذكره الجميل بعده فكأنه لم يمت، حكاه القاضي وهو ضعيف، أو باطل. والله أعلم»[(٢)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الأجَل أجَلان: أجل مطلق يعلمه الله، وأجل مقيد،

---

(١) أخرجه البخاري (ح٢٠٦٧)، ومسلم (ح٢٥٥٧).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ١١٤-١١٥).

وبهذا يتبين معنى قوله ﷺ: «من سره أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره فليصل رحمه»[١]، فإن الله أمر الملك أن يكتب له أجلًا، وقال: إن وصل رحمه زدته كذا وكذا، والملَك لا يعلم أيزداد أم لا؟ لكن الله يعلم ما يستقر عليه الأمر، فإذا جاء ذلك لا يتقدم ولا يتأخر»[٢].

وقال شارح الطحاوية: «المقتول ميِّتٌ بأجَله، فعَلِمَ الله تعالى وقدَّر وقضى أن هذا يموت بسبب المرض، وهذا بسبب القتل، وهذا بسبب الهدم، وهذا بسبب الحرق، وهذا بالغرق، إلى غير ذلك من الأسباب، والله سبحانه خلق الموت والحياة، وخلق سبب الموت والحياة، وعند المعتزلة: المقتول مقطوع عليه أجله، ولو لم يقتل لعاش إلى أجله فكأن له أجلان، وهذا باطل؛ لأنه لا يليق أن ينسب إلى الله تعالى أنه جعل له أجلًا يعلم أنه لا يعيش إليه البتة، أو يجعل أجله أحد الأمرين، كفعل الجاهل بالعواقب. ووجوبُ القصاص والضمان على القاتل؛ لارتكابه المنهي عنه ومباشرته السبب المحظور، وعلى هذا يخرَّج قوله ﷺ: «صلة الرحم تزيد في العمر»[٣] أي: سبب طول العمر، وقد قدَّر الله أن هذا يصل رحمه فيعيش بهذا السبب إلى هذه الغاية، ولولا ذلك السبب لم يصل إلى هذه الغاية، ولكن قدر هذا السبب وقضاه، وكذلك قدر أن هذا يقطع رحمه فيعيش إلى كذا»[٤].

وقال شارح الطحاوية أيضًا: «فإن قيل: هل يلزم من تأثير صلة الرحم في زيادة العمر ونقصانه تأثير الدعاء في ذلك أم لا؟ فالجواب: أن ذلك غير لازم؛ لقوله ﷺ لأم حبيبة رضي الله عنها:

---

(١) أخرجه البخاري (ح٢٠٦٧)، ومسلم (ح٢٥٥٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٨/ ٥١٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٢٨٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ١١٦)، وقال الهيثمي: «إسناده حسن» (مجمع الزوائد ٣/ ١١٥)، وصححه الألباني (صحيح الجامع ح٣٧٦٦).

(٤) شرح الطحاوية (١/ ١٢٧-١٢٩).

«قد سألتِ الله تعالى لآجال مضروبة» الحديث[١] ... فعلم أن الأعمار مقدرة، لم يشرع الدعاء بتغيرها، بخلاف النجاة من عذاب الآخرة؛ فإن الدعاء مشروع له نافع فيه، ألا ترى أن الدعاء بتغيير العمر لما تضمن النفع الأخروي شرع كما في الدعاء الذي رواه النسائي من حديث عمار بن ياسر عن النبي ﷺ أنه قال: «اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق، أحيني ما كانت الحياة خيرا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي»[٢] إلى آخر الدعاء»[٣].

وما ذهب إليه شارح الطحاوية من عدم تأثير الدعاء في زيادة العمر ونقصانه خالف فيه آخرون، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الدعاء والسؤال هو سبب لنيل المطلوب المسئول، ليس وجوده كعدمه في ذلك، ولا هو علامة محضة، كما دل عليه الكتاب والسنة، وإن كان قد نازع في ذلك طوائف من أهل القبلة وغيرهم، مع أن ذلك يقر به جماهير بني آدم من المسلمين واليهود والنصارى والصابئين والمجوس والمشركين»[٤].

وقال الإمام ابن القيم: «الدعاء من أنفع الأدوية، وهو عدو البلاء، يدافعه ويعالجه، ويمنع نزوله، ويرفعه، أو يخففه إذا نزل»[٥].

ومن الأدلة على تأثير الدعاء في زيادة العمر ونقصانه دعاء النبي ﷺ لأنس بن مالك ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم (ح٢٦٦٣)، ونص الحديث: عن عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: قالت أم حبيبة زوج النبي ﷺ: اللهم أمتعني بزوجي رسول الله ﷺ، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية قال: فقال النبي ﷺ: «قد سألتِ الله لآجالٍ مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يعجل شيئًا قبل حِلِّه، أو يؤخر شيئًا عن حلِّه، ولو كنتِ سألتِ الله أن يعيذكِ من عذابٍ في النار، أو عذابٍ في القبر، كان خيرًا وأفضل».

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٠/ ٢٦٤-٢٦٥)، والنسائي (ح١٣٠٥)، وصححه الألباني (صحيح الجامع ١٣٠١).

(٣) شرح الطحاوية (١/ ١٢٩).

(٤) مجموع الفتاوى (٨/ ١٩٤-١٩٥).

(٥) الداء والدواء (ص: ١١).

بزيادة العمر، فعن أنس بن مالك، قال: ذهبت بي أمي إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، خويدمك ادع الله له، قال: «اللهم كثِّر ماله وولده، وأطل عمره، واغفر ذنبه»، قال أنس: فقد دفنت من صلبي مئة غير اثنين، أو قال: مئة واثنين، وإن ثمرتي لتحمل في السنة مرتين، ولقد بقيت حتى سئمت الحياة، وأنا أرجو الرابعة[١].

ومن الأدلة أيضًا قصة دعاء سعد بن أبي وقاص على من قال: إن سعدًا كان لا يسير بالسرية، ولا يقسم بالسوية، ولا يعدل في القضية، فقال سعد: أما والله لأدعون بثلاث: اللهم إن كان عبدك هذا كاذبًا، قام رياء وسمعة، فأطِلْ عمره، وأطل فقره، وعرِّضه بالفتن، وكان بعد إذا سئل يقول: شيخ كبير مفتون، أصابتني دعوة سعد، قال عبد الملك: فأنا رأيته بعد، قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرض للجواري في الطرق يغمزهنَّ[٢].

وأجاب ابن مفلح عن حديث أم حبيبة الذي استدل به الشارح بقوله: «فلم ينهَ، ولم يقل: إن الدعاء لا أثر له في زيادة العمر، وإنما أرشد إلى الأفضل؛ لأنه عبادة»[٣].

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (ح٤٢٣٦)، والبخاري في الأدب المفرد (ح٦٥٣) بلفظ: «وأطِلْ حياته»، وصححه الحافظ ابن حجر (فتح الباري ٤/ ٢٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (ح٧٥٥).

(٣) الفروع مع تصحيح الفروع (١٠/ ٣٣٥)، وانظر تفصيل المسألة في: الدعاء ومنزلته من العقيدة الإسلامية، جيلان العروسي (١/ ٣٥٠) وما بعدها.

المبحث الثاني عشر
الرضا بقضاء الله وقدره

عن العباس بن عبد المطلب، أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد رسولًا»[١].

عن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، رضيت بالله ربًّا وبمحمد رسولًا، وبالإسلام دينًا، غفر له ذنبه»[٢].

قال ابن القيم: «وهذان الحديثان عليهما مدار مقامات الدين، وإليهما ينتهي، وقد تضمنا الرضا بربوبيته سبحانه وألوهيته. والرضا برسوله، والانقياد له. والرضا بدينه، والتسليم له، ومن اجتمعت له هذه الأربعة: فهو الصديق حقا. وهي سهلة بالدعوى واللسان. وهي من أصعب الأمور عند الحقيقة والامتحان. ولا سيما إذا جاء ما يخالف هوى النفس ومرادها. من ذلك تبين أن الرضا كان لسانه به ناطقا. فهو على لسانه لا على حاله.

فالرضا بإلهيته يتضمن الرضا بمحبته وحده، وخوفه، ورجائه، والإنابة إليه، والتبتل إليه، وانجذاب قوى الإرادة والحب كلها إليه. فعل الراضي بمحبوبه كل الرضا. وذلك يتضمن عبادته والإخلاص له.

والرضا بربوبيته: يتضمن الرضا بتدبيره لعبده. ويتضمن إفراده بالتوكل عليه.

---

(١) أخرجه مسلم (ح٣٤).

(٢) أخرجه مسلم (ح٣٨٦).

والاستعانة به، والثقة به، والاعتماد عليه. وأن يكون راضيا بكل ما يفعل به.

فالأول: يتضمن رضاه بما يؤمر به. **والثاني**: يتضمن رضاه بما يقدر عليه.

وأما الرضا بنبيه رسولًا: فيتضمن كمال الانقياد له. والتسليم المطلق إليه، بحيث يكون أولى به من نفسه. فلا يتلقى الهدى إلا من مواقع كلماته. ولا يحاكم إلا إليه. ولا يحكم عليه غيره، ولا يرضى بحكم غيره ألبتة. لا في شيء من أسماء الرب وصفاته وأفعاله. ولا في شيء من أذواق حقائق الإيمان ومقاماته. ولا في شيء من أحكام ظاهره وباطنه. لا يرضى في ذلك بحكم غيره. ولا يرضى إلا بحكمه. فإن عجز عنه كان تحكيمه غيره من باب غذاء المضطر إذا لم يجد ما يقيته إلا من الميتة والدم. وأحسن أحواله: أن يكون من باب التراب الذي إنما يتيمم به عند العجز عن استعمال الماء الطهور.

وأما الرضا بدينه: فإذا قال، أو حكم، أو أمر، أو نهى رضي كل الرضا، ولم يبق في قلبه حرج من حكمه، وسلم له تسليمًا، ولو كان مخالفًا لمراد نفسه أو هواها، أو قول مقلده وشيخه وطائفته»[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ينبغي للإنسان أن يرضى بما يقدره الله عليه من المصائب التي ليست ذنوبًا، مثل أن يبتليه بفقر أو مرض أو ذل وأذى الخلق له؛ فإن الصبر على المصائب واجب، وأما الرضا بها فهو مشروع، لكن هل هو واجب أو مستحب؟ على قولين لأصحاب أحمد وغيرهم: أصحهما: أنه مستحب ليس بواجب»[2].

وقال أيضًا: «وأما الرضا فقد تنازع العلماء والمشايخ من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم في

---

(١) مدارج السالكين (٢/ ١٧١).

(٢) مجموع الفتاوى (٨/ ١٩١).

الرضا بالقضاء: هل هو واجب أو مستحب؟ على قولين: فعلى الأول يكون من أعمال المقتصدين، وعلى الثاني يكون من أعمال المقربين. قال عمر بن عبد العزيز: الرضا عزيز، ولكن الصبر معوَّل المؤمن ... ولهذا لم يجئ في القرآن إلا مدح الراضين لا إيجاب ذلك، وأما الرضا بما أمر الله به فأصله واجب وهو من الإيمان»[١].

قال ابن القيم: «أجمع العلماء على أنه [الرضا] مستحب، مؤكد استحبابه، واختلفوا في وجوبه على قولين»[٢].

وسئل الشيخ محمد العثيمين: عن حكم الرضا بالقدر؟ فأجاب قائلا: «أما الرضا بالقدر فهو واجب؛ لأنه من تمام الرضا بربوبية الله، فيجب على كل مؤمن أن يرضى بقضاء الله، ولكن المقضي هو الذي فيه التفصيل، فالمقضي غير القضاء؛ لأن القضاء فعل الله، والمقضي مفعول الله، فالقضاء الذي هو فعل الله يجب أن نرضى به، ولا يجوز أبدًا أن نسخطه بأي حال من الأحوال.

وأما المقضي فعلى أقسام:

القسم الأول: ما يجب الرضا به.

القسم الثاني: ما يحرم الرضا به.

القسم الثالث: ما يستحب الرضا به.

فمثلا المعاصي من مقضيات الله، ويحرم الرضا بالمعاصي، وإن كانت واقعة بقضاء الله، فمن نظر إلى المعاصي من حيث القضاء الذي هو فعل الله يجب أن يرضى، وأن يقول: إن الله

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٤٠-٤١).

(٢) مدارج السالكين (٢/ ١٦٩).

تعالى حكيم، ولولا أن حكمته اقتضت هذا ما وقع، وأما من حيث المقضي وهو معصية الله فيجب ألا ترضى به، والواجب أن تسعى لإزالة هذه المعصية منك أو من غيرك.

وقسم من المقضي يجب الرضا به مثل الواجب شرعا؛ لأن الله حكم به كونًا، وحكم به شرعا، فيجب الرضا به من حيث القضاء ومن حيث المقضي.

وقسم ثالث: يستحب الرضا به، ويجب الصبر عليه، وهو ما يقع من المصائب، فما يقع من المصائب يستحب الرضا به عند أكثر أهل العلم ولا يجب، لكن يجب الصبر عليه، والفرق بين الصبر والرضا: أن الصبر يكون الإنسان فيه كارهًا للواقع، لكنه لا يأتي بما يخالف الشرع وينافي الصبر، والرضا: لا يكون كارهًا للواقع فيكون ما وقع، وما لم يقع عنده سواء، فهذا هو الفرق بين الرضا والصبر؛ ولهذا قال الجمهور: إن الصبر واجب، والرضا مستحب»[1].

(١) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢/ ٩٢-٩٣).

المبحث الثالث عشر
شبهات حول القدر والجواب عنها

قال شارح الطحاوية: «من شبه القوم التي فرقتهم، بل مزقتهم كل ممزق، وهي أنهم قالوا: كيف يستقيم الحكم على قولكم بأن الله يعذب المكلفين على ذنوبهم وهو خلقها فيهم؟ فأين العدل في تعذيبهم على ما هو خالقه وفاعله فيهم؟ وهذا السؤال لم يزل مطروقًا في العالم على ألسنة الناس، وكل منهم يتكلم في جوابه بحسب علمه ومعرفته، وعنه تفرقت بهم الطرق: فطائفة أخرجت أفعالهم عن قدرة الله تعالى، وطائفة أنكرت الحكم والتعليل، وسدَّت باب السؤال، وطائفة أثبتت كسبًا لا يعقل! جعلت الثواب والعقاب عليه. وطائفة التزمت لأجله وقوع مقدور بين قادرين، ومفعول بين فاعلين! وطائفة التزمت الجبر، وأن الله يعذبهم على ما لا يقدرون عليه! وهذا السؤال هو الذي أوجب التفرق والاختلاف.

والجواب الصحيح عنه، أن يقال: إن ما يبتلى به العبد من الذنوب الوجودية، وإن كانت خلقًا لله تعالى، فهي عقوبة له على ذنوب قبلها، فالذنب يكسب الذنب، ومن عقاب السيئة السيئة بعدها، فالذنوب كالأمراض التي يورث بعضها بعضًا.

يبقى أن يقال: فالكلام في الذنب الأول الجالب لما بعده من الذنوب؟ يقال: هو عقوبة أيضًا على عدم فعل ما خلق له وفطر عليه، فإن الله سبحانه خلقه لعبادته وحده لا شريك له، وفطره على محبته، وتألهه والإنابة إليه، كما قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ [الروم:٣٠]، فإن لم يفعل ما خلق له وفطر عليه، من محبة الله وعبوديته، والإنابة إليه عوقب على ذلك بأن زين له الشيطان ما يفعله من الشرك والمعاصي، فإنه صادف

قلبًا خاليًا قابلًا للخير والشر، ولو كان فيه الخير الذي يمنع ضده لم يتمكن منه الشر، كما قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [يوسف]، وقال إبليس: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [ص]، وقال الله عز وجل: ﴿هَٰذَا صِرَٰطٌ عَلَىَّ مُسْتَقِيمٌ ﴿٤١﴾ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ﴾ [الحجر:٤١-٤٢].

والإخلاص: خلوص القلب من تأليه ما سوى الله تعالى وإرادته ومحبته، فخلص لله، فلم يتمكن منه الشيطان. وأما إذا صادفه فارغا من ذلك، تمكن منه بحسب فراغه، فيكون جعله مذنبًا مسيئًا في هذه الحال عقوبة له على عدم هذا الإخلاص. وهي محض العدل.

فإن قلت: فذلك العَدَم من خلقه فيه؟ قيل: هذا سؤال فاسد، فإن العدم كاسمه، لا يفتقر إلى تعلق التكوين والإحداث به، فإن عدم الفعل ليس أمرًا وجوديًّا حتى يضاف إلى الفاعل، بل هو شر محض، والشر ليس إلى الله سبحانه، كما قال ﷺ في حديث الاستفتاح: «لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك»[1].

وقد أخبر الله تعالى أن تسليط الشيطان إنما هو على الذين يتولونه والذين هم به مشركون، فلما تولوه دون الله وأشركوا به معه عوقبوا على ذلك بتسليطه عليهم، وكانت هذه الولاية والإشراك عقوبة خلو القلب وفراغه من الإخلاص. فإلهام البر والتقوى ثمرة هذا الإخلاص ونتيجته، وإلهام الفجور عقوبة على خلوه من الإخلاص.

فإن قلت: إن كان هذا الترك أمرًا وجوديًّا عاد السؤال جذَعًا، وإن كان أمرًا عدميًّا فكيف يعاقب على العدم المحض؟

---

(١) أخرجه مسلم (ح٧٧١).

قيل: ليس هنا ترك هو كف النفس ومنعها عما تريده وتحبه، فهذا قد يقال: إنه أمر وجودي، وإنما هنا عدم وخلو من أسباب الخير، وهذا العدم هو محض خلوها مما هو أنفع شيء لها، والعقوبة على الأمر العدمي هي بفعل السيئات، لا بالعقوبات التي تناله بعد إقامة الحجة عليه بالرسل. فلله فيه عقوبتان:

إحداهما: جعله مذنبًا خاطئًا، وهذه عقوبة عدم إخلاصه وإنابته وإقباله على الله، وهذه العقوبة قد لا يحس بألمها ومضرتها، لموافقتها شهوته وإرادته، وهي في الحقيقة من أعظم العقوبات.

والثانية: العقوبات المؤلمة بعد فعله للسيئات، وقد قرن الله تعالى بين هاتين العقوبتين في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام:٤٤]، فهذه العقوبة الأولى، ثم قال: ﴿حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [الأنعام] فهذه العقوبة الثانية.

فإن قيل: فهل كان يمكنهم أن يأتوا بالإخلاص والإنابة والمحبة له وحده من غير أن يخلق ذلك في قلوبهم ويجعلهم مخلصين له منيبين له محبين له؟ أم ذلك محض جعله في قلوبهم وإلقائه فيها؟ قيل: لا، بل هو محض منته وفضله، وهو من أعظم الخير الذي هو بيده، والخير كله في يديه، ولا يقدر أحد أن يأخذ من الخير إلا ما أعطاه، ولا يتقي من الشر إلا ما وقاه.

فإن قيل: فإذا لم يخلق ذلك في قلوبهم ولم يوفقوا له، ولا سبيل لهم إليه بأنفسهم، عاد السؤال؟ وكان منعهم منه ظلمًا، ولزمكم القول بأن العدل هو تصرف المالك في ملكه بما يشاء، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

قيل: لا يكون سبحانه بمنعهم من ذلك ظالما، وإنما يكون المانع ظالما إذا منع غيره حقا

لذلك الغير عليه، وهذا هو الذي حرمه الرب على نفسه، وأوجب على نفسه خلافه، وأما إذا منع غيره ما ليس بحق له، بل هو محض فضله ومنته عليه - لم يكن ظالما بمنعه، فمنع الحق ظلم، ومنع الفضل والإحسان عدل، وهو سبحانه العدل في منعه، كما هو المحسن المنان بعطائه.

فإن قيل: فإذا كان العطاء والتوفيق إحسانًا ورحمة، فهلا كان العمل له والغلبة، كما أن رحمته تغلب غضبه؟

قيل: المقصود في هذا المقام بيان أن هذه العقوبة المترتبة على هذا المنع، والمنع المستلزم للعقوبة ليس بظلم، بل هو محض العدل.

وهذا سؤال عن الحكمة التي أوجبت تقديم العدل على الفضل في بعض المحالِّ؟ وهلا سوى بين العباد في الفضل؟ وهذا السؤال حاصله: لم تفضل على هذا ولم يتفضل على الآخر؟ وقد تولى الله سبحانه الجواب عنه بقوله: ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢١﴾﴾ [الحديد:٢١]، وقوله: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّن فَضْلِ ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾ [الحديد:٢٩]، ولما سأله اليهود والنصارى عن تخصيص هذه الأمة بأجرين وإعطائهم هم أجرًا أجرًا، قال: «هل ظلمتكم من حقكم شيئًا؟ قالوا: لا، قال: فذلك فضلي أوتيه من أشاء»[1]، وليس في الحكمة إطلاع كل فرد من أفراد الناس على كمال حكمته في عطائه ومنعه، بل إذا كشف الله عن بصيرة العبد، حتى أبصر طرفًا يسيرًا من حكمته في خلقه، وأمره وثوابه وعقابه، وتخصيصه وحرمانه، وتأمل أحوال

(١) أخرجه البخاري (ح٢٢٦٨).

محال ذلك، استدل بما علمه على ما لم يعلمه.

ولما استشكل أعداؤه المشركون هذا التخصيص، قالوا: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنۢ بَيۡنِنَآۗ﴾ [الأنعام:٥٣]، فتأمل هذا الجواب، تر في ضمنه أنه سبحانه أعلم بالمحل الذي يصلح لغرس شجرة النعمة فتثمر بالشكر، من المحل الذي لا يصلح لغرسها، فلو غرست فيه لم تثمر، فكان غرسها هناك ضائعًا لا يليق بالحكمة، كما قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام:١٢٤].

فإن قيل: إذا حكمتم باستحالة الإيجاد من العبد، فإذا لا فعل للعبد أصلًا؟ قيل: العبد فاعل لفعله حقيقة، وله قدرة حقيقة. قال تعالى: ﴿وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة]، ﴿فَلَا تَبۡتَئِسۡ بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ٣٦﴾ [هود] وأمثال ذلك.

وإذا ثبت كون العبد فاعلًا، فأفعاله نوعان:

نوع يكون منه من غير اقتران قدرته وإرادته، فيكون صفة له ولا يكون فعلا، كحركات المرتعش.

ونوع يكون منه مقارنا لإيجاد قدرته واختياره، فيوصف بكونه صفة وفعلًا وكسبًا للعبد، كالحركات الاختيارية. والله تعالى هو الذي جعل العبد فاعلًا مختارًا، وهو الذي يقدر على ذلك وحده لا شريك له، ولهذا أنكر السلف الجبر، فإن الجبر لا يكون إلا من عاجز، فلا يكون إلا مع الإكراه، يقال: للأب ولاية إجبار البكر الصغيرة على النكاح، وليس له إجبار الثيب البالغ، أي: ليس له أن يزوجها مكرهة.

والله تعالى لا يوصف بالإجبار بهذا الاعتبار، لأنه سبحانه خالق الإرادة والمراد، قادر على

أن يجعله مختارا بخلاف غيره. ولهذا جاء في ألفاظ الشارع (الجبل) دون (الجبر)، كما قال ﷺ لأشج عبد القيس: «إن فيك لخلتين يحبهما الله: الحلم والأناة» فقال: أخلقين تخلقت بهما؟ أم خلقين جُبلت عليهما؟ فقال: بل خلقين جبلت عليهما، فقال: الحمد لله الذي جَبَلني على خلقين يحبهما الله ورسوله»[1]. والله تعالى إنما يعذب عبده على فعله الاختياري. والفرق بين العقاب على الفعل الاختياري وغير الاختياري مستقر في الفطر والعقول.

وإذا قيل: خلق الفعل مع العقوبة عليه ظلم؟! كان بمنزلة أن يقال: خَلْقُ أكل السم ثم حصول الموت به ظلم!! فكما أن هذا سبب للموت، فهذا سبب للعقوبة، ولا ظلم فيهما.

فالحاصل: أن فعل العبد فعل له حقيقة، ولكنه مخلوق لله تعالى، ومفعول لله تعالى، ليس هو نفس فعل الله. ففرق بين الفعل والمفعول، والخلق والمخلوق، وإلى هذا المعنى أشار الشيخ - رحمه الله - بقوله: (وأفعال العباد خلق الله وكسب من العباد) أثبت للعباد فعلًا وكسبًا، وأضاف الخلق لله تعالى، والكسب: هو الفعل الذي يعود على فاعله منه نفع أو ضرر، كما قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة:٢٨٦]»[2].

---

(١) أخرجه مسلم (ح١٧).

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٦٤٥-٦٥٢).

الفصل الثاني

الإيمان والكفر

المبحث الأول تعريف الإسلام

المبحث الثاني تعريف الإيمان

المبحث الثالث معنى قولهم: الإيمان قول وعمل

المبحث الرابع العلاقة بين الإسلام والإيمان والفرق بينهما

المبحث الخامس الأدلة على دخول الأعمال في مسمى الإيمان

المبحث السادس مذاهب المخالفين في مسمى الإيمان

المبحث السابع الإيمان يزيد وينقص

المبحث الثامن الاستثناء في الإيمان

المبحث التاسع حكم مرتكب الكبيرة

المبحث العاشر معنى الكفر، وأنواعه، وضابط كل نوع، وأدلته

المبحث الحادي عشر خطورة التكفير، وضوابطه، وشروطه، وموانعه

تمهيد

قال الحافظ ابن رجب: «مسائل الإسلام والإيمان والكفر والنفاق مسائلُ عظيمةٌ جدًّا، فإن الله علق بهذه الأسماء السعادة والشقاوة، واستحقاق الجنة والنار، والاختلاف في مسمَّياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة، وهو خلاف الخوارج للصحابة، حيث أخرجوا عصاة الموحدين من الإسلام بالكلية، وأدخلوهم في دائرة الكفر، وعاملوهم معاملة الكفار، واستحلوا بذلك دماء المسلمين وأموالهم، ثم حدث بعدهم خلاف المعتزلة، وقولهم بالمنزلة بين المنزلتين، ثم حدث خلاف المرجئة، وقولهم: إن الفاسق مؤمن كامل الإيمان[1]، وقد صنف العلماء قديمًا وحديثًا في هذه المسائل تصانيف متعددة، وممن صنف في الإيمان من أئمة السلف: الإمام أحمد، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن أسلم الطوسي، وكثرت فيه التصانيف بعدهم من جميع الطوائف»[2].

(١) وهذا مذهب غلاة المرجئة وهم الجهمية، لا جميع طوائف المرجئة كما سيأتي.

(٢) جامع العلوم والحكم (١/ ١١٤-١١٦).

المبحث الأول
تعريف الإسلام

أولا: الإسلام لغة:

الانقياد والقبول والاستسلام.

قال الأزهري: «الإسلام: إظهار الخضوع والقبول لما أتى به الرسول ﷺ»[١].

قال ابن فارس: «الإسلام، وهو الانقياد؛ لأنه يسلم من الإباء والامتناع»[٢].

وقال ابن منظور: «الإسلام والاستسلام: الانقياد. والإسلام من الشريعة: إظهار الخضوع وإظهار الشريعة والتزام ما أتى به النبي ﷺ»[٣].

وقال الزبيدي: «السَّلَم: الاستسلام والانقياد، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾ [النساء:٩٠] أي: الانقياد، وهو مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع»[٤].

ثانيًا: الإسلام شرعًا:

جاء في حديث جبريل المشهور، أنه سأل النبي ﷺ عن الإسلام، فقال: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله ﷺ، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا»[٥]. وليس لأحد إذا سئل عن معنى الإسلام أن

---

(١) تهذيب اللغة (١٢/ ٤٥٢).

(٢) مقاييس اللغة (٣/ ٩٠).

(٣) لسان العرب (١٢/ ٢٩٣)

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس (١٦/ ٣٤٥).

(٥) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة ﷺ (ح٥٠)، ومسلم من حديث عمر بن الخطاب ﷺ (ح٨).

يجيب بغير هذا الجواب، وذلك إذا ذكر معه الإيمان، كما سيأتي.

وعن عمرو بن عبسة ﷺ، قال: قال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: «أن تسلم قلبك لله عز وجل، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك»[١]. فهو يعرف الإسلام هنا بأهم أصوله، وهو الإخلاص لله رب العالمين، والسلامة من التعرض بالأذى للمسلمين.

وعن حكيم بن معاوية، عن أبيه، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله ما أتيتك حتى حلفت عدد أصابعي هذه أن لا آتيك، فبالذي بعثك بالحق ما الذي بعثك الله به؟، قال: «بالإسلام»، قلت: ما الإسلام؟ قال: «تسلم قلبك لله، وتوجه وجهك إلى الله، وتصلي الصلاة المفروضة، وتؤدي الزكاة المفروضة»[٢]. وهذا تعريف آخر للإسلام يذكر بعض أركانه، وهو الصلاة والزكاة، مع الإخلاص لله.

وقال قتادة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران:١٩]: «الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله، والإقرار بما جاء من عند الله»[٣].

ولشيخ الإسلام ابن تيمية لمحات جوامع في تعريف الإسلام من خلال استقراء نصوص الكتاب والسنة، حيث يقول: «الإسلام وهو الاستسلام لله لا لغيره، بأن تكون العبادة والطاعة له والذل، وهو حقيقة لا إله إلا الله»[٤].

وقال أيضًا: «الإسلام: هو الاستسلام لله بفعل كل طاعة وقعت موافقة للأمر»[٥].

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في مسنده (ح٣٠١)، ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (ح٣٩٢)، وصححه العراقي في تخريج الإحياء (١/ ٦٥٣)، وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح» (مجمع الزوائد ٣/ ٢٠٧).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩/ ٤٢٦)، وابن حبان في صحيحه (ح١٦٠)، وحسنه الألباني (تخريج الإيمان لابن تيمية ص: ٩٩).

(٣) تفسير البغوي (٢/ ١٨).

(٤) مجموع الفتاوى (٥/ ٢٣٩).

(٥) مجموع الفتاوى (٧/ ١٥٧).

وقال أيضًا: «الإسلام: هو الاستسلام لله، وهو الخضوع له والعبودية له»[١].

وقال أيضًا: «وهو [أي: الإسلام] يجمع معنيين:

أحدهما: الانقياد والاستسلام.

والثاني: إخلاص ذلك وإفراده. كقوله: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ﴾ [الزمر:٢٩]، وعنوانه: قول: لا إله إلا الله، **وله معنيان**:

أحدهما: الدين المشترك، وهو عبادة الله وحده لا شريك له الذي بعث به جميع الأنبياء، كما دل على اتحاد دينهم نصوص الكتاب والسنة.

والثاني: ما اختص به محمد ﷺ من الدين والشرعة والمنهاج، وهو الشريعة والطريقة والحقيقة، **وله مرتبتان**:

أحدهما: الظاهر من القول والعمل، وهي المباني الخمس.

والثاني: أن يكون ذلك الظاهر مطابقًا للباطن»[٢].

وقال ابن القيم: «الإسلام ... الاستسلام والانقياد لله تعالى والتخلص من شوائب الشرك»[٣]، وقال أيضًا: «الإسلام ... الاستسلام بالذل والحب والطاعة لله»[٤].

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «هو الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله»[٥].

وقال شيخنا ابن عثيمين: «الإسلام بالمعنى العام هو: التعبد لله تعالى بما شرعه من العبادات التي جاءت بها رسله، منذ أن أرسل الله الرسل إلى أن تقوم الساعة، فيشمل ما جاء

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٦٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٦٣٥-٦٣٦).

(٣) بدائع الفوائد (٢/ ١٣٣).

(٤) مدارج السالكين (٣/ ٢٧).

(٥) ثلاثة الأصول (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، الجزء الأول) (ص: ١٨٩).

به نوح -عليه الصلاة والسلام- من الهدى والحق، وما جاء به موسى، وما جاء به عيسى، ويشمل ما جاء به إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- إمام الحنفاء، كما ذكر الله تبارك وتعالى ذلك في آيات كثيرة تدل على أن الشرائع السابقة كلها إسلام لله عز وجل.

والإسلام بالمعنى الخاص بعد بعثة النبي ﷺ يختص بما بعث به محمد ﷺ؛ لأن ما بعث به ﷺ نسخ جميع الأديان السابقة، فصار من اتبعه مسلمًا، ومن خالفه ليس بمسلم»[1].

وهذه التعريفات كلها حق، وهي تقوم على أن حقيقة الإسلام هو الاستسلام لله وحده بفعل أوامره واجتناب نواهيه، وسيأتي بيان أن الإسلام حين يجتمع في الذكر مع الإيمان يراد به الأعمال الظاهرة، وحين يفرد بالذكر يراد به الدين كله.

ثالثًا: الإسلام دين الأنبياء جميعًا:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد تنازع الناس فيمن تقدم من أمة موسى وعيسى، هل هم مسلمون أم لا؟ وهو نزاع لفظي؛ فإن الإسلام الخاص الذي بعث الله به محمدًا ﷺ المتضمن لشريعة القرآن ليس عليه إلا أمة محمد ﷺ، والإسلام اليوم عند الإطلاق يتناول هذا، وأما الإسلام العام المتناول لكل شريعة بعث الله بها نبيًّا؛ فإنه يتناول إسلام كل أمة متبعة لنبي من الأنبياء. ورأس الإسلام مطلقًا شهادة أن لا إله إلا الله، وبها بعث جميع الرسل، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل:٣٦] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء]»[2].

وقال أيضًا: «إن الله تعالى أخبر في كتابه أن الإسلام دين الأنبياء كنوح وإبراهيم ويعقوب

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (١/ ٤٧-٤٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ٩٤).

وأتباعهم إلى الحواريين وهذا تحقيق لقوله - تعالى -: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران:٨٥]، وإن الدين عند الله الإسلام في كل زمان ومكان.

قال تعالى عن نوح أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓا۟ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓا۟ إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾﴾ [يونس]، فهذا نوح الذي غرق أهل الأرض بدعوته وجعل جميع الآدميين من ذريته يذكر أنه أمر أن يكون من المسلمين.

وأما الخليل فقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾ [البقرة]، فقد أخبر تعالى أنه أمر الخليل بالإسلام وأنه قال: أسلمت لرب العالمين وأن إبراهيم وصى بنيه ويعقوب وصى بنيه أن لا يموتن إلا وهم مسلمون.

وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِىُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [آل عمران]، وقال تعالى عن يوسف الصديق ابن يعقوب أنه قال: ﴿رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِى مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ ۚ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِىِّۦ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ تَوَفَّنِى مُسْلِمًا

وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴿١٠١﴾﴾ [يوسف]، وقال تعالى عن موسى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَا قَوْمِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [يونس]، وقال عن السحرة الذين آمنوا بموسى: ﴿قَالُوا لَا ضَيْرَ إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّا نَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطَايَانَا أَن كُنَّا أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥١﴾﴾ [الشعراء]، وقالوا أيضا: ﴿وَمَا تَنقِمُ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنَا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾﴾ [الأعراف]، وقال تعالى في قصة سليمان: ﴿إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾﴾ [النمل:٣١]، وقال ﴿قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَؤُا أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَن يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [النمل:٣٨]، وقال: ﴿وَأُوتِينَا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ ﴿٤٢﴾﴾ [النمل:٤٢]. وقال عن بلقيس التي آمنت بسليمان: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [النمل] وقال عن أنبياء بني إسرائيل: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ [المائدة:٤٤]، وقال تعالى عن الحواريين: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾﴾ [المائدة]، وقال تعالى: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [آل عمران].

فهؤلاء الأنبياء وأتباعهم كلهم يذكر تعالى أنهم كانوا مسلمين وهذا مما يبين أن قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران:٨٥]، وقوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران:١٩] لا يختص بمن بعث إليه محمد ﷺ، بل هو حكم عام في الأولين والآخرين»[1].

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (٢/ ١٢٨-١٣٢).

المبحث الثاني
تعريف الإيمان

أولا: الإيمان لغة:

جاء في كتاب (العين): «الأمن: ضد الخوف، والفعل منه: أمن يأمن أمنا، والمأمن: موضع الأمن، والأَمَنة من الأمن، اسم موضوع من أمنت، والأمان: إعطاء الأَمَنة، والأمانة: نقيض الخيانة، والمفعول: مأمون وأمين، ومؤتمن من ائتمنه، والإيمان: التصديق نفسه، وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف:١٧]، أي: بمصدِّق»(١).

وقال ابن سيده: «وحدَّ الزجَّاج الإيمان فقال: الإيمان إظهار الخضوع والقبول للشريعة، ولما أتى به النبي ﷺ، واعتقاده وتصديقه بالقلب»(٢).

وقال الزبيدي: «قد يطلق الإيمان على الإقرار باللسان فقط، كقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟﴾ [المنافقون:٣] أي: آمنوا باللسان وكفروا بالجنان فتأمل، وقد يكون الإيمان إظهار الخضوع»(٣).

وفي (اللسان): «قالوا للخليل: ما الإيمان؟ قال: الطمأنينة»(٤).

ومن هنا يتبين أن الإيمان مشتق من الأمْن الذي يتضمن معنى الأمان الذي هو ضد

---

(١) العين (٨/ ٣٨٨-٣٨٩).

(٢) المحكم والمحيط الأعظم (١٢/ ١٥٠).

(٣) تاج العروس من جواهر القاموس (١٨/ ٢٥).

(٤) لسان العرب (١٣/ ٢٤).

الخوف، وكذلك الأمانة التي هي ضد الخيانة، ومن التصديق الذي هو ضد التكذيب، كما يطلق على الإقرار الذي هو ضد الجحود.

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «اشتقاقه من الأمن الذي هو القرار والطمأنينة، وذلك إنما يحصل إذا استقر في القلب التصديق والانقياد»[١].

لكن قال الحافظ ابن حجر: «الإيمان -فيما قيل- مشتق من الأمن، وفيه نظر؛ لتباين مدلولي الأمن والتصديق، إلا إن لوحظ فيه معنى مجازيٌّ، فيقال: أمَّنه إذا صدَّقه، أي أمنه التكذيب»[٢]. وفيما قاله الحافظ ابن حجر نظر؛ إذ الأمن والتصديق غير متباينين؛ لأن الأمن يتحقق إذا استقر التصديق في القلب، كما أشار إليه شيخ الإسلام، فهما متلازمان، لا متباينان.

وقال ابن فارس (ت٣٩٥هـ): «الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان، أحدهما: الأمانة التي هي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب، والآخر: التصديق، والمعنيان -كما قلنا- متدانيان»[٣].

ونقل أبو منصور الأزهري (ت٣٧٠هـ) الاتفاق على أن الإيمان معناه في اللغة التصديق، فقال: «اتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم أن الإيمان معناه: التصديق»[٤].

وبناء على أن معنى الإيمان في اللغة هو التصديق، فهو غير مقصور على تصديق القلب، بل هو شامل لتصديق القلب واللسان والجوارح، كما قال الإمام ابن بطة: «التصديق ... قول

---

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص: ٥١٩).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (١/ ٤٦).

(٣) مقاييس اللغة (١/ ١٣٣).

(٤) تهذيب اللغة (١٥/ ٥١٣).

باللسان، وتصديق بالجنان، وعمل بالأركان»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «التصديق التام القائم بالقلب مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح؛ فإن هذه لوازم الإيمان التام، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم»[٢].

ويخطئ شيخ الإسلام ابن تيمية من يقول: إن الإيمان مرادف للتصديق، ويبين أن الإيمان يتضمن التصديق ولا يرادفه، فيقول: «الإيمان وإن تضمن التصديق فليس هو مرادفًا له»[٣].

وبين ابن تيمية أن هناك فرقًا بين الإيمان والتصديق لغة من وجوه، منها:

أحدها: دلالة التعدي: فالتصديق يتعدى بنفسه، والإيمان لا يتعدى بنفسه، تقول مثلا: صدقته، ولا تقول: آمنته، بل تقول: آمنت له، وآمنت به، كما قال تعالى: ﴿فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌ﴾ [العنكبوت:٢٦]، وقال: ﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ﴾ [يونس:٨٣]، وقال فرعون: ﴿ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ﴾ [طه:٧١] وقالوا لنوح: ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ ﴿١١١﴾﴾ [الشعراء]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة:٦١]، فقالوا: ﴿أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَٰبِدُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [المؤمنون:٤٧] وقال: ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ لِى فَٱعْتَزِلُونِ ﴿٢١﴾﴾ [الدخان].

الثاني: دلالة المعنى: وهو أن الإيمان ليس مرادفًا للفظ التصديق في المعنى؛ فإن التصديق يستعمل في كل خبر سواء كان عن مشاهدة أو غيب، بخلاف الإيمان الذي لا يستعمل إلا في الأمور الغائبة، فإن كل مخبر عن مشاهدة أو غيب يقال له في اللغة: صدقتَ، كما يقال: كذبت،

---

(١) الإبانة الصغرى (ص: ١٤٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ١٢٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٦٩-٢٧٠).

فمن قال: السماء فوقنا قيل له: صدق، كما يقال: كذب، وأما لفظ الإيمان فلا يستعمل إلا في الخبر عن غائب، ولم يوجد في الكلام أن من أخبر عن مشاهدة؛ كقوله: طلعت الشمس وغربت أنه يقال: آمناه، كما يقال: صدقناه، قال تعالى على لسان إخوة يوسف: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾﴾ [يوسف] لأنهم أخبروه عن غائب بالنسبة له.

الثالث: دلالة المقابلة: وهي أن لفظ الإيمان في اللغة لم يقابل بالتكذيب كلفظ التصديق، بل المعروف في مقابلة الإيمان لفظ الكفر. يقال: هو مؤمن أو كافر[١].

ولهذا يرى شيخ الإسلام ابن تيمية أن تفسير لفظ الإيمان في اللغة بالإقرار، أولى من تفسيره بالتصديق، حيث قال: «يقال: آمنت له، كما يقال: أقررت له، فكان تفسيره بلفظ الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق، مع أن بينهما فرقًا»[٢]، وقال أيضًا: «ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار؛ لا مجرد التصديق. والإقرار ضمن[٣] قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد»[٤].

ووافقه على ذلك الشيخ ابن عثيمين، حيث قال: «أكثر أهل العلم يقولون: إن الإيمان في اللغة التصديق، ولكن في هذا نظر؛ لأن الكلمة إذا كانت بمعنى الكلمة؛ فإنها تتعدى بتعديتها، ومعلوم أن التصديق يتعدى بنفسه، والإيمان لا يتعدى بنفسه؛ فتقول مثلًا: صدقته، ولا تقول: آمنته! بل تقول: آمنت به. أو: آمنت له، فلا يمكن أن نفسر فعلًا لازمًا لا يتعدى

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٢٩٠-٢٩٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٩١).

(٣) كذا بالأصل! ولعلها: يتضمن.

(٤) مجموع الفتاوى (٧/ ٦٣٨).

إلا بحرف الجر بفعل متعد ينصب المفعول به بنفسه، ثم إن كلمة (صدقت) لا تعطي معنى كلمة (آمنت)، فإن (آمنت) تدل على طمأنينة بخبره أكثر من (صدقت). ولهذا؛ لو فسر الإيمان بالإقرار؛ لكان أجود؛ فنقول: الإيمان: الإقرار، ولا إقرار إلا بتصديق؛ فتقول: أقرَّ به؛ كما تقول: آمن به، وأقرَّ له؛ كما تقول: آمن له»[١].

ثانيًا: الإيمان شرعًا:

جاء في حديث جبريل المتقدم أن جبريل عليه السلام سأل النبي ﷺ قال: فأخبرني عن الإيمان، فقال ﷺ: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»[٢]، فليس لأحد إذا سئل عن الإيمان أن يجيب بغير هذا الجواب؛ لأنه جواب من لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، ومحل هذا الجواب إذا اقترن الإيمان بالإسلام.

أما إذا ذكر الإيمان وحده، فقد جاء في حديث وفد عبد القيس لما أتوا النبي ﷺ قال لهم: «أتدرون ما الإيمان بالله وحده» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس»[٣].

وقد ورد عن السلف كثير من الآثار عرفوا فيها الإيمان شرعًا بأنه قول وعمل، ردًّا منهم على أهل الإرجاء الذين أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان.

---

(١) شرح العقيدة الواسطية (٢/ ٢٢٩-٢٣٠).

(٢) أخرجه مسلم (ح١).

(٣) أخرجه البخاري (ح٥٣)، ومسلم (ح١٧).

فقد سئل مالك بن أنس عن الإيمان؟ فقال: «قول وعمل»[١].

وقال الربيع: سمعت الشافعي يقول: «الإيمان قول وعمل واعتقاد بالقلب»[٢].

وقال الإمام الشافعي: «وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم أن الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر»[٣].

وقال الإمام المزني: «الإيمان قول وعمل ... لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان»[٤].

وقال الإمام أحمد: «الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص»[٥].

وقال الإمام سفيان الثوري: «الإيمان قول وعمل ونية، يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ولا يجوز القول إلا بالعمل، ولا يجوز القول والعمل إلا بالنية، ولا يجوز القول والعمل والنية إلا بموافقة السنة»[٦].

وقال الإمام أبو حاتم الرازي: «واختيارنا أن الإيمان قول وعمل، إقرار باللسان، وتصديق بالقلب، وعمل بالأركان»[٧].

وقال الإمام علي بن المديني: «الإيمان قول وعمل على سنَّة وإصابة[٨] ونية»[٩].

وقال الإمام البخاري: «لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم ... فما رأيت واحدًا

---

(١) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص: ٣٣).

(٢) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص: ٨١).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٥/ ٩٥٧).

(٤) شرح السنة للمزني (ص: ٨١).

(٥) السنة لعبد الله بن أحمد (١/ ٣٠٧).

(٦) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٧٠-١٧١).

(٧) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ٢٠٣).

(٨) أي: إصابة السنة.

(٩) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٨٧).

منهم يختلف في هذه الأشياء» وذكر منها «أن الدين قول وعمل»[١].

وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي: «الإيمان قول وعمل ومعرفة»[٢].

وقال الإمام البربهاري: «الإيمان قول وعمل، وعمل وقول، ونية وإصابة، يزيد وينقص»[٣].

وقال الإمام ابن منده: «الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالأركان يزيد وينقص»[٤].

وقال الإمام قوام السنة الأصبهاني: «الإيمان في الشرع عبارة عن جميع الطاعات الباطنة والظاهرة»[٥].

وقال الإمام البغوي: «الإيمان قول، وعمل، وعقيدة، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية»[٦].

وقال الإمام الآجري: «اعملوا - رحمنا الله وإياكم - أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح»[٧].

وقال أيضًا: «اعلموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقًا، ولا تجزئ معرفة بالقلب، ونطق باللسان، حتى يكون عمل بالجوارح، فإذا

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٩٤-١٩٥).

(٢) اعتقاد أئمة الحديث (ص: ٦٣).

(٣) شرح السنة للبربهاري (ص: ٥٢).

(٤) الإيمان لابن منده (١/ ٣٤١).

(٥) الحجة في بيان المحجة (١/ ٤٣٧).

(٦) شرح السنة للبغوي (١/ ٣٩).

(٧) الشريعة للآجري (٢/ ٦١١).

كملت فيه هذه الثلاث الخصال كان مؤمنًا»[١].

وقال الإمام ابن بطة: «اسم الإيمان قد انتظم التصديق بالقول والعمل والمعرفة»[٢].

وقال أيضًا: «الإيمان ... تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح والحركات، لا يكون العبد مؤمنًا إلا بهذه الثلاث»[٣].

وقال ابن عبد البر: «أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية»[٤].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومن أصول الفرقة الناجية: أن الدين والإيمان قول، وعمل، قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح»[٥].

وقال ابن القيم: «هو حقيقة مركبة من معرفة ما جاء به الرسول علمًا، والتصديق به عَقدًا، والإقرار به نطقًا، والانقياد له محبة وخضوعًا، والعمل به باطنًا وظاهرًا، وتنفيذه والدعوة إليه بحسب الإمكان»[٦].

وقال ابن أبي العز (شارح الطحاوية): «ذهب مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وإسحاق بن راهويه وسائر أهل الحديث، وأهل المدينة - رحمهم الله -، وأهل الظاهر، وجماعة من المتكلمين: إلى أنه تصديق بالجَنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان»[٧].

---

(١) الشريعة للآجري (٢/ ٦١١).

(٢) الإبانة الكبرى لابن بطة (٢/ ٧٩٣).

(٣) الإبانة الكبرى لابن بطة (٢/ ٧٦٠).

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٩/ ٢٣٨).

(٥) العقيدة الواسطية (ص: ١١٣).

(٦) الفوائد، لابن القيم (ص: ١٠٧).

(٧) شرح الطحاوية (٢/ ٤٥٩).

وقال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي: «الإيمان: اعتقاد ما جاء به الرسول ﷺ والتزامه، والعمل به جملة وتفصيلًا»[١].

وقال الشيخ ابن عثيمين: «إقرار القلب المستلزم للقول والعمل، فهو اعتقاد وقول وعمل، اعتقاد القلب، وقول اللسان، وعمل القلب والجوارح»[٢].

وقال أيضًا: «قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح»[٣].

وهذه الأقوال لا خلاف بينها في الحقيقة، وهي في المعنى واحدة وإن اختلفت ألفاظها. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان ذلك: «والمقصود هنا أن من قال من السلف: الإيمان قول وعمل، أراد قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح؛ ومن أراد الاعتقاد رأى أن لفظ القول لا يفهم منه إلا القول الظاهر أو خاف ذلك فزاد الاعتقاد بالقلب، ومن قال: قول وعمل ونية قال: القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان وأما العمل فقد لا يفهم منه النية فزاد ذلك، ومن زاد اتباع السنة فلأن ذلك كله لا يكون محبوبًا لله إلا باتباع السنة وأولئك لم يريدوا كل قول وعمل إنما أرادوا ما كان مشروعًا من الأقوال والأعمال، ولكن كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعلوه قولًا فقط فقالوا: بل هو قول وعمل والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم، كما سئل سهل بن عبد الله التستري عن الإيمان ما هو؟ فقال: قول وعمل ونية وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولا بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولًا وعملًا بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولًا وعملًا ونية بلا سنة فهو بدعة»[٤].

---

(١) الإرشاد إلى معرفة الأحكام، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٢/ ٥٥٦).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٤/ ٩١).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٤/ ٣٠٢).

(٤) مجموع الفتاوى (٧/ ١٧١).

المبحث الثالث
معنى قولهم: الإيمان قول وعمل

المراد بقول السلف (الإيمان قول وعمل) قول القلب الذي هو التصديق والإقرار، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام (لا إله إلا الله)، وعمل القلب، وهو أعمال القلوب كالإخلاص والمحبة والخوف والرجاء ونحوها، وعمل الجوارح كالصلاة والصيام والزكاة ونحوها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أجمع السلف أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ومعنى ذلك أنه قول القلب وعمل القلب، ثم قول اللسان وعمل الجوارح. فأما قول القلب فهو التصديق الجازم بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ويدخل فيه الإيمان بكل ما جاء به الرسول ﷺ. ثم الناس في هذا على أقسام: منهم من صدق به جملة ولم يعرف التفصيل، ومنهم من صدق جملة وتفصيلًا، ثم منهم من يدوم استحضاره وذكره لهذا التصديق، ومنهم من يغفل عنه ويذهل، ومنهم من استبصر فيه بما قذف الله في قلبه من النور والإيمان، ومنهم من جزم به لدليل قد تعترض فيه شبهة أو تقليد جازم، وهذا التصديق يتبعه عمل القلب وهو حب الله ورسوله وتعظيم الله ورسوله وتعزير الرسول وتوقيره وخشية الله والإنابة إليه والإخلاص له والتوكل عليه إلى غير ذلك من الأحوال، فهذه الأعمال القلبية كلها من الإيمان وهي مما يوجبها التصديق والاعتقاد إيجاب العلة للمعلول، ويتبع الاعتقاد قول اللسان، ويتبع عمل القلب الجوارح من الصلاة والزكاة والصوم والحج ونحو ذلك»[1].

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٦٧٢).

وقال أيضًا: «الإيمان وإن كان أصله تصديق القلب فذلك التصديق لابد أن يوجب حالًا في القلب وعملًا له، وهو تعظيم الرسول ﷺ وإجلاله ومحبته، وذلك أمر لازمٌ، كالتألم والتنعُّم عند الإحساس بالمؤلم والمنعم، وكالنُّفرة والشهوة عند الشعور بالملائم والمنافي، فإذا لم تحصل هذه الحال والعمل في القلب لم ينفع ذلك التصديق ولم يغنِ شيئًا»[١].

وقال أيضًا: «اعتقاد القلب أصلٌ لقول اللسان، وعمل القلب أصل لعمل الجوارح»[٢].

وقال ابن القيم: «حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل، والقول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام، والعمل قسمان: عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح، فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكماله وإذا زال تصديق القلب لم تنفع بقية الأجزاء فإن تصديق القلب شرط في اعتقادها وكونها نافعة، وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق، فهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة»[٣].

وقال ابن القيم أيضًا: «الإيمان قول وعمل، والقول قول القلب واللسان، والعمل عمل القلب والجوارح، وبيان ذلك أن من عرف الله بقلبه ولم يقر بلسانه لم يكن مؤمنًا، كما قال عن قوم فرعون: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل:١٤]، وكما قال عن قوم عاد وقوم صالح ﴿وَعَادًا وَثَمُودَا۟ وَقَد تَّبَيَّنَ لَكُم مِّن مَّسَٰكِنِهِمْ ۖ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَكَانُوا۟ مُسْتَبْصِرِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [العنكبوت]، وقال موسى لفرعون: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾ [الإسراء:١٠٢]، فهؤلاء حصل [لهم] قول

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص: ٥١٨).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٣٤).

(٣) الصلاة وأحكام تاركها (ص: ٥٦).

القلب وهو المعرفة والعلم، ولم يكونوا بذلك مؤمنين، وكذلك من قال بلسانه ما ليس في قلبه لم يكن بذلك مؤمنًا بل كان من المنافقين، وكذلك من عرف بقلبه وأقر بلسانه لم يكن بمجرد ذلك مؤمنًا حتى يأتي بعمل القلب من الحب والبغض والموالاة والمعاداة، فيحب الله ورسوله ويوالي أولياء الله ويعادي أعداءه، ويستسلم بقلبه لله وحده وينقاد لمتابعة رسوله وطاعته والتزام شريعته ظاهرًا وباطنًا، وإذا فعل ذلك لم يكف في كمال إيمانه حتى يفعل ما أمر به، فهذه الأركان الأربعة هي أركان الإيمان التي قام عليها بناؤه، وهي ترجع إلى علم وعمل»[١].

وقال أيضًا: «قول القلب: هو اعتقاد ما أخبر الله سبحانه به عن نفسه، وعن أسمائه وصفاته وأفعاله وملائكته ولقائه على لسان رسله.

وقول اللسان: الإخبار عنه بذلك، والدعوة إليه، والذب عنه، وتبيين بطلان البدع المخالفة له، والقيام بذكره، وتبليغ أوامره.

وعمل القلب: كالمحبة له، والتوكل عليه، والإنابة إليه، والخوف منه، والرجاء له، وإخلاص الدين له، والصبر على أوامره، وعن نواهيه، وعلى أقداره، والرضى به وعنه، والموالاة فيه، والمعاداة فيه، والذل له والخضوع، والإخبات إليه، والطمأنينة به، وغير ذلك من أعمال القلوب التي فرضها أفرض من أعمال الجوارح، ومستحبها أحب إلى الله من مستحبها، وعمل الجوارح بدونها إما عديم المنفعة أو قليل المنفعة.

وأعمال الجوارح: كالصلاة والجهاد، ونقل الأقدام إلى الجمعة والجماعات، ومساعدة العاجز، والإحسان إلى الخلق ونحو ذلك»[٢].

---

(١) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين (ص: ١٠٩).

(٢) مدارج السالكين (١/ ١٢٠-١٢١).

ومجمل القول في ذلك هو ما قرره ابن أبي العز (شارح الطحاوية) بقوله: «القول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام، والعمل قسمان: عمل القلب، وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح، فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكماله، وإذا زال تصديق القلب لم ينفع بقية الأجزاء، فإن تصديق القلب شرط في اعتبارها وكونها نافعة، وإذا بقي تصديق القلب وزال الباقي فهذا موضع المعركة[١]!!»[٢].

أو كما قال شيخنا ابن عثيمين: «قول القلب تصديقه وإقراره، وعمل القلب إرادته وتوكله ونحو ذلك من حركاته، وقول اللسان نطقه، وعمل الجوارح الفعل والترك»[٣].

وقال أيضًا: «أما قول اللسان؛ فالأمر فيه واضح، وهو النطق، وأما عمله؛ فحركاته، وليست هي النطق، بل النطق ناشئ عنها إن سلمت من الخرس.

وأما قول القلب؛ فهو اعترافه وتصديقه.

وأما عمله؛ فهو عبارة عن تحركه وإرادته؛ مثل الإخلاص في العمل؛ فهذا عمل قلب، وكذلك التوكل والرجاء والخوف؛ فالعمل ليس مجرد الطمأنينة في القلب، بل هناك حركة في القلب.

وأما عمل الجوارح؛ فواضح؛ ركوع، وسجود، وقيام، وقعود، فيكون عمل الجوارح إيمانًا شرعًا؛ لأن الحامل لهذا العمل هو الإيمان»[٤].

---

(١) وسيأتي بيان ذلك النزاع في المبحث السادس.

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٤٧٨).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٤/ ٣٠٢).

(٤) شرح العقيدة الواسطية (٢/ ٢٣٠-٢٣١).

المبحث الرابع
العلاقة بين الإسلام والإيمان والفرق بينهما

أولًا: مراتب الدين:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «جعل النبي ﷺ الدين ثلاث درجات: أعلاها الإحسان، وأوسطها الإيمان، ويليه الإسلام، فكل محسن مؤمن، وكل مؤمن مسلم، وليس كل مؤمن محسنًا، ولا كل مسلم مؤمنًا»(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الإحسان أعم من جهة نفسه وأخص من جهة أصحابه من الإيمان، والإيمان أعم من جهة نفسه وأخص من جهة أصحابه من الإسلام، فالإحسان يدخل فيه الإيمان، والإيمان يدخل فيه الإسلام، والمحسنون أخص من المؤمنين، والمؤمنون أخص من المسلمين»(٢).

ثانيًا: العلاقة بين الإسلام والإيمان:

اختلف أهل العلم في العلاقة بين الإسلام والإيمان، هل هما مترادفان، أو متغايران؟ على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنهما مترادفان، ولا فرق بينهما، قال الإمام ابن عبد البر: «أكثر أصحاب مالك على أن الإسلام والإيمان شيء واحد، ذكر ذلك ابن بكير في الأحكام، واحتجَّ بقول الله عز وجل: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٦﴾﴾ [الذاريات]

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ١٠)، وقد نقله ابن أبي العز في: شرح الطحاوية (٢/ ٤٨٨).

أي: غير بيت منهم»[١]، وهو أيضًا مذهب المعتزلة[٢].

وللرد عليهم نقول: جاء التصريح في كتاب الله تعالى بالفرق بين الإسلام والإيمان، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات:١٤]، وهي لا تعارض الآية التي استدلوا بها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في توجيه ذلك: «وقد ظن طائفة من الناس أن هذه الآية[٣] تقتضي أن مسمى الإيمان والإسلام واحد وعارضوا بين الآيتين؛ وليس كذلك؛ بل هذه الآية توافق الآية الأولى[٤]؛ لأن الله أخبر أنه أخرج من كان فيها مؤمنًا وأنه لم يجد إلا أهل بيت من المسلمين، وذلك لأن امرأة لوط كانت في أهل البيت الموجودين ولم تكن من المخرجين الذين نجوا؛ بل كانت من الغابرين الباقين في العذاب وكانت في الظاهر مع زوجها على دينه، وفي الباطن مع قومها على دينهم خائنة لزوجها تدل قومها على أضيافه»[٥].

وقال الحافظ ابن كثير: «احتج بهذه الآية من ذهب إلى رأي المعتزلة، ممن لا يفرق بين مسمى الإيمان والإسلام؛ لأنه أطلق عليهم المؤمنين والمسلمين. وهذا الاستدلال ضعيف؛ لأن هؤلاء كانوا قومًا مؤمنين، وعندنا أن كل مؤمن مسلم، لا ينعكس، فاتفق الاسمان هاهنا لخصوصية الحال، ولا يلزم ذلك في كل حال»[٦]، لكن جواب شيخ الإسلام هو الأقرب.

وأيضًا حديث جبريل المشهور[٧] فيه التصريح بالمغايرة بينهما، وأن الإسلام غير الإيمان.

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٩/ ٢٤٧).

(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة (ص: ٧٠٦-٧٠٧).

(٣) يعني آية سورة الذاريات.

(٤) يعني آية سورة الحجرات.

(٥) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٧٣).

(٦) تفسير ابن كثير (٧/ ٤٢٢).

(٧) أخرجه مسلم (ح١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «قول من يقول: مسمى الإسلام والإيمان واحد ... قولٌ ضعيف مخالف لحديث جبريل، وسائر أحاديث النبي ﷺ»[١].

القول الثاني: أنهما متغايران، وأن معنى الإسلام غير معنى الإيمان، قال الحافظ ابن رجب: «القول بالفرق بين الإسلام والإيمان مروي عن: الحسن، وابن سيرين، وشريك، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن معين، ومؤمل بن إهاب، وحكي عن مالك أيضًا، وقتادة، وداود بن أبي هند، والزهري، وابن أبي ذئب، وحماد بن زيد، وأحمد، وأبي خيثمة، وكذلك حكاه أبو بكر بن السمعاني عن أهل السنة والجماعة جملة، فحكاية ابن نصر وابن عبد البر عن الأكثرين التسوية بينهما غير جيد؛ بل قد قيل: إن السلف لم يروَ عنهم غير التفريق، والله أعلم»[٢].

وقال الإمام الأصبهاني: «الإيمان والإسلام اسمان لمعنيين، فالإسلام عبارة عن الشهادتين مع التصديق بالقلب، والإيمان عبارة عن جميع الطاعات خلافًا لمن قال: الإسلام والإيمان سواء إذا حصلت معه الطمأنينة. والدليل على الفرق بينهما قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب:٣٥] عطف الإيمان على الإسلام، والشيء لا يعطف على نفسه، فعلم أن الإيمان معنى زائد على الإسلام»[٣].

ومن الأدلة الدلة أيضًا على التفريق بين الإسلام والإيمان: قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات:١٤]، قال الإمام ابن جرير الطبري: «اختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله قيل للنبيﷺ: قل لهؤلاء الأعراب: قولوا أسلمنا، ولا تقولوا آمنا، فقال بعضهم: إنما أُمر النبي ﷺ بذلك؛ لأن القوم

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٧٥).

(٢) فتح الباري لابن رجب (١/ ١٢٩-١٣٠) بتصرف يسير.

(٣) الحجة في بيان المحجة (١/ ٤٤١-٤٤٢).

كانوا صدقوا بألسنتهم، ولم يصدقوا قولهم بفعلهم، فقيل لهم: قولوا أسلمنا؛ لأن الإسلام قول، والإيمان قول وعمل»[١].

وقال الحافظ ابن كثير: «وقد استفيد من هذه الآية الكريمة أن الإيمان أخص من الإسلام، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة، ويدل عليه حديث جبريل عليه السلام، حين سأل عن الإسلام، ثم عن الإيمان، ثم عن الإحسان، فترقى من الأعم إلى الأخص، ثم للأخص منه»[٢].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب:٣٥].

ومن السنة حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أعطى رهطًا وسعد جالس، فترك رسول الله ﷺ رجلًا هو أعجبهم إليَّ، فقلت: يا رسول الله ما لَك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمنًا، فقال: «أوْ مسلمًا» فسكتُّ قليلًا، ثم غلبني ما أعلم منه، فعدت لمقالتي، فقلت: ما لك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمنًا، فقال: «أوْ مسلمًا». ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالتي، وعاد رسول الله ﷺ، ثم قال: «يا سعد إني لأعطي الرجل، وغيره أحب إلي منه، خشية أن يكبه الله في النار»[٣]، قال الزهري: «فنرى أن الإسلام الكلمة، والإيمان العمل»[٤]، وقال الإمام النووي: «وأما قوله ﷺ: (أوْ مسلمًا) فليس فيه إنكار كونه مؤمنًا، بل معناه النهي عن القطع بالإيمان، وأن لفظة الإسلام أولى به، فإن الإسلام معلوم بحكم الظاهر، وأما الإيمان فباطن لا يعلمه إلا الله تعالى»[٥].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب

---

(١) تفسير الطبري (٢١/ ٣٨٨-٣٨٩).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٣٨٩).

(٣) أخرجه البخاري (ح٢٧)، ومسلم (ح١٥٠).

(٤) تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي (٢/ ٥٠٦).

(٥) شرح النووي على مسلم (٢/ ١٨١).

الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة، يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن»[١]. قال أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين: «هذا الإسلام -ودوَّر دارة واسعة- وقال: هذا الإيمان -ودوَّر دارة صغيرة في وسط الكبيرة- قال: والإيمان مقصور في الإسلام، فإذا زنى أو سرق خرج من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرجه من الإسلام إلا الكفر بالله»[٢].

وعن عقبة بن عامر ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أسلم الناس، وآمن عمرو بن العاص»[٣].

القول الثالث: أنهما مترادفان في حال الانفراد، ومتغايران في حال الاقتران، قال ابن تيمية: «وقد صار الناس في مسمى الإسلام على ثلاثة أقوال: قيل: هو الإيمان وهما اسمان لمسمى واحد. وقيل: هو الكلمة... لكن التحقيق ابتداء هو ما بينه النبي ﷺ لما سئل عن الإسلام والإيمان ففسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، والإيمان بالإيمان بالأصول الخمسة فليس لنا إذا جمعنا بين الإسلام والإيمان أن نجيب بغير ما أجاب به النبي ﷺ، وأما إذا أفرد اسم الإيمان فإنه يتضمن الإسلام»[٤].

وقال أيضًا: «صار الناس في الإيمان والإسلام على ثلاثة أقوال:

فالمرجئة يقولون: الإسلام أفضل؛ فإنه يدخل فيه الإيمان.

وآخرون يقولون: الإيمان والإسلام سواء، وهم المعتزلة، والخوارج، وطائفة من أهل الحديث والسنة، وحكاه محمد بن نصر عن جمهورهم، وليس كذلك.

---

(١) أخرجه البخاري (ح٢٤٧٥)، ومسلم (ح٥٧).

(٢) تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي (٢/ ٥٠٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٨/ ٦٢٩)، وقال محققوه: «محتمل للتحسين»، والترمذي (ح٣٨٤٤)، وقال: «ليس إسناده بالقوي».

(٤) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٥٩-٢٦٠).

والقول الثالث: أن الإيمان أكمل وأفضل، وهذا هو الذي دل عليه الكتاب والسنة في غير موضع، وهو المأثور عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان»[١].

وقال ابن رجب: «وأما وجه الجمع بين هذه النصوص وبين حديث سؤال جبريل عليه السلام عن الإسلام والإيمان، وتفريق النبي ﷺ بينهما، وإدخاله الأعمال في مسمى الإسلام دون الإيمان، فإنه يتضح بتقرير أصل، وهو أن من الأسماء ما يكون شاملًا لمسميات متعددة عند إفراده وإطلاقه، فإذا قرن ذلك الاسم بغيره، صار دالًّا على بعض تلك المسميات، والاسم المقرون به دال على باقيها، وهذا كاسم الفقير والمسكين، فإذا أفرد أحدهما، دخل فيه كل من هو محتاج، فإذا قرن أحدهما بالآخر، دل أحد الاسمين على بعض أنواع ذوي الحاجات، والآخر على باقيها، فهكذا اسم الإسلام والإيمان: إذا أفرد أحدهما، دخل فيه الآخر ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر بانفراده، فإذا قرن بينهما، دل أحدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده، ودل الآخر على الباقي»[٢].

وما قرره ابن رجب هو الحق الذي تجتمع به النصوص؛ فإن الإسلام والإيمان يجتمعان ويفترقان، ودلالتهما عند الاجتماع غير دلالتهما عند الافتراق، فإذا افترقا في النصوص اجتمعا في المعنى، وإذا اجتمعا في النصوص افترقا في المعنى، فصار معنى الإسلام أعمال الجوارح الظاهرة، ومعنى الإيمان أعمال القلوب الباطنة.

والمتدبر لنصوص القرآن والسنة يجد أن الإيمان يذكر مفردًا تارة، ويذكر مقرونًا بالإسلام تارة أخرى، فإذا ذكر الإيمان مقرونًا بالإسلام فسر الإسلام بالأمور الظاهرة، وحقيقته: استسلام العبد لله وخضوعه وانقياده، وأركانه خمسة كما جاء في حديث جبريل المشهور،

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٤١٤)، وانظر للاستزادة تفصيل الأقوال وأدلة كل قول في: تعظيم قدر الصلاة، للمروذي (٢/ ٥٠٦) وما بعدها.

(٢) جامع العلوم والحكم (١/ ١٠٥-١٠٦).

وهي: شهادة ان لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام، ويفسر الإيمان بما في الباطن، وهو قول القلب وعمله وتصديقه وإقراره، وأركانه ستة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره.

أما إذا ذكر الإيمان مفردًا كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾ [الأنفال]، وكما في حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان»(١)، وكما في حديث ابن عباس ﷺ أنه ﷺ قال لوفد عبد القيس: «أتدرون ما الإيمان بالله وحده» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس»(٢)، فإنه حينئذ يشمل الدين كله، كما أن الإسلام إذا أفرد يشمل الدين كله.

وقال الإمام البغوي: «جعل النبي ﷺ في هذا الحديث الإسلام اسمًا لما ظهر من الأعمال، وجعل الإيمان اسمًا لما بطن من الاعتقاد، وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان، أو التصديق بالقلب ليس من الإسلام، بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شيء واحد، وجماعها الدين، ولذلك قال: «ذاك جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم»(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «اسم الإيمان تارة يطلق على ما في القلب من الأقوال القلبية والأعمال القلبية من التصديق والمحبة والتعظيم ونحو ذلك، وتكون الأقوال الظاهرة والأعمال لوازمَه وموجباتِه ودلائلَه، وتارة على ما في القلب والبدن؛ جَعْلًا لموجب الإيمان

---

(١) أخرجه البخاري (ح٩)، ومسلم (ح٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (ح٥٣)، ومسلم (ح١٧).

(٣) شرح السنة، للبغوي (١/ ١٠).

ومقتضاه داخلًا في مسماه»[١].

وقال الحافظ ابن رجب: «التحقيق في الفرق بينهما: أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره، ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين»[٢].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ بعد أن ذكر حديث جبريل: «فأخبر أن الإسلام هو الأعمال الظاهرة، والإيمان يفسر بالأعمال الباطنة، وبذلك يفسر كل منهما عند الاقتران، فإذا أُفْرِدَ الإيمان -كما في كثير من آيات القرآن- دخل فيه الأعمال الظاهرة والباطنة كما دل على ذلك كثير من الآيات والأحاديث، كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ ... الآية [النساء:١٣٦]، فتناولت الآية جميع الأعمال الباطنة والظاهرة لدخولها في مسمى الإيمان، وأما الأركان الخمسة فهي جزء مسمى الإيمان، ولا يحصل الإسلام على الحقيقة إلا بالعمل بهذه الأركان والإيمان بالأصول الستة المذكورة في الحديث»[٣].

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٥١)، وانظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٦٤٢، ٦٤٧-٦٤٨).

(٢) جامع العلوم والحكم (١/ ١١١).

(٣) الإيمان والرد على أهل البدع (٢/ ٢). (مطبوع ضمن مجموعة الرسائل والمسائل النجدية).

المبحث الخامس
الأدلة على دخول الأعمال في مسمى الإيمان[١]

قال الإمام القاسم بن سلَّام: «اعلم -رحمك الله- أن أهل العلم والعناية بالدين افترقوا في هذا الأمر فرقتين، فقالت إحداهما: الإيمان بالإخلاص لله بالقلوب، وشهادة الألسنة، وعمل الجوارح. وقالت الفرقة الأخرى: بل الإيمان بالقلوب والألسنة، فأما الأعمال فإنما هي تقوى وبرٌّ، وليست من الإيمان، وإنا نظرنا في اختلاف الطائفتين، فوجدنا الكتاب والسنة يصدِّقان الطائفة التي جعلت الإيمان بالنية والقول والعمل جميعًا، وينفيان ما قالت الأخرى»[٢].

وقال ابن أبي العز (شارح الطحاوية): «لا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل، وأعني بالقول: التصديق بالقلب والإقرار باللسان، وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم: الإيمان قول وعمل. لكن هذا المطلوب من العباد: هل يشمله اسم الإيمان؟ أم الإيمان أحدهما، وهو القول وحده، والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر، وإن أطلق عليهما كان مجازًا؟ هذا محل النزاع. وقد أجمعوا على أنه لو صدق بقلبه وأقر بلسانه، وامتنع عن العمل بجوارحه أنه عاصٍ لله ورسوله، مستحق للوعيد»[٣].

والأدلة من القرآن على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان كثيرة، منها:

﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ

---

(١) أفرد الموضوع بمبحث مستقل؛ لأن دخول العمل في مسمى الإيمان هو الأصل الذي خالف فيه أهلُ البدع أهلَ السنة والجماعة، فكانت الحاجة ماسة إلى إيراد الأدلة تقريرًا لهذا الأصل.

(٢) الإيمان، للقاسم بن سلام (ص: ٩-١٠).

(٣) شرح الطحاوية (٢/ ٤٦٣).

رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾﴾ [الأنفال].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات:١٥].

وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾ [التوبة].

وقال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾﴾ الآيات [المؤمنون].

ومن السنة حديث وفد عبد القيس أن النبي ﷺ قال: «هل تدرون ما الإيمان بالله وحده؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وتعطوا الخمس من المغنم»(١).

قال شارح الطحاوية: «ومعلوم أنه لم يُرِدْ أنَّ هذه الأعمال تكون إيمانًا بالله بدون إيمان القلب، لما قد أخبر في غير موضع أنه لا بد من إيمان القلب، فعلم أن هذه مع إيمان القلب هو الإيمان»(٢).

وعن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون - شعبة، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من

---

(١) أخرجه البخاري (ح٨٧)، ومسلم (ح١٧).

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٥١٣).

الإيمان»[١].

قال الإمام ابن منده: «أخبر أن الإيمان ذو شعب أعلاها: شهادة أن لا إله إلا الله، فجعل أصله الإقرار بالقلب واللسان، وجعل شعبه الأعمال، فالذي سمى الإيمان التصديق هو الذي أخبر أن الإيمان ذو شعب، فمن لم يسم الأعمال شعبًا من الإيمان، كما سماها النبي ﷺ ويجعل له أصلًا وشعبًا كما جعله الرسول ﷺ، كما ضرب الله المثل به[٢] كان مخالفًا له»[٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما أهل السنة والجماعة من الصحابة جميعهم والتابعين وأئمة أهل السنة وأهل الحديث وجماهير الفقهاء والصوفية، مثل: مالك، والثوري، والأوزاعي، وحماد بن زيد، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وغيرهم، ومحققي أهل الكلام، فاتفقوا على أن الإيمان والدين قول وعمل، هذا لفظ السلف من الصحابة وغيرهم، وإن كان قد يعنى بالإيمان في بعض المواضع ما يغاير العمل؛ لكن الأعمال الصالحة كلها تدخل أيضًا في مسمى الدين والإيمان، ويدخل في القول: قول القلب واللسان، وفي العمل: عمل القلب والجوارح، وقال المفسرون لمذهبهم: إن له أصولًا وفروعًا، وهو مشتمل على أركان، وواجبات ليست بأركان، ومستحبات، بمنزلة اسم الحج والصلاة وغيرهما من العبادات»[٤].

وقال شارح الطحاوية: «فإذا كان الإيمان أصلًا له شعب متعددة، وكل شعبة منها تسمى: إيمانًا، فالصلاة من الإيمان، وكذلك الزكاة والصوم والحج، والأعمال الباطنة، كالحياء والتوكل والخشية من الله والإنابة إليه، حتى تنتهي هذه الشعب إلى إماطة الأذى عن الطريق،

---

(١) أخرجه البخاري (ح٩)، ومسلم (ح٣٥) واللفظ له.

(٢) يعني به قوله تعالى: قال الله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ۝٢٤ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٥-٢٦]، قال الإمام ابن منده: «فضربها مثلًا لكلمة الإيمان، وجعل لها أصلًا وفرعًا وثمرًا تؤتيه كل حين» (الإيمان ١/ ٣٥٠).

(٣) الإيمان، لابن منده (١/ ٣٥٠).

(٤) مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٧١-٤٧٢).

فإنه من شعب الإيمان، وهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزوالها إجماعًا، كشعبة الشهادة، ومنها ما لا يزول بزوالها، كترك إماطة الأذى عن الطريق، وبينهما شعب متفاوتة تفاوتًا عظيمًا، منها ما يقرب من شعبة الشهادة، ومنها ما يقرب من شعبة إماطة الأذى»[١].

وعن أبي هريرة ﷺ، قال: قال النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة، يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن»[٢]. قال ابن رجب: «فلولا أن ترك هذه الكبائر من مسمى الإيمان، لما انتفى اسم الإيمان عن مرتكب شيء منها؛ لأن الاسم لا ينتفي إلا بانتفاء بعض أركان المسمى أو واجباته»[٣]، والنصوص في هذا كثيرة جدًّا[٤].

وأجمع أهل السنة والجماعة على أن العمل داخل في مسمى الإيمان، قال الإمام الشافعي: «كان الإجماعُ من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم أن الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر»[٥].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولهذا كان القول: إن الإيمان قول وعمل عند أهل السنة من شعائر السنة، وحكى غير واحد الإجماع على ذلك» ثم نقل حكاية الإجماع عن الشافعي وإسحاق بن راهويه وأبي عبيد القاسم بن سلام[٦].

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٤٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (ح٢٤٧٥)، ومسلم (ح٥٧).

(٣) جامع العلوم والحكم (١/ ١٠٥).

(٤) انظر: معارج القبول (٢/ ٥٨٨ - ٥٩٣).

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٥/ ٩٥٧).

(٦) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٠٨)، وانظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٩٤-١٩٥).

المبحث السادس
مذاهب المخالفين في مسمى الإيمان

المخالفون لأهل السنة في باب الإيمان طائفتان:

الأولى: الوعيدية، وهم القائلون -كأهل السنة- بأن الإيمان قول وعمل، لكنهم ضلوا حينما زعموا أن الإيمان لا يتجزأ ولا يتبعض، بل إذا ذهب بعضه ذهب جميعه، ويندرج تحت هذه الطائفة الخوارج والمعتزلة ومن تابعهم.

الثانية: المرجئة، وهم فرق متفاوتة، أعظمها غلوًّا وانحرافًا الجهمية أتباع جهم بن صفوان، الذين قالوا: الإيمان مجرد معرفة القلب، ويليها في الغلو الكرامية أتباع محمد بن كرام السجستاني الذين قالوا: الإيمان قول اللسان فقط، أما مرجئة الفقهاء، فقالوا: الإيمان اعتقاد بالجنان وإقرار باللسان، وأخرجوا العمل من مسمى الإيمان.

وإليك تفصيل أقوالهم في ذلك.

أولًا: مذاهب المرجئة:

(١) مرجئة الفقهاء:

قالوا: إن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان، وأخرجوا العمل عن مسمى الإيمان[١]، بمعنى أنه لا يدخل في حدِّ الإيمان، لكنهم يقولون بوجوب الواجبات وتحريم المحرمات، وما رتب عليها من ثواب وعقاب.

وأول من قال: إن الإيمان تصديق القلب وقول اللسان هو حماد بن أبي سليمان، واتبعه

---

(١) انظر: منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر (ص: ٢٥٠-٢٥١).

على هذا القول طائفة من فقهاء الكوفة، وهو مذهب جمهور الحنفية، قال ابن أبي العز الحنفي: «وذهب كثير من أصحابنا [يعني الحنفية] إلى ما ذكره الطحاوي -رحمه الله- أنه الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان»(١).

ومما استدلوا به على هذا القول عطف العمل على الإيمان في القرآن، وأن العطف يقتضي المغايرة، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة:٢٧٧]، وأهل السنة يقولون: إن هذا من باب عطف الخاص على العام، كقوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾﴾ [البقرة].

وقد سبق ذكر الأدلة من الكتاب والسنة وإجماع السلف على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان، وهي رد عليهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «المرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان؛ فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضًا وجعلها هي التصديق، فهذا ضلال بيِّن، ومن قصد إخراج العمل الظاهر، قيل لهم: العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه، وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن، فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمُّن؟ أو لازم لمسمى الإيمان؟ والتحقيق: أنه تارة يدخل في الاسم، وتارة يكون لازمًا للمسمى -بحسب إفراد الاسم واقترانه-، فإذا قرن الإيمان بالإسلام كان مسمى الإسلام خارجًا عنه، كما في حديث جبريل وإن كان لازمًا له، وكذلك إذا قرن الإيمان بالعمل كما في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة:٢٧٧] فقد يقال: اسم الإيمان لم يدخل فيه العمل وإن كان لازمًا له، وقد يقال: بل دخل فيه وعُطِفَ عليه عَطْفَ الخاص على العام؛

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٤٥٩).

وبكل حال فالعمل تحقيق لمسمى الإيمان وتصديق له»[١].

ثم نبه شيخ الإسلام ابن تيمية على أن أكثر النزاع في هذه المسألة مع مرجئة الفقهاء لفظي، فقال: «ينبغي أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة هو نزاع لفظي وإلا فالقائلون بأن الإيمان قول من الفقهاء - كحماد ابن أبي سليمان وهو أول من قال ذلك ومن اتبعه من أهل الكوفة وغيرهم - متفقون مع جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد وإن قالوا: إن إيمانهم كامل كإيمان جبريل فهم يقولون: إن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقًّا للذم والعقاب كما تقوله الجماعة. ويقولون أيضا بأن من أهل الكبائر من يدخل النار كما تقوله الجماعة، والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة متفقون على أنه لا يخلد في النار. فليس بين فقهاء الملة نزاع في أصحاب الذنوب إذا كانوا مقرين باطنًا وظاهرًا بما جاء به الرسول وما تواتر عنه أنهم من أهل الوعيد وأنه يدخل النار منهم من أخبر الله ورسوله بدخوله إليها ولا يخلد منهم فيها أحد ولا يكونون مرتدين مباحي الدماء»[٢].

وقال ابن أبي العز الحنفي: «الكتاب والسنة مملوءان بما يدل على أن الرجل لا يثبت له حكم الإيمان إلا بالعمل مع التصديق، وهذا أكثر من معنى الصلاة والزكاة، فإن تلك إنما فسرتها السنة، والإيمان بين معناه الكتاب والسنة. فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال:٢] الآية، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ [الحجرات:١٥] الآية، وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء] نفى الإيمان حتى توجد هذه الغاية دل على أن هذه الغاية فرض على الناس، فمن تركها كان

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٥٤-٥٥٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٩٧).

من أهل الوعيد، لم يكن قد أتى بالإيمان الواجب، الذي وعد أهله بدخول الجنة بلا عذاب»[١].

(٢) مرجئة الجهمية:

قالوا: إن الإيمان هو المعرفة بالله فقط، وإن الكفر هو الجهل به فقط، وإن قول اللسان وعمل القلب والجوارح ليس من الإيمان، وقالوا: إن الإيمان شيء واحد لا يتفاضل ولا يستثنى فيه[٢]. وهذا أفسد ما قيل في الإيمان، ولهذا فقد كفَّر الإمام أحمد ووكيع وغيرهما من قال بذلك[٣].

قال الإمام الآجري: «ومن قال: الإيمان: المعرفة، دون القول والعمل، فقد أتى بأعظم من مقالة من قال: الإيمان: قول، ولزمه أن يكون إبليس على قوله مؤمنًا؛ لأن إبليس قد عرف ربه: قال ﴿رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى﴾ [الحجر:٣٩]، وقال: ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ﴾ [الحجر:٣٦]، ويلزم أن تكون اليهود لمعرفتهم بالله وبرسوله أن يكونوا مؤمنين، قال الله عز وجل: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة:١٤٦]، فقد أخبر عز وجل أنهم يعرفون الله تعالى ورسوله، ويقال لهم: إيش الفرق بين الإسلام وبين الكفر؟ وقد علمنا أن أهل الكفر قد عرفوا بعقولهم أن الله خلق السموات والأرض وما بينهما، ولا ينجيهم في ظلمات البر والبحر إلا الله عز وجل، وإذا أصابتهم الشدائد لا يدعون إلا الله»[٤].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «عامة فرق الأمة تُدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك، وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٥١٣).

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ١١٤).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٣٠٧).

(٤) الشريعة للآجري (٢/ ٦٨٥-٦٨٦).

في ذلك معروف، وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة، وهذا القول شاذ، كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضًا، وهذا أيضًا مما ينبغي الاعتناء به؛ فإن كثيرًا ممن تكلم في مسألة الإيمان، هل تدخل فيه الأعمال؟ وهل هو قول وعمل؟ يظن أن النزاع إنما هو في أعمال الجوارح، وأن المراد بالقول قول اللسان وهذا غلط؛ بل القول المجرد عن اعتقاد الإيمان ليس إيمانًا باتفاق المسلمين؛ فليس مجرد التصديق بالباطن هو الإيمان عند عامة المسلمين إلا من شذَّ من أتباع جهمٍ والصالحي، وفي قولهم من السفسطة العقلية والمخالفة في الأحكام الدينية أعظم مما في قول ابن كرَّام، إلا من شذَّ من أتباع ابن كرام، وكذلك تصديق القلب الذي ليس معه حب لله ولا تعظيم، بل فيه بغض وعداوة لله ورسله ليس إيمانًا باتفاق المسلمين»[1].

وقال شارح الطحاوية في إبطال هذا المذهب الفاسد: «لازمه أن فرعون وقومه كانوا مؤمنين، فإنهم عرفوا صدق موسى وهارون -عليهما الصلاة والسلام-، ولم يؤمنوا بهما، ولهذا قال موسى لفرعون: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾ [الإسراء:١٠٢] . وقال تعالى: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّاۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤﴾﴾ [النمل:١٤]، وأهل الكتاب كانوا يعرفون النبي ﷺ كما يعرفون أبناءهم، ولم يكونوا مؤمنين به، بل كافرين به، معادين له، وكذلك أبو طالب عنده يكون مؤمنًا، فإنه قال:

ولقد علمتُ بأن دين محمد ... من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسبة ... لوجدتني سمحا بذاك مبينا

بل إبليس يكون عند الجهم مؤمنًا كامل الإيمان! فإنه لم يجهل ربه، بل هو عارف به، ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [الحجر]، ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحجر:٣٩]، ﴿قَالَ

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٥٠).

فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ [ص]. والكفر عند الجهم هو الجهل بالرب تعالى، ولا أحد أجهل منه بربه! فإنه جعله الوجود المطلق، وسلب عنه جميع صفاته، ولا جهل أكبر من هذا، فيكون كافرًا بشهادته على نفسه!»[١].

(٣) مرجئة الكرَّامية:

قالوا: إن الإيمان قول باللسان فقط، وزعموا أن الكفر بالله هو الجحود والإنكار له باللسان، وقالوا: إن الإيمان شيءٌ واحد لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه[٢].

قال الإمام الأشعري: «أصحاب محمد بن كرَّام يزعمون أن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب، وأنكروا أن يكون معرفة القلب أو شيء غير التصديق باللسان إيمانًا، وزعموا أن المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ كانوا مؤمنين على الحقيقة، وزعموا أن الكفر بالله هو الجحود والإنكار له باللسان»[٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية عن مقالة ابن كرام في الإيمان: «وهذا هو الذي انفرد به ابن كرام، وأما سائر ما قاله فأقوال قيلت قبله، ولهذا لم يذكر الأشعري ولا غيره ممن يحكي مقالات الناس عنه قولا انفرد به إلا هذا، وأما سائر أقواله فيحكونها عن ناس قبله ولا يذكرونه»[٤].

وقال ابن منده: «وقالت طائفة منهم [أي: من المرجئة]: الإيمان فعل اللسان دون القلب، وهم أهل الغلو في الإرجاء»[٥].

وقال ابن حزم: «وذهب قوم إلى أن الإيمان هو إقرار باللسان بالله تعالى، وإن اعتقد الكفر بقلبه،

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٤٦٠-٤٦١).

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ١٢٠)، مجموع الفتاوى (٧/ ١٤١).

(٣) مقالات الإسلاميين (ص: ١٤١).

(٤) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٨٧).

(٥) الإيمان، لابن منده (١/ ٣٣١).

فإذا فعل ذلك فهو مؤمن من أهل الجنة، وهذا قول محمد بن كرَّام السجستاني وأصحابه»[١].

وقد وهم ابن حزم في القول بأن الكرامية يحكمون بنجاة المنافقين في الآخرة، ولذلك يقول ابن تيمية: «الكرامية توافق المرجئة والجهمية في أن إيمان الناس كلهم سواء ولا يستثنون في الإيمان؛ بل يقولون: هو مؤمن حقًّا لمن أظهر الإيمان وإذا كان منافقًا فهو مخلد في النار عندهم؛ فإنه إنما يدخل الجنة من آمن باطنًا وظاهرًا، ومن حكى عنهم أنهم يقولون: المنافق يدخل الجنة، فقد كذب عليهم»[٢].

قال شارح الطحاوية: «فالمنافقون عندهم مؤمنون كاملو الإيمان، ولكنهم يقولون بأنهم يستحقون الوعيد الذي أوعدهم الله به! وقولهم ظاهر الفساد»[٣].

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾ [النساء].

والفرق بين قول الكرامية وقول جهم ما ذكره شيخ الإسلام بقوله: «وقول ابن كرَّام فيه مخالفة في الاسم دون الحكم، فإنه -وإن سمى المنافقين مؤمنين- يقول: إنهم مخلدون في النار، فيخالف الجماعة في الاسم دون الحكم، وأتباع جهم يخالفون في الاسم والحكم جميعًا»[٤].

وقول الكرامية بأن الإيمان هو قول اللسان فقط باطل بنص القرآن، كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۘ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴿١﴾﴾ [المنافقون]، كما يبطل قولهم نصوص الكتاب والسنة التي تعلق الإيمان بالقول والعمل.

(٤) مرجئة الماتريدية:

قالوا: إن الإيمان هو التصديق، أي: تصديق القلب. والكفر هو التكذيب، وقالوا: إن

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ١٠٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ١٤١).

(٣) شرح الطحاوية (٢/ ٤٦٠).

(٤) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٥٠).

قول اللسان شرطٌ لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، وقالوا: إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى منه[١]. قال ابن أبي العز الحنفي: «ومنهم من يقول: إن الإقرار باللسان ركن زائد ليس بأصلي، وإلى هذا ذهب أبو منصور الماتريدي -رحمه الله-، ويروى عن أبي حنيفة ﷺ»[٢].

(٥) مرجئة الأشاعرة:

اشتهر عن أبي الحسن الأشعري في الإيمان قولان: قول وافق فيه السلف، وقول وافق فيه الجهم.

فقوله الذي وافق السلف هو أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص[٣]، وهو آخر ما استقر عليه قوله -رحمه الله-.

والقول الثاني وهو المعتمد عند الأشاعرة: أن الإيمان هو التصديق بالقلب، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا، وأن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان[٤].

والفرق بين التصديق عند الأشاعرة، والمعرفة عند جهم -بحسب قول بعض الأشاعرة-: أن الجهمية لا يثبتون عمل القلب، أما الأشاعرة فيثبتون عمل القلب كالإذعان والانقياد والقبول والرضى، لكنهم جعلوا الإذعان والقبول والرضى والانقياد نفس التصديق، قال الشيخ البيجوري في تعريف التصديق عندهم: «المراد بتصديق النبي ﷺ في ذلك [أي: في كل ما جاء به وعلم من الدين بالضرورة] الإذعان لما جاء به، والقبول له، وليس المراد وقوعَ نسبة الصدق إليه في القلب من غير إذعان وقبول له، حتى يلزم الحكم

---

(١) انظر: التوحيد، للماتريدي (ص: ٣٣٢)، التمهيد، للنسفي (ص: ٣٧٧، ٣٨٤).

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٤٥٩-٤٦٠).

(٣) انظر: مقالات الإسلاميين (ص: ٢٩٣-٢٩٤).

(٤) انظر: أبكار الأفكار، للآمدي (٥/ ٧) وما بعدها، شرح المقاصد في علم الكلام، للتفتازاني (٢/ ٢٤٧) وما بعدها.

بإيمان كثير من الكفار الذين كانوا يعرفون حقيقة نبوته ورسالته ﷺ»[١].

وقال التفتازاني: «والمذهب أنه [أي: التصديق] غير العلم والمعرفة؛ لأن من الكفار من كان يعرف الحق ولا يصدق به عنادًا واستكبارًا، قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾﴾ [البقرة]، وقال ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾﴾ [البقرة:١٤٤]، وقال: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل:١٤]، وقال حكاية عن موسى عليه السلام لفرعون: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾ [الإسراء:١٠٢]، فاحتيج إلى الفرق بين العلم بما جاء به النبي عليه السلام وهو معرفته، وبين التصديق؛ ليصح كون الأول حاصلًا للمعاندين دون الثاني، وكون الثاني إيمانًا دون الأول، فاقتصر بعضهم على أن ضد التصديق هو الإنكار والتكذيب، وضد المعرفة النكارة والجهالة»[٢].

وقال أيضًا: «وقد يجعل [أي: الإيمان] اسمًا للمعرفة، أعني معرفة ما ذكرنا، ويتناول معرفة الله تعالى بوحدانيته، وسائر ما يليق به، وتنزهه عما لا يليق به، وهو مذهب الشيعة، وجهم بن صفوان، وأبي الحسين الصالحي من القدَرية، وقد يميل إليه الأشعري»[٣].

أما شيخ الإسلام ابن تيمية فيرى أنه لا فرق بين قول جهم وقول الأشاعرة في معنى الإيمان، إلا أن جهمًا يقول بأن الكفر محصور في الجهل بالله، أما الأشاعرة فيقولون: إن كل من حكم الشرع بكفره حكمنا بكفره، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما جهم فكان يقول: إن الإيمان مجرد تصديق القلب وإن لم يتكلم به، وهذا القول لا يعرف عن أحد من علماء الأمة وأئمتها؛ بل أحمد ووكيع وغيرهما كفروا من قال بهذا القول، ولكن هو الذي نصره الأشعري

---

(١) تحفة المريد على جوهرة التوحيد (ص: ٤٣).

(٢) شرح المقاصد في علم الكلام (٢/ ٢٥٠-٢٥١).

(٣) شرح المقاصد في علم الكلام (٢/ ٢٤٧).

وأكثر أصحابه؛ ولكن قالوا مع ذلك: إن كل من حكم الشرع بكفره حكمنا بكفره، واستدللنا بتكفير الشارع له على خلوِّ قلبه من المعرفة»[١].

وقال أيضًا: «الفرق بين معرفة القلب وبين مجرد تصديق القلب الخالي عن الانقياد الذي يجعل قول القلب أمر دقيق وأكثر العقلاء ينكرونه وبتقدير صحته لا يجب على كل أحد أن يوجب شيئين لا يتصور الفرق بينهما، وأكثر الناس لا يتصورون الفرق بين معرفة القلب وتصديقه، ويقولون: إن ما قاله ابن كلاب والأشعري من الفرق كلام باطل لا حقيقة له، وكثير من أصحابه اعترف بعدم الفرق»[٢].

وقد احتج الأشاعرة لمذهبهم في الإيمان بأن معناه في اللغة التصديق، وأن الشرع لم ينقله عن هذا المعنى، قال أبو بكر الباقلاني -بعد أن نقل إجماع أهل اللغة على أن الإيمان هو التصديق-: «فوجب أن يكون الإيمان في الشريعة هو الإيمان المعروف في اللغة؛ لأن الله عز وجل ما غيَّر لسان العرب ولا قَلَبه، ولو فعل ذلك لتواترت الأخبار بفعله، وتوفرت دواعي الأمة على نقله، ولغلب إظهاره وإشهاره على طيه وكتمانه، وفي علمنا بأنه لم يفعل ذلك، بل أقر أسماء الأشياء والتخاطب بأسره على ما كان فيها؛ دليل على أن الإيمان في الشرع هو الإيمان اللغوي»[٣].

وهذا خطأ من أوجهٍ:

الأول: منع الترادف بين الإيمان والتصديق، وقد سبق بيانه عند التعريف اللغوي للإيمان.

الثاني: على التسليم بالترادف، فالجواب عليه من وجهين:

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٤٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٩٨).

(٣) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، للباقلاني (ص: ٣٨٩-٣٩٠).

الأول: أن المقدم في تفسير ألفاظ الكتاب والسنة هو الشرع؛ فإذا وجد التفسير الشرعي لم يحتج إلى المعنى اللغوي؛ ذلك «أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي ﷺ لم يُحتجْ في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم»[(١)]، فإن المقدم في الحقائق الشرعية هو الشرع، فما وجد معناه في القرآن فهو الأصل، ثم ما وجد معناه في السنة، وكما أن المرجع في معرفة الحقائق اللغوية إلى اللغة، فكذلك المرجع في معرفة الحقائق الشرعية إلى الشرع، لكن لابد من وجود علاقة تجمع بين المعنى اللغوي والشرعي. قال شيخنا ابن عثيمين: «إن اختلف المعنى الشرعي واللغوي، أخذ بما يقتضيه الشرعي؛ لأن القرآن نزل لبيان الشرع، لا لبيان اللغة، إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي فيؤخذ به»[(٢)].

الثاني: أن التصديق يكون بالقلب واللسان وسائر الجوارح[(٣)]، فتصديق القلب بالإقرار، وتصديق اللسان بالنطق، وتصديق الجوارح بالعمل. قال الإمام ابن القيم: «نحن نقول: الإيمان هو التصديق، ولكن ليس التصديق مجردَ اعتقاد صدق المخبِر دون الانقياد له، ولو كان مجرد اعتقاد التصديق إيمانًا لكان إبليس وفرعون وقومه وقوم صالح واليهود الذين عرفوا أن محمدًا رسول الله ﷺ كما يعرفون أبناءهم مؤمنين مصدقين ... فالتصديق إنما يتم بأمرين: أحدهما: اعتقاد الصدق، والثاني: محبة القلب وانقياده، ولهذا قال تعالى لإبراهيم: ﴿يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ١٠٤ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآ﴾ [الصافات:١٠٤-١٠٥]، وإبراهيم كان معتقدًا لصدق رؤياه من حين رآها؛ فإن رؤيا الأنبياء وحي، وإنما جعله مصدقًا لها بعد أن فعل ما أمر به، وكذلك قوله ﷺ:

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٨٦).

(٢) أصول في التفسير (ص: ٢٧).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ١٢٢).

«والفرج يصدِّق ذلك كله أو يكذبه»[١]، فجعل التصديقَ عملَ الفرج، لا ما يتمنى القلب، والتكذيب تركه لذلك، وهذا صريح في أن التصديق لا يصح إلا بالفعل»[٢].

وقال ابن أبي العز: «ولو سلِّم الترادف، فالتصديق يكون بالأفعال أيضًا، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «العينان تزنيان، وزناهما النظر، والأذن تزني، وزناها السمع» إلى أن قال: «والفرج يصدق ذلك ويكذبه»[٣]. وقال الحسن البصري -رحمه الله-: ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني، ولكنه ما وقر في الصدر وصدقته الأعمال. ولو كان تصديقًا فهو تصديق مخصوص، كما في الصلاة ونحوها كما قد تقدم، وليس هذا نقلًا للفظ ولا تغييرا له، فإن الله لم يأمرنا بإيمان مطلق، بل بإيمان خاص، وصفه وبينه، فالتصديق الذي هو الإيمان، أدنى أحواله أن يكون نوعًا من التصديق العام، فلا يكون مطابقًا له في العموم والخصوص، من غير تغيير للبيان ولا قلبه، بل يكون الإيمان في كلام الشارع مؤلفا من العام والخاص، كالإنسان الموصوف بأنه حيوان ناطق. أو لأن التصديق التام القائم بالقلب مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح، فإن هذه من لوازم الإيمان التام، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم. ونقول: إن هذه اللوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة، وتخرج عنه أخرى، أو إن اللفظ باق على معناه في اللغة، ولكن الشارع زاد فيه أحكاما، أو أن يكون الشارع استعمله في معناه المجازي، فهو حقيقة شرعية، مجاز لغوي، أو أن يكون قد نقله الشارع. وهذه أقوال لمن سلك هذه الطريق»[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (ح٦٢٤٣)، ومسلم (ح٢٦٥٧).

(٢) الصلاة وأحكام تاركها (ص: ٥٠).

(٣) أخرجه البخاري (ح٦٢٤٣)، ومسلم (ح٢٦٥٧).

(٤) شرح الطحاوية (٢/ ٤٧٣-٤٧٤).

(٦) مرجئة الرافضة:

هناك صنف من المرجئة لم تذكره كتب المقالات[١] وهم مرجئة الرافضة، والتي تُسمى في عصرنا بالشيعة؛ فإنها أشد فرق المرجئة ضلالًا؛ لأن قولها في الإيمان أغلظُ وأشنعُ من قول مرجئة الجهمية الغلاة القائلين بأن الإيمان معرفة الله، الذين كفرهم السلف بهذه المقالة؛ لأن حقيقة الإيمان عند الرافضة هو معرفة الأئمة، حتى أصبحت معرفة الأئمة عندهم كافيةً في حصول الإيمان ودخول الجنان، ومع معرفة الإمام لا يضر عندهم أي ذنب، ولهذا عقد صاحب الكافي بابًا بعنوان: «باب أن الإيمان لا يضر معه سيئة، والكفر لا ينفع معه حسنة»[٢]، وذكر فيه ستة أحاديث منها قولهم: «الإيمان لا يضر معه عمل، وكذلك الكفر لا ينفع معه عمل»[٣].

وحين ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- أن أكثر الشيعة يعتقدون أن حب علي حسنة لا يضرُّ معها سيئة[٤]، رد عليه بعض شيوخهم المعاصرين، فقال: «ما نسبه إلى كثير من الشيعة من القول بأن حب عليٍّ حسنة ليس يضر معه سيئة، فإنه بهتان منه؛ فإنهم جميعًا متفقون على ذلك، فتخصيصه الكثير منهم بهذه العقيدة ليس له وجه سوى الكذب»[٥].

فالإيمان حسب اعتقادهم هو معرفة الأئمة والإقرار بإمامتهم، وعلى هذا التقدير سقط الإيمان بالله ورسوله، وجميع العقائد الدينية، وجميع التكليفات والأحكام الشرعية،

---

(١) أشار إلى قولهم التفتازاني كما سبق نقل كلامه من موافقة الشيعة لجهم في الإيمان (انظر: شرح المقاصد في علم الكلام ٢/ ٢٤٧)، والحق أن مذهبهم أشنع من مذهب جهم؛ لأن جهمًا يقول: الإيمان معرفة الله، وهؤلاء الرافضة الذين يلقبون أنفسهم بالشيعة يقولون: الإيمان معرفة الإمام!!!

(٢) أصول الكافي (٢/ ٤٦٣).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٤٦٤).

(٤) انظر: منهاج السنة (١/ ١٠٦).

(٥) منهاج الشريعة في الرد على ابن تيمية، محمد مهدي الكاظمي (١/ ٩٨).

ولم يبق في شريعة الإسلام غير الإقرار بإمامة الاثني عشر[١].

وإذا ثبت من خلال هذه النصوص وغيرها أن أشد طوائف المرجئة غلوًّا هم الرافضة، فإن من تلبيس الروافض ومكرهم أنهم يطلقون لقب المرجئة- الذين هم أحق به- على جميع المسلمين؛ لأنهم في اعتقادهم أخَّروا عليًّا ﷺ في الخلافة، وقدموا عليه أبا بكر وعمر وعثمان ﷺ، قال شيخهم المازندراني: «يطلق المرجئة على فرقة مقابلة للشيعة؛ لأنهم يؤخرون عليًّا عليه السلام عن مرتبته»[٢]. وقال المجلسي: «المرجئة ... قد يطلق على جميع العامة؛ لتأخيرهم أمير المؤمنين عليه السلام عن درجته إلى الرابع»[٣]. وقال بدر الدين العاملي: «المراد بالمرجئة هنا: من قال بإمامة المشايخ الثلاثة على العموم؛ فإنهم -صلوات الله عليهم- يعبرون عنهم تارة بالجبرية، وتارة بالحشوية، وتارة بالقدرية، وتارة بالمرجئة»[٤].

ولذلك فإنهم يلعنون الأمة بكل طوائفها ويلقبونها بهذه الألقاب جميعًا، ففي الكافي عن أبي مسروق قال: سألني أبو عبد الله عليه السلام عن أهل البصرة، فقال لي: ما هم؟ قلت: مرجئة وقدرية وحرورية، فقال: «لعن الله تلك الملل الكافرة المشركة التي لا تعبد الله على شيء»[٥].

ثانيًا: مذاهب الوعيدية:

(١) مذهب الخوارج:

قال ابن حزم: «ذهب سائر الفقهاء وأصحاب الحديث والمعتزلة والشيعة وجميع الخوارج إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب بالدين والإقرار به باللسان والعمل بالجوارح وأن كل طاعة

---

(١) لمزيد من التفصيل انظر: أصول مذهب الشيعة (٢/ ٥٧٥) وما بعدها.

(٢) شرح أصول الكافي (٢/ ٢٣١).

(٣) بحار الأنوار (٢٣/ ١٨).

(٤) الحاشية على أصول الكافي للعاملي (ص: ٦٣).

(٥) الكافي (٢/ ٣٨٧).

وعمل خير فرضًا كان أو نافلة فهي إيمان»[١].

وهذا الاعتقاد وإن كان في الظاهر موافقًا لاعتقاد أهل السنة إلا أن ضلال الخوارج في باب الإيمان ناشئ من اعتقادهم «أن الإيمان لا يتبعَّض، بل إذا ذهب بعضه ذهب كله، ومذهب أهل السنة والجماعة أنه يتبعض، وأنه ينقص، ولا يزول جميعه»[٢]، ولهذا فهم يرون أن ترك الواجبات أو فعل المحرمات كفر، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الخوارج تقول: من لم يكن برًّا قائمًا بالواجبات تاركًا للمحرمات فهو كافر»[٣].

(٢) مذهب المعتزلة:

قال القاضي عبد الجبار: «الإيمان عند أبي علي وأبي هاشم عبارة عن أداء الطاعات، الفرائض دون النوافل، واجتناب المقبحات، وعند أبي الهذيل عبارة عن أداء الطاعات الفرائض منها والنوافل واجتناب المقبحات». قال المعلق: «وهو الصحيح من المذهب الذي اختاره قاضي القضاة»[٤].

وقال ابن المرتضى الزيدي: «أجمعت المعتزلة على... أن الإيمان قول ومعرفة وعمل»[٥].

وقد حكى أبو الحسن الأشعري أن المعتزلة متفقون على أن جميع الفرائض من الإيمان واختلفوا في النوافل، فقال بعضهم: «الإيمان هو جميع الطاعات فرضها ونفلها... وقال هشام الفوطي: الإيمان جميع الطاعات فرضها ونفلها ... وقال عباد بن سليمان: الإيمان هو جميع ما أمر الله سبحانه به من الفرض وما رغب فيه من النفل ... وكان محمد بن عبد الوهاب الجبائي

---

(١) الفصل (٣/ ١٠٦).

(٢) شرح العقيدة الأصفهانية (ص: ١٩٧).

(٣) الرد على الشاذلي (ص: ١٢٩).

(٤) شرح الأصول الخمسة (ص: ٧٠٧).

(٥) المنية والأمل (ص: ١٣).

يزعم أن الإيمان لله هو جميع ما افترضه الله سبحانه على عباده وأن النوافل ليس بإيمان»[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «قالت الخوارج والمعتزلة: وهو [أي الإيمان] أداء الواجبات، واجتناب المحرمات؛ فاسم المؤمن مثل اسم البرِّ، والتقي؛ وهو المستحق للثواب، فإذا ترك بعض ذلك زال عنه اسم الإيمان والإسلام، ثم قالت الخوارج: ومن لم يستحق هذا ولا هذا فهو كافرٌ. وقالت المعتزلة: بل ينزل منزلة بين المنزلتين؛ فنسمِّيه فاسقًا، لا مسلمًا، ولا كافرًا، وتقول: إنَّه مخلَّد في النار. وهذا هو الذي امتازت به المعتزلة، وإلا فسائر بدعهم قد قالها غيرهم؛ فهم وافقوا الخوارج في حكمه، ونازعوهم، ونازعوا غيرهم في الاسم»[٢].

وفي الجملة إن المعتزلة كالخوارج يقولون: الإيمان قول وعمل، لكن ضلال الطائفتين ناشئ من قولهم: إذا ذهب بعض الإيمان ذهب كله، فمن فعل محرمًا أو ترك واجبا فهو كافر عند الخوارج، وفي منزلة بين المنزلتين عند المعتزلة، وأما في الآخرة فهو عندهما مخلد في النار، لكن عند المعتزلة عذابه أخف من عذاب الكافرين.

---

(١) مقالات الإسلاميين (ص: ٢٦٦-٢٦٩).

(٢) النبوات (١/ ٥٨٢).

المبحث السابع
الإيمان يزيد وينقص

يعتقد أهل السنة والجماعة أن الإيمان يزيد وينقص، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «المأثور عن الصحابة وأئمة التابعين وجمهور السلف، وهو مذهب أهل الحديث، وهو المنسوب إلى أهل السنة أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية»[١].

أولا: معنى زيادة الإيمان ونقصانه:

عن أبي جعفر الخطمي، عن أبيه، عن جده عمير بن حبيب، قال: «الإيمان يزيد وينقص»، قيل: ما زيادته ونقصانه؟ قال: «إذا ذكرنا الله عز وجل وحمدناه وسبحناه، فتلك زيادته، وإذا أغفلنا وضيعنا وأسأنا فذاك نقصانه»[٢].

قال ابن القيم: «وأقدم من روي عنه زيادة الإيمان ونقصانه من الصحابة عمير بن حبيب الخطمي»[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «من أذنب ثم تاب أو غفل ثم ذكر أو فرط ثم أقبل فإنه يزيد دينه وإيمانه بحسب ذلك، كما قال من قال من الصحابة كعمير بن حبيب الخطمي وغيره: الإيمان يزيد وينقص، قيل له: فما زيادته ونقصانه؟ قال: إذا حمدنا الله وذكرناه وسبحناه فذلك زيادته، وإذا غفلنا ونسينا وأضعنا فذلك نقصانه، فذكر زيادته بالطاعات وإن كانت مستحبة

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٥).

(٢) السنة لأبي بكر بن الخلال (٤/ ٤٧)، الشريعة. للآجري (٢/ ٥٨٤)، الإبانة، لابن بطة (٢/ ٨٤٥)، شرح اعتقاد أهل السنة، للالكائي (٥/ ١٠١٩).

(٣) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ابن القيم (١٢/ ٢٩٢)، مطبوع مع (عون المعبود).

ونقصانه بما أضاعه من واجب وغيره»[١].

وعن صالح، قال: سألت أبي، ما زيادته ونقصانه؟ قال: «زيادته العمل، ونقصانه ترك العمل، مثل تركه الصلاة، والزكاة، والحج، وأداء الفرائض، فهذا ينقص، ويزيد بالعمل»، وقال: «إن كان قبل زيادته تامًّا، فكيف يزيد التام؟! فكما يزيد كذا ينقص»[٢].

قال الإمام البيهقي: «وهذا يتفرع على قولنا في الطاعات: إنها إيمان، وهو أنها إذا كانت إيمانًا كان تكاملها تكامل الإيمان، وتناقصها تناقص الإيمان، وكان المؤمنون متفاضلين في إيمانهم كما هم يتفاضلون في أعمالهم، وحرم أن يقول قائل: إيماني وإيمان الملائكة والنبيين - صلوات الله عليهم أجمعين- واحد»[٣].

ثانيًا: الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه:

دل القرآن والسنة وإجماع السلف على أن الإيمان يزيد وينقص، قال شارح الطحاوية: «الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه من الكتاب والسنة والآثار السلفية كثيرة جدًّا»[٤].

وقد ذكر الله جل وعلا زيادة الإيمان في ستة مواضع من كتابه، وهي: قوله سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [آل عمران]، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾ [الأنفال]، وقوله جل وعلا: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ

---

(١) شرح العقيدة الأصفهانية (ص: ١٩٤).

(٢) السنة، لأبي بكر بن الخلال (٣/ ٥٨٨).

(٣) شعب الإيمان (١/ ١٢٧).

(٤) شرح الطحاوية (٢/ ٤٧٩).

يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ [التوبة]، وقوله جل وعلا: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا ﴿٢٢﴾﴾ [الأحزاب]، وقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح:٤]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ إِلَّا مَلَٰٓئِكَةً ۙ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾ [المدثر:٣١].

قيل لسفيان بن عيينة الإيمان يزيد وينقص؟ قال: «أليس تقرءون القرآن؟ ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [آل عمران:١٧٣] في غير موضع، قيل: ينقص؟ قال: ليس شيء يزيد إلا وهو ينقص»[١].

وقال القاسم بن سلَّام: «فاتبع أهل السنة هذه الآيات، وتأوَّلوها أن الزيادات هي الأعمال الزاكية»[٢].

وقال الإمام البيهقي: «فثبت بهذه الآيات أن الإيمان قابل للزيادة، وإذا كان قابلًا للزيادة فعدمت الزيادة كان عدمها نقصانًا»[٣]، وقال الشيخ محمد ابن عثيمين: «وكل نصٍّ يدل على زيادة الإيمان، فإنه يتضمن الدلالة على نقصه وبالعكس؛ لأن الزيادة والنقص متلازمان، لا يعقل أحدهما دون الآخر»[٤]. وقد ورد التصريح بالنقصان في السنة، كما سيأتي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكان ابن المبارك يقول: هو يتفاضل ويتزايد، ويمسك عن لفظ: ينقص، وعن مالك في كونه لا ينقص روايتان، والقرآن قد نطق بالزيادة في غير موضع، ودلت النصوص على نقصه»[٥].

---

(١) الشريعة للآجري (٢/ ٦٠٥)، الإبانة الكبرى لابن بطة (٢/ ٨٥٠).

(٢) الإيمان، للقاسم بن سلام (ص: ٢٤-٢٦).

(٣) شعب الإيمان (١/ ١٢٧).

(٤) فتح رب البرية بتلخيص الحموية (ص: ١١٩).

(٥) مجموع الفتاوى (١٣/ ٥١).

وقال أيضًا: «كان بعض الفقهاء من أتباع التابعين لم يوافقوا في إطلاق النقصان عليه؛ لأنهم وجدوا ذكر الزيادة في القرآن، ولم يجدوا ذكر النقص، وهذا إحدى الروايتين عن مالك، والرواية الأخرى عنه؛ وهو المشهور عند أصحابه، كقول سائرهم: إنه يزيد وينقص؛ وبعضهم عدل عن لفظ الزيادة والنقصان إلى لفظ التفاضل، فقال أقول: الإيمان يتفاضل ويتفاوت، ويروى هذا عن ابن المبارك، وكان مقصوده الإعراض عن لفظ وقع فيه النزاع إلى معنى لا ريب في ثبوته»[١].

ومن السنة أحاديث كثيرة، منها: حديث أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون -أو بضع وستون- شعبة، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»[٢].

وحديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[٣].

وعن أبي سعيد الخدري، قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمرَّ على النساء، فقال: «يا معشر النساء تصدقن فإني أُريتكن أكثر أهل النار» فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «تكثرن اللعن، وتكفرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن»، قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: «أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل» قلن: بلى، قال: «فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم» قلن: بلى، قال: «فذلك من نقصان دينها»[٤]. وفيه التصريح بالنقصان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وجعل من نقصان دينها أنها إذا حاضت لا تصوم ولا

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٦-٥٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (ح٩) مختصرًا، ومسلم (ح٣٥).

(٣) أخرجه مسلم (ح٤٩).

(٤) أخرجه البخاري (ح٣٠٤).

تصلي، وبهذا استدل غير واحد على أنه ينقص»[١].

قال شارح الطحاوية: «وكلام الصحابة ﷺ في هذا المعنى كثير أيضًا:

منه: قول أبي الدرداء ﷺ: من فقه العبد أن يتعاهد إيمانه وما نقص منه، ومن فقه العبد أن يعلم أيزداد هو أم ينتقص؟»[٢].

وكان عمر ﷺ عنه يقول لأصحابه: هلموا نزدد إيمانًا، فيذكرون الله عز وجل[٣].

وكان ابن مسعود ﷺ يقول في دعائه: اللهم زدنا إيمانًا ويقينًا وفقهًا[٤].

وكان معاذ بن جبل ﷺ يقول لرجل: اجلس بنا نؤمن ساعة[٥]. ومثله عن عبد الله بن رواحة ﷺ.

وصح عن عمار بن ياسر ﷺ أنه قال: ثلاث من كنَّ فيه فقد استكمل الإيمان: إنصاف من نفسه، والإنفاق من إقتار، وبذل السلام للعالم[٦]»[٧].

وقال الإمام الطبري: «وإنما جازت الزيادة والنقصان عليه؛ لأنه معرفة وقول وعمل، فالناس متفاضلون بالأعمال، فأكثرهم له طاعة أكثرهم إيمانًا، وأقلهم طاعة أقلهم إيمانًا»[٨].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٥١).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٥/ ١٠١٦).

(٣) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٥/ ١٠١٢).

(٤) أخرجه الخلال في السنة (٤/ ٣٩)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٨٤٦)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٥/ ١٠١٣).

(٥) أخرجه البخاري معلقًا بصيغة الجزم (١/ ١٠)، وابن أبي شيبة (١١/ ٢٥)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٨٤٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٥/ ١٠١٤) موصولًا.

(٦) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٥/ ١٠١٦).

(٧) شرح الطحاوية (٢/ ٤٨١-٤٨٢).

(٨) التبصير في معالم الدين، للطبري (ص: ١٩٥).

ثالثًا: المخالفون في زيادة الإيمان ونقصانه:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أهل السنة والحديث على أنه يتفاضل، وجمهورهم يقولون: يزيد وينقص، ومنهم من يقول: يزيد، ولا يقول: ينقص، كما روي عن مالك في إحدى الروايتين، ومنهم من يقول: يتفاضل، كعبد الله بن المبارك، وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان منه عن الصحابة، ولم يعرف فيه مخالف من الصحابة»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أصل نزاع هذه الفرق في الإيمان من الخوارج والمرجئة والمعتزلة والجهمية وغيرهم أنهم جعلوا الإيمان شيئًا واحدًا إذا زال بعضه زال جميعه، وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه، فلم يقولوا بذهاب بعضه وبقاء بعضه»[٢].

وقال عبد القاهر البغدادي: «كل من قال: إن الطاعات كلها من الإيمان أثبت فيه الزيادة والنقصان، وكل من زعم أن الإيمان هو الإقرار الفرد منع من الزيادة والنقصان فيه»[٣].

قال الشيخ ابن عثيمين: «وخالف في هذا الأصل طائفتان:

الأولى: المرجئة الخالصة الذين يقولون: إن الإيمان إقرار القلب، وزعموا أن إقرار القلب لا يتفاوت؛ فالفاسق والعدل عندهم سواء في الإيمان.

الثانية: الوعيدية من المعتزلة والخوارج، الذين أخرجوا أهل الكبائر من الإيمان، وقالوا: إن الإيمان إما أن يوجد كله، وإما أن يعدم كله، ومنعوا من تفاضله»[٤].

قال الإمام النووي: «قال المحققون من أصحابنا المتكلمين: نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص، والإيمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته وهي الأعمال ونقصانها، قالوا: وفي هذا

---

(١) الإيمان، لابن تيمية (ص: ١٧٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٥١٠).

(٣) أصول الدين (ص: ٢٥٢).

(٤) فتح رب البرية بتلخيص الحموية (ص: ١٢٠).

توفيق بين ظواهر النصوص التي جاءت بالزيادة، وأقاويل السلف وبين أصل وضعه في اللغة وما عليه المتكلمون، وهذا الذي قاله هؤلاء -وإن كان ظاهرًا حسنًا- فالأظهر -والله أعلم- أن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الأدلة؛ ولهذا يكون إيمان الصديقين أقوى من إيمان غيرهم بحيث لا تعتريهم الشبه، ولا يتزلزل إيمانهم بعارض، بل لا تزال قلوبهم منشرحة نيرة وإن اختلفت عليهم الأحوال، وأما غيرهم من المؤلفة ومن قاربهم ونحوهم فليسوا كذلك، فهذا مما لا يمكن إنكاره، ولا يتشكك عاقل في أن نفس تصديق أبي بكر الصديق ﷺ لا يساويه تصديق آحاد الناس، ولهذا قال البخاري في صحيحه: قال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول: إنه على إيمان جبريل وميكائيل. والله أعلم»[1].

رابعًا: وجوه التفاضل في الإيمان:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «التفاضل في الإيمان بدخول الزيادة والنقص فيه يكون من وجوه متعددة:

الوجه الأول: الأعمال الظاهرة؛ فإن الناس يتفاضلون فيها وتزيد وتنقص، وهذا مما اتفق الناس على دخول الزيادة فيه والنقصان، لكن نزاعهم في دخول ذلك في مسمى الإيمان، فالنفاة يقولون هو من ثمرات الإيمان ومقتضاه فأدخل فيه مجازا بهذا الاعتبار.

الوجه الثاني: زيادة أعمال القلوب ونقصها؛ فإنه من المعلوم بالذوق الذي يجده كل مؤمن أن الناس يتفاضلون في حب الله ورسوله وخشية الله والإنابة إليه والتوكل عليه والإخلاص له، وفي سلامة القلوب من الرياء والكبر والعجب ونحو ذلك، والرحمة للخلق والنصح لهم، ونحو ذلك من الأخلاق الإيمانية.

---

(١) شرح النووي على مسلم (١/ ١٤٨-١٤٩).

الوجه الثالث: أن نفس التصديق والعلم في القلب يتفاضل باعتبار الإجمال والتفصيل، فليس تصديق من صدق الرسول مجملًا من غير معرفة منه بتفاصيل أخباره، كمن عرف ما أخبر به عن الله وأسمائه وصفاته والجنة والنار والأمم وصدقه في ذلك كله، وليس من التزم طاعته مجملًا ومات قبل أن يعرف تفصيل ما أمره به، كمن عاش حتى عرف ذلك مفصلًا وأطاعه فيه.

الوجه الرابع: أن نفس العلم والتصديق يتفاضل ويتفاوت، كما يتفاضل سائر صفات الحي من القدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام، بل سائر الأعراض من الحركة والسواد والبياض ونحو ذلك.

الوجه الخامس: أن التفاضل يحصل من هذه الأمور من جهة الأسباب المقتضية لها؛ فمن كان مستند تصديقه ومحبته أدلة توجب اليقين وتبين فساد الشبهة العارضة لم يكن بمنزلة من كان تصديقه لأسباب دون ذلك، بل من جعل له علوم ضرورية لا يمكنه دفعها عن نفسه لم يكن بمنزلة من تعارضه الشبه ويريد إزالتها بالنظر والبحث، ولا يستريب عاقل أن العلم بكثرة الأدلة وقوتها وبفساد الشبه المعارضة لذلك، وبيان بطلان حجة المحتج عليها ليس كالعلم الذي هو الحاصل عن دليل واحد من غير أن يعلم الشبه المعارضة له؛ فإن الشيء كلما قويت أسبابه وتعددت وانقطعت موانعه واضمحلت كان أوجب لكماله وقوته وتمامه. **الوجه السادس**: أن التفاضل يحصل في هذه الأمور من جهة دوام ذلك وثباته وذكره واستحضاره، كما يحصل البغض[1] من جهة الغفلة عنه والإعراض، والعلم والتصديق والحب والتعظيم وغير ذلك، فما في القلب هي صفات وأعراض وأحوال تدوم وتحصل بدوام أسبابها وحصول أسبابها، والعلم وإن كان في القلب فالغفلة تنافي تحققه، والعالم بالشيء في حال غفلته عنه دون العالم بالشيء في ذكره له.

---

(١) كذا بالأصل! ولعلها: النقص.

الوجه السابع: أن يقال: ليس فيما يقوم بالإنسان من جميع الأمور أعظم تفاضلًا وتفاوتًا من الإيمان، فكلما تقرر إثباته من الصفات والأفعال مع تفاضله، فالإيمان أعظم تفاضلا من ذلك، مثال ذلك: أن الإنسان يعلم من نفسه تفاضل الحب الذي يقوم بقلبه سواء كان حبا لولده أو لامرأته أو لرياسته أو وطنه أو صديقه أو صورة من الصور أو خيله أو بستانه أو ذهبه أو فضته وغير ذلك من أمواله، فكما أن الحب أوله علاقة لتعلق القلب بالمحبوب، ثم صبابة لانصباب القلب نحوه، ثم غرام للزومه القلب كما يلزم الغريم غريمه، ثم يصير عشقا إلى أن يصير تتيُّما -والتتيُّم التعبد، وتيم الله عبد الله-، فيصير القلب عبدًا للمحبوب مطيعًا له، لا يستطيع الخروج عن أمره، فمن قال: الحب لا يزيد ولا ينقص، كان قوله من أظهر الأقوال فسادًا»[1].

خامسًا: أسباب زيادة الإيمان:

لزيادة الإيمان أسباب كثيرة، منها[2]:

١- **معرفة أسماء الله وصفاته**، فإن العبد كلما ازداد معرفة بها وبمقتضياتها، وآثارها، ازداد إيمانًا بربه وحبًّا له وتعظيمًا، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر:٢٨]، فمن كان بالله أعرف كان منه أخوف، قال الإمام ابن القيم: «الأسماء الحسنى والصفات العلا مقتضية لآثارها من العبودية والأمر اقتضاءَها لآثارها من الخلق والتكوين، فلكل صفة عبودية خاصة هي من موجباتها ومقتضياتها، أعني من موجبات العلم بها والتحقق بمعرفتها، وهذا مطرد في جميع أنواع العبودية التي على القلب والجوارح، فعِلْمُ العبد بتفرد الرب تعالى

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٦٢-٥٦٧) باختصار وتصرف يسير.

(٢) انظر: التوضيح والبيان لشجرة الإيمان، الشيخ عبد الرحمن السعدي (ص: ٤٥) وما بعدها، زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر (ص: ١٨٣) وما بعدها، فتح رب البرية بتلخيص الحموية، ابن عثيمين (ص: ١٢٢-١٢٣).

بالضر والنفع والعطاء والمنع والخلق والرزق والإحياء والإماتة يثمر له عبودية التوكل عليه باطنًا، ولوازم التوكل وثمراته ظاهرًا، وعلمه بسمعه تعالى وبصره وعلمِه، وأنه لا يخفى عليه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض، وأنه يعلم السر وأخفى ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور يثمر له حفظ لسانه وجوارحه وخطرات قلبه عن كل ما لا يرضي الله، وأن يجعل تعلق هذه الأعضاء بما يحبه الله ويرضاه، فيثمر له ذلك الحياء باطنًا، ويثمر له الحياءُ اجتنابَ المحرمات والقبائح، ومعرفته بغناه وجوده وكرمه وبره وإحسانه ورحمته توجب له سعة الرجاء، وتثمر له ذلك من أنواع العبودية الظاهرة والباطنة بحسب معرفته وعلمه، وكذلك معرفته بجلال الله وعظمته وعزه تثمر له الخضوع والاستكانة والمحبة، وتثمر له تلك الأحوالُ الباطنةُ أنواعًا من العبودية الظاهرة هي موجباتها، وكذلك علمه بكماله وجماله وصفاته العلى يوجب له محبة خاصة بمنزلة أنواع العبودية، فرجعت العبودية كلها إلى مقتضى الأسماء والصفات»[1].

٢- النظر في آيات الله الكونية والشرعية، فإن العبد كلما نظر فيها وتأمل ما اشتملت عليه من القدرة الباهرة، والحكمة البالغة، ازداد إيمانًا ويقينًا بلا ريب، قال تعالى: ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ مِمَّ خُلِقَ ۝٥﴾ [الطارق]، وقال عز وجل: ﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ ءَايَٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ۝٢٠ وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ۝٢١﴾ [الذاريات]، وقال سبحانه: ﴿قُلِ ٱنظُرُوا۟ مَاذَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَمَا تُغْنِى ٱلْـَٔايَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ۝١٠١﴾ [يونس]، وقال جل وعلا: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَـَٔايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ۝١٩٠﴾ [آل عمران].

قال الإمام ابن القيم: «إذا تأملت ما دعا الله سبحانه في كتابه عباده إلى الفكر فيه أوقعك على العلم به سبحانه وتعالى، وبوحدانيته وصفات كماله ونعوت جلاله، من عموم قدرته

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (٢/ ٩٠).

وعلمه، وكمال حكمته ورحمته وإحسانه وبره ولطفه وعدله ورضاه وغضبه وثوابه وعقابه، فبهذا تعرَّف إلى عباده، وندبهم إلى التفكر في آياته»[١].

٣- الاجتهاد في الأعمال الصالحة، والازدياد من العبادات تقربًا إلى الله تعالى، فإن الإيمان يزداد بحسب حسن العمل وجنسه وكثرته، فكلما كان العمل أحسن كانت زيادة الإيمان به أعظم، وحُسن العمل يكون بحسب الإخلاص والمتابعة، وأما جنس العمل فإن الواجب أفضل من المسنون، وبعض الطاعات أوكد وأفضل من البعض الآخر، وكلما كانت الطاعة أفضل كانت زيادة الإيمان بها أعظم، وأما كثرة العمل فإن الإيمان يزداد بها؛ لأن العمل من الإيمان فلا جرم أن يزيد بزيادته، وجماع ذلك أن يجتهد العبد في أن تكون جميع أعماله القلبية والبدنية في طلب مرضاة الله وعبوديته، قال الحافظ ابن رجب: «حركات القلب والجوارح إذا كانت كلها لله، فقد كمل إيمان العبد بذلك ظاهرًا وباطنًا، ويلزم من صلاح حركات القلب صلاح حركات الجوارح، فإذا كان القلب صالحًا ليس فيه إلا إرادة الله، وإرادة ما يريده لم تنبعث الجوارح إلا فيما يريده الله، فسارعت إلى ما فيه رضاه، وكفَّت عما يكرهه، وعما يخشى أن يكون مما يكرهه، وإن لم يتيقن ذلك»[٢].

ومن أهم الطاعات التي تزيد الإيمان قراءة القرآن بالتدبر، وكثرة ذكر الله تعالى، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ۝٩﴾ [الإسراء]، وقال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ۝٨٢﴾ [الإسراء]، ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾ [الأنفال]، وقال جل وعلا: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/ ١٨٧).

(٢) جامع العلوم والحكم (١/ ٢٢٢).

﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾ [التوبة]، وكان عمر ﷺ عنه يقول لأصحابه: هلموا نزدد إيمانًا، فيذكرون الله عز وجل[١]، وكان معاذ بن جبل ﷺ يقول لرجل: اجلس بنا نؤمن ساعة[٢]، وقد سبق.

٤- ترك المعصية خوفًا من الله عز وجل، وكلما قوي الداعي إلى فعل المعصية كانت زيادة الإيمان بتركها أعظم؛ لأن تركها مع قوة الداعي إليها دليل على قوة إيمان العبد، وتقديمه ما يحبه الله ورسوله على ما تهواه نفسه. قال الشيخ عبد الرحمن السعدي: «كما أنه لابد في الإيمان من فعل جميع الأسباب المقوية المنمية له، فلا بد مع ذلك من دفع الموانع والعوائق، وهي الإقلاع عن المعاصي والتوبة مما يقع منها، وحفظ الجوارح كلها عن المحرمات»[٣].

سادسًا: أسباب نقص الإيمان:

وأما نقص الإيمان فله أسباب كثيرة، منها[٤]:

١- الجهل بالله تعالى وأسمائه وصفاته، فكما أن العلم بالله وأسمائه وصفاته يزداد به الإيمان ويقوى، فكذلك الجهل بالله وأسمائه وصفاته، ينقص به الإيمان ويضعف، وما عصي الله إلا بالجهل، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «من عمل بخلاف الحق فهو جاهل، وإن علم أنه مخالف للحق، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾ [النساء] قال أصحاب محمد ﷺ: كل من عمل سوءًا فهو جاهل. وسبب ذلك أن العلم الحقيقي

---

(١) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٥/ ١٠١٢).

(٢) أخرجه البخاري معلقًا بصيغة الجزم (١/ ١٠)، وابن أبي شيبة (١١/ ٢٥)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٨٤٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٥/ ١٠١٤) موصولًا.

(٣) التوضيح والبيان لشجرة الإيمان (ص: ٦٣).

(٤) انظر: فتح رب البرية بتلخيص الحموية، ابن عثيمين (ص: ١٢٣-١٢٤)، زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر (ص: ٢٤٥) وما بعدها.

الراسخ في القلب يمتنع أن يصدر معه ما يخالفه من قول أو فعل، فمتى صدر خلافه فلا بد من غفلة القلب عنه، أو ضعفه في القلب بمقاومة ما يعارضه، وتلك أحوال تناقض حقيقة العلم، فيصير جهلًا بهذا الاعتبار»[1].

٢- الغفلة والإعراض عن النظر في آيات الله وأحكامه الكونية والشرعية، فإن ذلك يُوجب مرض القلب أو موته باستيلاء الشهوات والشبهات عليه، وقد ذم الله الغفلة في كتابه، وحذر منها أشد التحذير، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا ۚ أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [الأعراف]، وقال سبحانه: ﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾ [الأعراف]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ ﴿٩٢﴾﴾ [يونس].

٣- فعل المعصية، فينقص الإيمان بحسب جنسها، وقدرها، والتهاون بها، وقوة الداعي إليها أو ضعفه. فأما جنسها وقدرها فإن نقص الإيمان بالكبائر أعظم من نقصه بالصغائر، ونقص الإيمان بقتل النفس المحرمة أعظم من نقصه بأخذ مال محترم، ونقصه بمعصيتين أكثر من نقصه بمعصية واحدة، وهكذا. وأما التهاون بها فإن المعصية إذا صدرت من قلب متهاون بمن عصاه ضعيف الخوف منه كان نقص الإيمان بها أعظم من نقصه إذا صدرت من قلب معظم لله تعالى شديد الخوف منه، لكن فرطت منه المعصية.

وأما قوة الداعي إليها فإن المعصية إذا صدرت ممن ضعفت منه دواعيها كان نقص الإيمان بها أعظم من نقصه إذا صدرت ممن قويت منه دواعيها، ولذلك كان استكبار الفقير، وزنى الشيخ أعظم إثماً من استكبار الغني، وزنى الشاب، كما في الحديث: «ثلاثة لا يُكلّمهم

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (١/ ٢٥٧).

الله، ولا ينظر إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم»، وذكر منهم: «الأشيمط الزاني، والعائل المستكبر»[١]، لقلة داعي تلك المعصية فيهما.

٤ - ترك الطاعة فإن الإيمان ينقص به، والنقص به على حسب تأكد الطاعة، فكلما كانت الطاعة أوكد كان نقص الإيمان بتركها أعظم، وربما فقد الإيمان كله كترك الصلاة.

ثم إن نقص الإيمان بترك الطاعة على نوعين: نوع يعاقب عليه، وهو: ترك الواجب بلا عذر. ونوع لا يعاقب عليه وهو: ترك الواجب لعذر شرعي، أو حسي، وترك المستحب، فالأول كترك المرأة الصلاة أيام الحيض، والثاني كترك صلاة الضحى.

ويدل عليه قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ۝١٠﴾ [الشمس]، قال الإمام ابن كثير: «يحتمل أن يكون المعنى: قد أفلح من زكى نفسه، أي: بطاعة الله -كما قال قتادة-، وطهرها من الأخلاق الدنيئة والرذائل. ويروى نحوه عن مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير»[٢].

---

(١) أخرجه مسلم (ح١٧٢) لكن بلفظ: «شيخ زان».

(٢) تفسير ابن كثير (٨/ ٤١٢).

المبحث الثامن
الاستثناء في الإيمان

أولا: تعريف الاستثناء في الإيمان:

الاستثناء في الإيمان هو قول العبد: أنا مؤمن إن شاء الله[١]، ونحوها، كأن يسأل: أمؤمن أنت؟ فيقول: أرجو[٢]، أو يقول: آمنت بالله وملائكته[٣]، أو يقول: لا إله إلا الله[٤]، أو نحو ذلك من الألفاظ التي تدل على عدم القطع والجزم بتحقيق الإيمان الكامل[٥].

ثانيًا: مذهب أهل السنة في الاستثناء في الإيمان:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد كان أحمد وغيره من السلف مع هذا يكرهون سؤال الرجل لغيره: أمؤمن أنت؟ ويكرهون الجواب؛ لأن هذه بدعة أحدثها المرجئة ليحتجوا بها لقولهم؛ فإن الرجل يعلم من نفسه أنه ليس بكافر، بل يجد قلبه مصدقًا بما جاء به الرسول ﷺ، فيقول: أنا مؤمن، فيثبت أن الإيمان هو التصديق؛ لأنك تجزم بأنك مؤمن، ولا تجزم بأنك فعلت كل ما أمرت به، فلما علم السلف مقصدهم صاروا يكرهون الجواب أو يفصِّلون في الجواب[٦]؛ وهذا لأن لفظ الإيمان فيه إطلاق وتقييد، فكانوا يجيبون بالإيمان المقيد الذي لا

---

(١) انظر: السنة، للخلال (٣/ ٥٩٤).

(٢) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٣/ ٢٦٧).

(٣) انظر: الإيمان، لأبي عبيد (ص: ٦٧)، الإبانة، لابن بطة (٢/ ٨٧٨).

(٤) انظر: الإيمان، لابن أبي شيبة (ص: ١٠)، السنة، لعبد الله ابن الإمام أحمد (١/ ٣٢١).

(٥) انظر: زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه. د. عبد الرزاق البدر (ص: ٤٧٩) وما بعدها.

(٦) أي: إن كان المراد بالاستثناء الشك فلا يجوز، وإن كان المراد البعد عن تزكية النفس فمشروع، كما سيأتي تفصيله.

يستلزم أنه شاهد فيه لنفسه بالكمال ولهذا كان الصحيح أنه يجوز أن يقال: أنا مؤمن بلا استثناء إذا أراد ذلك لكن ينبغي أن يقرن كلامه بما يبين أنه لم يرد الإيمان المطلق الكامل»[١].

وأهل السنة والجماعة على جواز الاستثناء في الإيمان إذا كان على جهة الخوف من تزكية النفس، لا على جهة الشك فيه.

قال حرب الكرماني: «ويستثنى في الإيمان، غير أن لا يكون الاستثناء شكًّا، إنما هي سنة ماضية عن العلماء»[٢]، وقال يحيى بن سعيد القطان: «ما أدركت أحدًا من أصحابنا ولا بلغنا إلا على الاستثناء»[٣]، وسئل الإمام أحمد: يصح قول الحارث بن عميرة أن ابن مسعود ﷺ رجع عن الاستثناء؟ فقال: «لا يصح، أصحابه يعني على الاستثناء»[٤].

وقال الإمام البيهقي بعد أن ذكر جملة من الآثار عن السلف في الاستثناء في الإيمان: «وقد روِّينا هذا عن جماعة من الصحابة، والتابعين، والسلف الصالح -رضي الله تعالى عنهم أجمعين-»[٥].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما مذهب سلف أصحاب الحديث، كابن مسعود وأصحابه والثوري وابن عيينة وأكثر علماء الكوفة ويحيى بن سعيد القطان، فيما يرويه عن علماء أهل البصرة وأحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة، فكانوا يستثنون في الإيمان، وهذا متواتر عنهم»[٦].

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٤٨-٤٤٩).

(٢) الجامع في عقائد ورسائل أهل السنة، اعتقاد حرب الكرماني (ص: ٥٦٩).

(٣) السنة، للخلال (٣/ ٥٩٥)، الشريعة، للآجري (٢/ ٦٦١)، والإبانة، لابن بطة (٢/ ٨٧١).

(٤) السنة، للخلال (٣/ ٥٩٩).

(٥) شعب الإيمان (١/ ١٦٥).

(٦) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٣٨-٤٣٩).

وقال أيضًا: «والمأثور عن الصحابة وأئمة التابعين وجمهور السلف، وهو مذهب أهل الحديث، وهو المنسوب إلى أهل السنة، أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأنه يجوز الاستثناء فيه»[١].

ووجه قولهم بجواز الاستثناء في الإيمان جملة أمور، منها:

١- أن الإيمان المطلق شامل لكل ما أمر الله به والبعد عن كل ما ينهى عنه، ولا يدعي أحد إنه جاء بذلك كله على التمام والكمال.

٢- أن الإيمان النافع هو المتقبل عند الله.

٣- البعد عن تزكية النفس، وليس هناك تزكية لها أعظم من التزكية بالإيمان.

٤- أن الاستثناء يكون في الأمور المتيقنة غير المشكوك فيها كما جاءت بذلك السنة[٢].

قال شيخ الإسلام: «ومراد السلف من ذلك الاستثناء: إما لكونه لا يقطع بأنه فعل الواجب كما أمر الله ورسوله فيشك في قبول الله لذلك فاستثنى ذلك، أو للشك في العاقبة، أو يستثني لأن الأمور جميعها إنما تكون بمشيئة الله»[٣].

وقال الإمام الآجري: «من صفة أهل الحق، ممن ذكرنا من أهل العلم: الاستثناء في الإيمان، لا على جهة الشك، نعوذ بالله من الشك في الإيمان، ولكن خوف التزكية لأنفسهم من الاستكمال للإيمان، لا يدري أهو ممن يستحق حقيقة الإيمان أم لا؟ وذلك أن أهل العلم من أهل الحق إذا سئلوا: أمؤمن أنت؟ قال: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والجنة والنار، وأشباه هذا، والناطق بهذا والمصدق به بقلبه مؤمن، وإنما الاستثناء في الإيمان لا

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٥).

(٢) انظر: زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه (ص: ٤٦٥).

(٣) مجموع الفتاوى (٣/ ٢٨٩).

يدري: أهو ممن يستوجب ما نعت الله عز وجل به المؤمنين من حقيقة الإيمان أم لا؟ هذا وطريق الصحابة ﷺ والتابعين لهم بإحسان عندهم أن الاستثناء في الأعمال، لا يكون في القول والتصديق بالقلب، وإنما الاستثناء في الأعمال الموجبة لحقيقة الإيمان، والناس عندهم على الظاهر مؤمنون، به يتوارثون، وبه يتناكحون، وبه تجري أحكام ملة الإسلام، ولكن الاستثناء منهم على حسب ما بيناه لك، وبينه العلماء من قبلنا. روي في هذا سنن كثيرة، وآثار تدل على ما قلنا. قال الله عز وجل: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح:٢٧] وقد علم عز وجل أنهم داخلون، وقد دخل النبي ﷺ المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»(١)، وقال ﷺ: «إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله عز وجل»(٢)، وروي أن رجلًا قال عند عبد الله بن مسعود: أنا مؤمن فقال ابن مسعود: أفأنت من أهل الجنة؟ فقال: أرجو فقال ابن مسعود: أفلا وكلت الأولى كما وكلت الأخرى؟(٣) وقال رجل لعلقمة: أمؤمن أنت؟ قال: أرجو إن شاء الله(٤)»(٥).

وقال الإمام ابن بطة: «ولكن يجب على كل من يستثني أن يعلم كيف يستثني؟ ولأي سبب وقع الاستثناء؟ لئلا يظن المخالف أن استثناءه من قِبَل الشك، فقد كان سفيان الثوري وابن المبارك يقولان: الناس عندنا مؤمنون في المواريث والأحكام، ولا ندري كيف هم عند الله عز وجل، وعلى أي دين يموتون؛ لأن الاستثناء واقع على ما يستقبل، لأن قول العبد: أنا مؤمن إن شاء الله، معناه: إن قبل الله إيماني وأماتني عليه، بمنزلة رجل صلى صلاة، فقال: قد

---

(١) أخرجه مسلم (ح٢٤٩).

(٢) أخرجه مسلم (ح١١١٠).

(٣) أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في الإيمان (ص: ٢٠)، والخلال في السنة (٤/ ٤٢).

(٤) أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في الإيمان (ص: ٢١)، والخلال في السنة (٤/ ١٣٣).

(٥) الشريعة للآجري (٢/ ٦٥٦-٦٥٨).

صليتُ، وعلى الله القبول، وكذلك الحج، وكذلك إذا صام أو عمل عملا فإنما يقع استثناؤه فيه على الخاتمة وقبول الله إياه، لا أنه شاكٌّ فيما قاله وعمله»[١].

وجاء عن الإمام أحمد، أنه قال له رجل: قيل لي: أمؤمن أنت؟ قلت: نعم. هل عليَّ في ذلك شيء؟ هل الناس إلا مؤمن وكافر، فغضب أحمد، وقال: «هذا كلام الإرجاء، وقال الله عز وجل: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:١٠٦]، من هؤلاء؟»، ثم قال أحمد: «أليس الإيمان قولا وعملا؟» قال الرجل: بلى، قال: «فجئنا بالقول؟» قال: نعم، قال: «فجئنا بالعمل؟» قال: لا، قال: «فكيف تعيب أن يقول: إن شاء الله ويستثني؟»[٢].

ثانيًا: أقوال الناس في الاستثناء في الإيمان:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما الاستثناء في الإيمان بقول الرجل: أنا مؤمن إن شاء الله، فالناس فيه على ثلاثة أقوال: منهم من يوجبه، ومنهم من يحرمه، ومنهم من يجوِّز الأمرين باعتبارين؛ وهذا أصح الأقوال.

فالذين يحرمونه هم المرجئة والجهمية ونحوهم ممن يجعل الإيمان شيئًا واحدًا يعلمه الإنسان من نفسه كالتصديق بالرب ونحو ذلك مما في قلبه؛ فيقول أحدهم: أنا أعلم أني مؤمن كما أعلم أني تكلمت بالشهادتين وكما أعلم أني قرأت الفاتحة وكما أعلم أني أحب رسول الله؛ وأني أبغض اليهود والنصارى. فقولي: أنا مؤمن، كقولي: أنا مسلم، وكقولي: تكلمت بالشهادتين وقرأت الفاتحة وكقولي: أنا أبغض اليهود والنصارى ونحو ذلك من الأمور الحاضرة التي أنا أعلمها وأقطع بها وكما أنه لا يجوز أن يقال: أنا قرأت الفاتحة إن شاء الله

---

(١) الإبانة الصغرى (ص: ١٩٧-١٩٩).

(٢) السنة، لأبي بكر بن الخلال (٣/ ٥٩٧).

كذلك لا يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، لكن إذا كان يشك في ذلك فيقول: فعلته إن شاء الله، قالوا: فمن استثنى في إيمانه فهو شاكٌّ فيه، وسموهم الشكَّاكة.

والذين أوجبوا الاستثناء لهم مأخذان:

أحدهما: أن الإيمان هو ما مات عليه الإنسان؛ والإنسان إنما يكون عند الله مؤمنًا وكافرا باعتبار الموافاة وما سبق في علم الله أنه يكون عليه وما قبل ذلك لا عبرة به، قالوا: والإيمان الذي يتعقبه الكفر فيموت صاحبه كافرًا ليس بإيمان كالصلاة التي يفسدها صاحبها قبل الكمال؛ وكالصيام الذي يفطر صاحبه قبل الغروب، وصاحب هذا هو عند الله كافر لعلمه بما يموت عليه وكذلك قالوا في الكفر.

والمأخذ الثاني: أن الاسم عند الإطلاق يقتضي الكمال؛ وهذا غير معلوم للمتكلم كما قال أبو العالية: أدركت ثلاثين من أصحاب محمد ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه، لا يقول: إن إيماني كإيمان جبريل. فإخبار الرجل عن نفسه أنه كامل الإيمان خبر بما لا يعلمه.

وأما جواز إطلاق القول بأني مؤمن فيصح إذا عنى أصل الإيمان دون كماله والدخول فيه دون تمامه، كما يقول: أنا حاج وصائم لمن شرع في ذلك، وكما يطلقه في قوله: آمنت بالله ورسله»[1].

قال شارح الطحاوية: «الاستثناء في الإيمان، وهو أن يقول الرجل: أنا مؤمن إن شاء الله. والناس فيه على ثلاثة أقوال: طرفان ووسط، منهم من يوجبه، ومنهم من يحرمه، ومنهم من يجيزه باعتبار ويمنعه باعتبار، وهذا أصح الأقوال.

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٢٩-٦٦٩) مختصرًا.

أما من يوجبه فلهم مأخذان:

أحدهما: أن الإيمان هو ما مات الإنسان عليه، والإنسان إنما يكون عند الله مؤمنا أو كافرا باعتبار الموافاة وما سبق في علم الله أنه يكون عليه، وما قبل ذلك لا عبرة به، قالوا: والإيمان الذي يتعقبه الكفر فيموت صاحبه كافرا ليس بإيمان، كالصلاة التي أفسدها صاحبها قبل الكمال، والصيام الذي يفطر صاحبه قبل الغروب، وهذا مأخذ كثير من الكلابية وغيرهم، وعند هؤلاء أن الله يحب في الأزل من كان كافرا إذا علم منه أنه يموت مؤمنا، فالصحابة ما زالوا محبوبين قبل إسلامهم، وإبليس ومن ارتد عن دينه ما زال الله يبغضه وإن كان لم يكفر بعد! وليس هذا قول السلف، ولا كان يعلل بهذا من يستثني من السلف في إيمانه، وهو فاسد، فإن الله تعالى قال: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران:٣١] فأخبر أنهم يحبهم إن اتبعوا الرسول، فاتباع الرسول شرط المحبة، والمشروط يتأخر عن الشرط، وغير ذلك من الأدلة.

ثم صار إلى هذا القول طائفة غلوا فيه، حتى صار الرجل منهم يستثني في الأعمال الصالحة، يقول: صليت إن شاء الله! ونحو ذلك، يعني القبول. ثم صار كثير منهم يستثنون في كل شيء، فيقول أحدهم: هذا ثوب إن شاء الله! هذا حبل إن شاء الله! فإذا قيل لهم: هذا لا شك فيه؟ يقولون: نعم، لكن إذا شاء الله أن يغيره غيره!!

المأخذ الثاني: أن الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله وترك ما نهاه عنه كله، فإذا قال الرجل: أنا مؤمن، بهذا الاعتبار: فقد شهد لنفسه أنه من الأبرار المتقين، القائمين بجميع ما أمروا به، وترك كل ما نهوا عنه، فيكون من أولياء الله المقربين! وهذا مع تزكية الإنسان لنفسه، ولو كانت هذه الشهادة صحيحة، لكان ينبغي أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذه الحال. وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون، وإن جوزوا ترك الاستثناء،

بمعنى آخر ... ويحتجون أيضًا بجواز الاستثناء فيما لا شك فيه، كما قال تعالى: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح:٢٧]. وقال ﷺ حين وقف على المقابر: «وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»[١]، وقال أيضا: «إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله»[٢]. ونظائر هذا.

وأما من يحرمه، فكل من جعل الإيمان شيئًا واحدًا، فيقول: أنا أعلم أني مؤمن، كما أعلم أني تكلمت بالشهادتين، فقولي: أنا مؤمن، كقولي: أنا مسلم، فمن استثنى في إيمانه فهو شاك فيه، وسموا الذين يستثنون في إيمانهم الشكاكة. وأجابوا عن الاستثناء الذي في قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح:٢٧]، بأنه يعود إلى الأمن والخوف، فأما الدخول فلا شك فيه! وقيل: لتدخلن جميعكم أو بعضكم، لأنه علم أن بعضهم يموت.

وفي كلا الجوابين نظر: فإنهم وقعوا فيما فروا منه، فأما الأمن والخوف فقد أخبر أنهم يدخلون آمنين، مع علمه بذلك، فلا شك في الدخول، ولا في الأمن، ولا في دخول الجميع أو البعض، فإن الله قد علم من يدخل فلا شك فيه أيضا، فكان قول: ﴿إِن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ هنا تحقيقا للدخول، كما يقول الرجل فيما عزم على شيء أن يفعله لا محالة: والله لأفعلن كذا إن شاء الله، لا يقولها لشك في إرادته وعزمه، ولكن إنما لا يحنث الحالف في مثل هذه اليمين لأنه لا يجزم بحصول مراده.

وأجيب بجواب آخر لا بأس به، وهو: أنه قال ذلك تعليما لنا كيف نستثني إذا أخبرنا عن مستقبل. وفي كون هذا المعنى مرادا من النص - نظر فإنه ما سيق الكلام له إلا أن يكون مرادا من إشارة النص.

وأجاب الزمخشري بجوابين آخرين باطلين، وهما: أن يكون الملك قد قاله، فأثبت قرآنا!

---

(١) أخرجه مسلم (ح٢٤٩).

(٢) أخرجه مسلم (ح١١١٠).

أو أن الرسول قاله!!

وأما من يجوِّز الاستثناء وتركه، فهم أسعد بالدليل من الفريقين، وخير الأمور أوسطها: فإن أراد المستثني الشك في أصل إيمانه منع من الاستثناء، وهذا مما لا خلاف فيه. وإن أراد أنه مؤمن من المؤمنين الذين وصفهم الله في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝٤﴾ [الأنفال]، فالاستثناء حينئذ جائز، وكذلك من استثنى وأراد عدم علمه بالعاقبة، وكذلك من استثنى تعليقا للأمر بمشيئة الله، لا شكًّا في إيمانه، وهذا القول في القوة كما ترى»[1].

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٤٩٤-٤٩٨).

المبحث التاسع
حكم مرتكب الكبيرة

أولًا: الذنوب صغائر وكبائر:

دلت النصوص على أن الذنوب منها كبائر، ومنها صغائر، قال تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء]، وقال سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾ [النجم:٣٢][1]، ولهذا قال ابن القيم: «الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر بنص القرآن والسنة، وإجماع السلف وبالاعتبار»[2].

والكبائر درجتان:

الأولى: ما يخرج عن الملة، مثل الشرك الأكبر.

والثانية: ما لا يخرج عن الملة، مثل الزنا والسرقة وشرب الخمر، وهذه الدرجة هي المقصودة عند الإطلاق.

عن أبي بكرة ﷺ، قال: قال النبي ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» ثلاثًا، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين -وجلس وكان متكئًا، فقال-: ألا وقول الزور»، قال: فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت[3].

---

(١) وقد اختلف في تفسير اللَّمَم على ثلاثة أقوال، ذكرها ابن القيم، ثم قال: «والصحيح قول الجمهور أن اللَّمَم صغائر الذنوب، كالنظرة، والغمزة، والقُبلة، ونحو ذلك، هذا قول جمهور الصحابة ومن بعدهم» (مدارج السالكين ١/ ٣٢٤).

(٢) مدارج السالكين (١/ ٣٢١)، وانظر: جامع العلوم والحكم (٢/ ٥٣٣).

(٣) أخرجه البخاري (ح٢٦٥٤)، ومسلم (ح٨٧).

ثانيًا: ضابط كل من الصغائر والكبائر:

للعلماء أقوال كثيرة في تحديد ضابط كلٍّ من الصغائر والكبائر والفرق بينهما، فمنهم من ضبطها بالحدِّ، ومنهم من ضبطها بالعدِّ، ومن ذلك ما يلي:

١- قال سعيد بن جبير: سأل رجل ابن عباس عن الكبائر أسبع هنَّ؟ قال: هنَّ إلى السبعمائة أقرب[١]، إلا أنه لا كبيرة مع الاستغفار، ولا صغيرة مع الإصرار[٢]، وقال: كل شيء عصي الله به فهو كبيرة، من عمل شيئًا منها فليستغفر الله، فإن الله لا يخلد في النار من الأمة إلا من كان راجعًا عن الإسلام، أو جاحدًا فريضة، أو مكذبًا بالقدر.

٢- وقال عبد الله بن مسعود ﷺ: ما نهى الله عنه في سورة النساء من أولها إلى قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء:٣١] فهو كبيرة.

٣- وقال علي بن أبي طلحة: هي كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب.

٤- وقال الضحاك: هي ما أوعد الله عليه حدًّا في الدنيا، أو عذابا في الآخرة.

٥- وقال الحسين بن الفضل: ما سماه الله في القرآن كبيرا، أو عظيما، نحو قوله: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ۝٢﴾ [النساء]، ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ۝٣١﴾ [الإسراء]، ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ۝١٣﴾ [لقمان]، ﴿إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ۝٢٨﴾ [يوسف]، ﴿سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ۝١٦﴾ [النور:١٦]، ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ۝٥٣﴾ [الأحزاب].

---

(١) وهذا على سبيل التكثير والمبالغة لا الحصر، ويدل على ذلك قوله: «كل شيء عصي الله به فهو كبيرة»، قال شارح الطحاوية: «فإن من قال: سبع، أو سبع عشرة، أو إلى السبعين أقرب، مجرد دعوى» (شرح الطحاوية ٢/ ٥٢٧).

(٢) ولذلك قال شارح الطحاوية: «ولكن ثمَّ أمر ينبغي التفطن له، وهو: أن الكبيرة قد يقترن بها من الحياء والخوف والاستعظام لها ما يُلحقها بالصغائر، وقد يقترن بالصغيرة من قلة الحياء وعدم المبالاة وترك الخوف والاستهانة بها ما يُلحقها بالكبائر، وهذا أمر مرجعه إلى ما يقوم بالقلب، وهو قدر زائد على مجرد الفعل، والإنسان يعرف ذلك من نفسه وغيره» (شرح الطحاوية ت الأرناؤوط (٢/ ٤٥١).

٦- قال سفيان الثوري: الكبائر: ما كان فيه من المظالم بينك وبين العباد، والصغائر: ما كان بينك وبين الله[١].

٧- وقالت فرقة: الصغائر ما دون الحدين، والكبائر ما تعلق بها أحد الحدين. ومرادهم بالحدين عقوبة الدنيا والآخرة، فكل ذنب عليه عقوبة مشروعة محدودة في الدنيا، كالزنا وشرب الخمر، والسرقة والقذف، أو عليه وعيد في الآخرة، كأكل مال اليتيم، والشرب في آنية الفضة والذهب، وقتل الإنسان نفسه، وخيانته أمانته، ونحو ذلك، فهو من الكبائر[٢].

وقال أبو العباس القرطبي: «والصحيح -إن شاء الله تعالى- أن كل ذنب أطلق الشرع عليه أنه كبير، أو عظيم، أو أخبر بشدة العقاب عليه، أو علق عليه حدًّا، أو شدد النكير عليه وغلظه، وشهد بذلك كتاب الله أو سنة أو إجماع فهو كبيرة»[٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أمثل الأقوال في هذه المسألة القول المأثور عن ابن عباس، وذكره أبو عبيد، وأحمد بن حنبل وغيرهما، وهو: أن الصغيرة ما دون الحدَّين: حد الدنيا وحد الآخرة. وهو معنى قول من قال: ما ليس فيها حدٌّ في الدنيا، وهو معنى قول القائل: كل ذنب خُتم بلعنة أو غضب أو نار فهو من الكبائر. ومعنى قول القائل: وليس فيها حد في الدنيا ولا وعيد في الآخرة، أي: وعيد خاص، كالوعيد بالنار والغضب واللعنة؛ وذلك لأن الوعيد الخاص في الآخرة كالعقوبة الخاصة في الدنيا، فكما أنه يفرق في العقوبات المشروعة للناس بين العقوبات المقدرة بالقطع والقتل وجلد مائة أو ثمانين، وبين العقوبات التي ليست بمقدَّرة وهي التعزير، فكذلك يفرق في العقوبات التي يعزر الله بها العباد - في غير

---

(١) ويرد على ذلك الشرك الأكبر، فهو بين العبد وبين ربه، ومع ذلك فهو مخرج من الملة.

(٢) انظر هذه الأقوال وغيرها في: مدارج السالكين (١/ ٣٣٠-٣٣٧)، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، للقرطبي (١/ ٢٨٣)، فتح الباري، لابن حجر (١٠/ ٤١٠).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (١/ ٢٨٤).

أمر العباد بها - بين العقوبات المقدرة، كالغضب واللعنة والنار، وبين العقوبات المطلقة. وهذا الضابط يسلم من القوادح الواردة على غيره؛ فإنه يدخل كل ما ثبت في النص أنه كبيرة، كالشرك والقتل والزنا والسحر وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات، وغير ذلك من الكبائر التي فيها عقوبات مقدرة مشروعة، وكالفرار من الزحف وأكل مال اليتيم وأكل الربا وعقوق الوالدين واليمين الغموس وشهادة الزور؛ فإن هذه الذنوب وأمثالها فيها وعيد خاص»[١].

وقد رجحه أيضًا ابن أبي العز الحنفي، وقال: «وترجيح هذا القول من وجوه:

أحدها: أنه هو المأثور عن السلف، كابن عباس، وابن عيينة، وابن حنبل ﷺ وغيرهم.

الثاني: أن الله تعالى قال: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء]. فلا يستحق هذا الوعد الكريم من أوعد بغضب الله ولعنته وناره، وكذلك من استحق أن يقام عليه الحد لم تكن سيئاته مكفرة عنه باجتناب الكبائر.

الثالث: أن هذا الضابط مرجعه إلى ما ذكره الله ورسوله من الذنوب، فهو حدٌّ متلقى من خطاب الشارع.

الرابع: أن هذا الضابط يمكن الفرق به بين الكبائر والصغائر، بخلاف تلك الأقوال»[٢].

ورجحه أيضًا الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «كل ما رتب عليه عقوبة خاصة، سواء كانت في الدنيا أو الآخرة، وسواء كانت بفوات محبوب أو بحصول مكروه»[٣].

وقال الشيخ ابن عثيمين: «وهذا الضابط ضابط حسن، وبه يمكن أن تميَّز بين الصغائر

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٦٥٠-٦٥١).

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٥٢٦-٥٢٧).

(٣) القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/ ١٠٥).

والكبائر، فما جاء مرتبًا عليه عقوبة خاصة فهو كبيرة، وما جاء منهيًا عنه، أو ذكر فيه التحريم، أو كان لا ينبغي، أو ما أشبه ذلك؛ فهذه من صغائر الذنوب.

إذًا فالمعاصي تنقسم إلى قسمين: صغائر وكبائر، والفرق بينهما من حيث الحقيقة والماهية هو ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-؛ لأن النفس تطمئن إليه، أما من حيث الحكم؛ فالفرق بينهما أن الصغائر تكفرها الصلاة والصوم والوضوء والصدقة والتسبيح وما أشبه ذلك مما ورد عن النبي ﷺ، أما الكبائر فلابد فيها من توبة، ولا تنمحي عن الإنسان إلا بتوبة، هذا هو الأصل.

وفرق ثانٍ من حيث الحكم: أن الكبائر بمجرد فعلها يخرج الإنسان من دائرة العدالة إلى دائرة الفسق، أي إنه يكون فاسقًا بمجرد فعل الكبيرة ما لم يتب، والصغائر لا يخرج فاعلها من دائرة العدالة إلى دائرة الفسق إلا بالإصرار عليها، إذا أصر عليها صار فاسقًا لا عدلًا.

وعلى ذلك فالفرق بينهما من وجهين:

الأول: أن الصغائر تكفَّر بالأعمال الصالحة، والكبائر لابد فيها من توبة.

والثاني: أن الكبائر يخرج بها الإنسان من دائرة العدالة إلى دائرة الفسق بمجرد الفعل، أما الصغائر فلا يخرج بها من دائرة العدالة إلى دائرة الفسق إلا بالإصرار عليها»[1].

ثالثًا: حكم مرتكب الكبيرة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «هذا القسم[2] قد يسميه بعض الناس: الفاسق الملِّي، وهذا مما تنازع الناس في اسمه وحكمه، والخلاف فيه أول خلافٍ ظهر في الإسلام في مسائل أصول

---

(١) شرح العقيدة السفارينية (١/ ٥٠٦-٥٠٧).

(٢) هو «من له طاعاتٌ ومعاصٍ، وحسناتٌ وسيئاتٌ، ومعه من الإيمان ما لا يخلد معه في النار، وله من الكبائر ما يستوجب دخول النار» (مجموع الفتاوى ٧/ ٤٧٩).

الدين»[١].

وقال السفاريني: «هذه المسألة يترجمها بعض القوم بمسألة وعيد الفساق، وبعضهم بمسألة عقوبة العصاة، وبعضهم بمسألة انقطاع عذاب أهل الكبائر، وضابطها: أن يرتكب المؤمن كبيرة غير مكفِّرة بلا استحلال، ويموت بلا توبة»[٢].

وقد دلت نصوص الكتاب والسنة على أن مرتكب الكبيرة مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، وله في الدنيا من الموالاة والمحبة بقدر ما معه من الإيمان، أما في الآخرة فهو تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء غفر له بسبب من أسباب المغفرة كحسنات ماحية أو مصائب مكفرة أو توبة صادقة أو بفضل الله ورحمته، وإن شاء عذبه بعدله وحكمته، لكنه لا يخلد في النار.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كل أهل السنة متفقون على أنه [يعني صاحب الكبيرة] قد سُلب كمال الإيمان الواجب، فزال بعض إيمانه الواجب، لكنه من أهل الوعيد»[٣].

وقال أيضًا: «والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة، متفقون على أنه لا يخلد في النار، فليس بين فقهاء الملة نزاع في أصحاب الذنوب إذا كانوا مقرين باطنًا وظاهرًا بما جاء به الرسول ﷺ وما تواتر عنه أنهم من أهل الوعيد، وأنه يدخل النار منهم من أخبر الله ورسوله بدخوله إليها، ولا يخلد منهم فيها أحد، ولا يكونون مرتدين مباحي الدماء، ولكن الأقوال المنحرفة قول من يقول بتخليدهم في النار كالخوارج والمعتزلة، وقول غلاة المرجئة الذين يقولون: ما نعلم أن أحدًا منهم يدخل النار، بل نقف في هذا كله، وحكي عن بعض

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٧٩).

(٢) لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٨٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٥٨).

غلاة المرجئة الجزم بالنفي العام»[١].

قال الحافظ ابن رجب: «اختلف العلماء في مرتكب الكبائر: هل يسمى مؤمنًا ناقص الإيمان، أم لا يسمى مؤمنًا؟ وإنما يقال: هو مسلم، وليس بمؤمن على قولين، وهما روايتان عن الإمام أحمد»[٢].

وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية إلى التفصيل، فقال: «أهل السنة والجماعة على أنه مؤمن ناقص الإيمان، ولولا ذلك لما عذب، كما أنه ناقص البر والتقوى باتفاق المسلمين، وهل يطلق عليه اسم مؤمن؟ هذا فيه القولان، والصحيح التفصيل، فإذا سئل عن أحكام الدنيا كعتقه في الكفارة، قيل: هو مؤمن، وكذلك إذا سئل عن دخوله في خطاب المؤمنين، وأما إذا سئل عن حكمه في الآخرة، قيل: ليس هذا النوع من المؤمنين الموعودين بالجنة، بل معه إيمان يمنعه الخلود في النار، ويدخل به الجنة بعد أن يعذب في النار إن لم يغفر الله له ذنوبه، ولهذا قال من قال: هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، أو مؤمن ناقص الإيمان»[٣].

ونبه شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن خلاف أهل السنة في هذه المسألة خلاف لفظي[٤].

ومن الأدلة على بقاء اسم الإيمان لصاحب الكبيرة، وأنه لا يخرج من الإيمان بالكلية ما يلي:

١- قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖ ﴾ [البقرة:١٧٨]، «فلم

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٩٧).

(٢) جامع العلوم والحكم (١/ ٣٢٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٥٤-٣٥٥).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٢٤٢).

يخرج القاتل من الذين آمنوا، وجعله أخًا لولي القصاص، والمراد أخوة الدين بلا ريب»[١].

٢- قوله سبحانه: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات:٩]، فوصفهم بالإيمان مع اقتتالهم.

٣- قوله جل وعلا: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود:١١٤]، «فدل ذلك على أنه في حال إساءته يعمل حسنات تمحو سيئاته»[٢].

٤- عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء، فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه»[٣]، «فثبت أن الظالم يكون له حسنات يستوفي المظلوم منها حقه»[٤].

٥- قوله ﷺ في السارق: «لا تكونوا عونًا للشيطان على أخيكم»[٥]، فجعله أخًا في الإسلام والإيمان مع أنه سارق.

هذا هو مذهب أهل السنة خلافًا للخوارج والمعتزلة، قال شارح الطحاوية: «أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفرًا ينقل عن الملة بالكلية، كما قالت الخوارج؛ إذ لو كفر كفرًا ينقل عن الملة لكان مرتدًا يقتل على كل حال، ولا يقبل عفو ولي القصاص، ولا تجري الحدود في الزنا والسرقة وشرب الخمر! وهذا القول معلوم بطلانه وفساده بالضرورة من دين الإسلام، ومتفقون على أنه لا يخرج من الإيمان والإسلام، ولا يدخل في

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٤٤٢).

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٤٤٢).

(٣) أخرجه البخاري (ح٢٤٤٩).

(٤) شرح الطحاوية (٢/ ٤٤٣).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٧/ ٢٣٢)، وحسنه محققوه بشواهده.

الكفر، ولا يستحق الخلود مع الكافرين، كما قالت المعتزلة؛ فإن قولهم باطل أيضًا»[١].

وقال أيضًا: «والمعتزلة موافقون للخوارج هنا في حكم الآخرة، فإنهم وافقوهم على أن مرتكب الكبيرة مخلد في النار، لكن قالت الخوارج: نسميه كافرًا، وقالت المعتزلة: نسميه فاسقًا، فالخلاف بينهم لفظي فقط[٢].

وأهل السنة أيضًا متفقون على أنه يستحق الوعيد المرتب على ذلك الذنب، كما وردت به النصوص، لا كما يقوله المرجئة من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب، ولا ينفع مع الكفر طاعة! وإذا اجتمعت نصوص الوعد التي استدلت بها المرجئة، ونصوص الوعيد التي استدلت بها الخوارج والمعتزلة -: تبين لك فساد القولين! ولا فائدة في كلام هؤلاء سوى أنك تستفيد من كلام كل طائفة فساد مذهب الطائفة الأخرى»[٣].

وقال السفاريني: «أهل السنة لا يقطعون له [أي: صاحب الكبيرة] بالعقوبة ولا بالعفو، بل هو في مشيئة الله تعالى، وإنما يقطعون بعدم الخلود في النار بمقتضى ما سبق من وعده، وثبت بالدليل، خلافًا للمعتزلة في قولهم: نقطع له بالعذاب الدائم، والبقاء المخلَّد في النار، لكنه عندهم يعذب عذاب الفسَّاق لا عذاب الكفَّار، وأما الخوارج فعندهم أنه يعذب عذاب الكفَّار لكفره عندهم»[٤].

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٤٤٢).

(٢) هو لفظي من جهة أن كلا منهما يخرجه من الإيمان، ويحكم عليه بالخلود في النار، لكنه من جهة أخرى حقيقي في الاسم والحكم، أما في الاسم فالمعتزلة يجرون عليه أحكام المسلمين، فلا يحرم من الميراث ولا يمنع من المناكحة، ويدفن في مقابر المسلمين (انظر: شرح الأصول الخمسة ص: ٧١٣)، بينما حكمه عند الخوارج حكم المرتدين، وأما في الآخرة فقد ذكر الأشعري أن الخوارج يقولون: إن مرتكبي الكبائر ممن ينتحل الإسلام يعذبون عذاب الكافرين، والمعتزلة يقولون: إن عذابهم ليس كعذاب الكافرين (انظر: مقالات الإسلاميين ص: ١٢٤).

(٣) شرح الطحاوية (٢/ ٤٤٤).

(٤) لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٨٩).

ومن الأدلة على أن إيمانه ليس بكامل، حديث أبي هريرة ﷺ، قال: قال النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة، يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن»(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «نفي الإيمان وكونه ليس من المؤمنين ليس المراد به ما يقوله المرجئة: إنه ليس من خيارنا؛ فإنه لو ترك ذلك لم يلزم أن يكون من خيارهم، وليس المراد به ما يقوله الخوارج: إنه صار كافرًا، ولا ما يقوله المعتزلة: من أنه لم يبق معه من الإيمان شيء، بل هو مستحق للخلود في النار لا يخرج منها، فهذه كلها أقوال باطلة ... ولكن المؤمن المطلق في باب الوعد والوعيد -وهو المستحق لدخول الجنة بلا عقاب- هو المؤدي للفرائض المجتنب المحارم، وهؤلاء هم المؤمنون عند الإطلاق، فمن فعل هذه الكبائر لم يكن من هؤلاء المؤمنين؛ إذ هو متعرض للعقوبة على تلك الكبيرة»(٢).

وقال شارح الطحاوية: «نصوص الكتاب والسنة والإجماع تدل على أن الزاني والسارق والقاذف لا يقتل، بل يقام عليه الحد، فدلَّ على أنه ليس بمرتد»(٣).

ومن الأدلة على أنه في الآخرة تحت مشيئة الله تعالى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨].

والدليل على أنه إن دخل النار لا يخلد حديث أبي ذر ﷺ قال: أتيت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض، وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ، فقال: «ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات على

---

(١) أخرجه البخاري (ح٢٤٧٥)، ومسلم (ح٥٧).

(٢) مجموع الفتاوى (١١/ ٦٥٢-٦٥٣).

(٣) شرح الطحاوية (٢/ ٤٤٤).

ذلك إلا دخل الجنة» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر»(١).

وحديث أبي سعيد الخدري ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار»، ثم يقول الله تعالى: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبةٍ من خردلٍ من إيمان»(٢).

وحديث عبادة بن الصامت ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال -وحوله عصابة من أصحابه-: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئًا ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه» فبايعناه على ذلك(٣).

لكن يجب القطع بأن بعض عصاة الأمة يدخل النار ولا يخلَّد، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «السلف والأئمة متفقون على ما تواترت به النصوص من أنه لا بد أن يدخل النار قوم من أهل القبلة ثم يخرجون منها، وأما من جزم بأنه لا يدخل النار أحد من أهل القبلة فهذا لا نعرفه قولًا لأحد»(٤).

وقال أيضًا: «فإنه قد قال: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨] فأثبت أن ما دون ذلك

---

(١) أخرجه البخاري (ح٥٨٢٧)، ومسلم (ح٩٤).

(٢) أخرجه البخاري (ح٢٢)، ومسلم (ح١٨٤).

(٣) أخرجه البخاري (ح١٨)، ومسلم (ح١٧٠٩).

(٤) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٠١-٥٠٢).

هو مغفور، لكن لمن يشاء، فلو كان لا يغفره لأحد بطل قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَادُونَ ذَٰلِكَ﴾، ولو كان يغفره لكل أحد بطل قوله: ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾، فلما أثبت أنه يغفر ما دون ذلك، وأن المغفرة هي لمن يشاء، دل ذلك على وقوع المغفرة العامة مما دون الشرك؛ لكنها لبعض الناس، وحينئذ فمن غفر له لم يعذب، ومن لم يغفر له عذب، وهذا مذهب الصحابة والسلف والأئمة، وهو القطع بأن بعض عصاة الأمة يدخل النار، وبعضهم يغفر له»[١].

وقال أيضًا: «النصوص المتواترة تقتضي دخول بعض أهل التوحيد وخروجهم، والقول بأن أحدًا لا يدخلها من أهل التوحيد ما أعلمه ثابتًا عن شخص معين فأحكيه عنه»[٢].

وقال أيضًا: «مذهب أهل السنة والجماعة أن الفاسق الملي له الثواب والعقاب إذا لم يعفُ الله عنه، وأنه لا بد أن يدخل النار من الفساق من شاء الله، وإن كان لا يخلد في النار أحد من أهل الإيمان، بل يخلَّد فيها المنافقون، كما يخلَّد فيها المتظاهرون بالكفر»[٣].

وقال السفاريني: «ذكر بعض المحققين انعقاد الإجماع على أنه لا بد سمعًا من نفوذ الوعيد في طائفة من العصاة، أو طائفة من كل صنف منهم؛ كالزناة وشَرَبة الخمر وقَتَلة الأنفس وأكَلَة الربا وأهل السرقة والغصوب إذا ماتوا على غير توبة، فلا بد من نفوذ الوعيد في كل طائفة من كل صنف، لا لفرد معين؛ لجواز العفو، وأقل ما يصدق عليه نفوذ الوعيد واحد من كل صنف، والأدلة قاضية بقصر العصاة على عصاة الموحدين، وقد رتب بعض الناس على ذلك امتناع سؤال العفو لجميع المسلمين لمنافاته لذلك، وهذا ساقط، إلا إذا قصد العفو ابتداء لكل فرد من أفراد الأمة، على أن العفو يصدق بما بعد العذاب والتعذيب، فمن

---

(١) مجموع الفتاوى (١٦/ ١٩).

(٢) مجموع الفتاوى (١٦/ ١٩٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٥٧٨).

قال بمنع المنع فهو المصيب، وبالله التوفيق»[١].

رابعًا: موانع إنفاذ الوعيد:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «قد دلت نصوص الكتاب والسنة على أن عقوبة الذنوب تزول عن العبد بنحو عشرة أسباب:

أحدها: التوبة وهذا متفق عليه بين المسلمين، قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾ [الزمر].

الثاني: الاستغفار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فيما يحكي عن ربه عز وجل، قال: «أذنب عبد ذنبا، فقال: اللهم اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنبا، فعلم أن له ربا يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب، ثم عاد فأذنب، فقال: أي رب اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: عبدي أذنب ذنبا، فعلم أن له ربا يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب، ثم عاد فأذنب فقال: أي رب اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنبا، فعلم أن له ربا يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب، اعمل ما شئت فقد غفرت لك»[٢].

الثالث: الحسنات الماحية، كما قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾ [هود].

الرابع: دعاء المؤمنين للمؤمن مثل صلاتهم على جنازته، عن ابن عباس قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلا، لا يشركون

---

(١) لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٨٩-٣٩٠).

(٢) أخرجه مسلم (ح٢٧٥٨).

بالله شيئا، إلا شفعهم الله فيه»[١]. وهذا دعاء له بعد الموت، فلا يجوز أن تحمل المغفرة على المؤمن التقي الذي اجتنب الكبائر وكفرت عنه الصغائر وحده؛ فإن ذلك مغفور له عند المتنازعين، فعلم أن هذا الدعاء من أسباب المغفرة للميت.

الخامس: ما يعمل للميت من أعمال البر، كالصدقة ونحوها؛ فإن هذا ينتفع به بنصوص السنة الصحيحة الصريحة واتفاق الأئمة وكذلك العتق والحج.

السادس: شفاعة النبي ﷺ وغيره في أهل الذنوب يوم القيامة، كما تواترت بذلك الأحاديث.

السابع: المصائب التي يكفر الله بها الخطايا في الدنيا، عن أبي سعيد، وأبي هريرة أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: «ما يصيب المؤمن من وَصَب، ولا نصب، ولا سقم، ولا حزن حتى الهم يهمه، إلا كفر به من سيئاته»[٢].

الثامن: ما يحصل في القبر من الفتنة والضغطة والروعة؛ فإن هذا مما يكفر به الخطايا.

التاسع: أهوال يوم القيامة وكربها وشدائدها.

العاشر: رحمة الله وعفوه ومغفرته بلا سبب من العباد.

فإذا ثبت أن الذم والعقاب قد يدفع عن أهل الذنوب بهذه الأسباب العشرة كان دعواهم أن عقوبات أهل الكبائر لا تندفع إلا بالتوبة مخالف لذلك»[٣].

---

(١) أخرجه مسلم (ح٩٤٨).

(٢) أخرجه البخاري (ح٥٦٤١)، ومسلم (ح٢٥٧٣).

(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٨٧-٥٠١) مختصرًا، وانظر: شرح الطحاوية (٢/ ٤٥١-٤٥٥).

المبحث العاشر
معنى الكفر، وأنواعه، وضابط كل نوع، وأدلته

أولًا: الكفر لغة:

الكفر في اللغة الستر والتغطية، قال ابن فارس: «الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية»[١].

قال أبو عبيد القاسم بن سلام: «وأما الكافر فيقال -والله أعلم-: إنما سمي كافرًا؛ لأنه متكفِّر به كالمتكفِّر بالسلاح، وهو الذي قد ألبسه السلاح حتى غطى كل شيء منه، وكذلك غطَّى الكفر قلب الكافر، ولهذا قيل لليل: كافر؛ لأنه ألبس كل شيء»[٢].

وقال ابن قتيبة: «أما الكافر فهو من قولك: كفرت الشيء، إذا غطيتُه، ومنه يقال: تكفَّر فلان في السلاح، إذا لبسه، وقال بعضهم: ومنه كافور النخل، وهو قشر الطلعة، تقديره فاعول لأنه يغطي الكُفُرَّى، ومنه قيل: ليل كافر؛ لأنه يستر كل شيء»[٣].

وقال ابن دريد: «أصل الكفر التغطية على الشيء والستر له، فكأن الكافر مغطًّى على قلبه، وأحسب أن لفظه لفظ (فاعل) في معنى (مفعول)»[٤].

وقال الجوهري: «والكَفْر -بالفتح-: التغطية. وقد كفرت الشيء أكفِره -بالكسر- كفرًا،

---

(١) مقاييس اللغة (٥/ ١٩١).

(٢) غريب الحديث للقاسم بن سلام (٣/ ١٣).

(٣) غريب الحديث لابن قتيبة (١/ ٢٤٧).

(٤) جمهرة اللغة (٢/ ٧٨٦).

أي: سترته ... والكافر: الليل المظلم؛ لأنه ستر كل شيء بظلمته، والكافر: الذي كَفَر درعَه بثوب، أي: غطاه ولبسه فوقه، وكل شيء غطَّى شيئًا فقد كفره ... والكافر: الزارع، لأنه يغطي البذر بالتراب. والكفار: الزراع»[١].

وقال ابن منظور: «أصل الكفر تغطية الشيء تغطية تستهلكه، وقال الليث: يقال: إنما سمي الكافر كافرًا؛ لأن الكفر غطَّى قلبه كله»[٢].

«قال الليث: الكُفر: نقيض الإيمان»[٣]، «والكُفر أيضًا: جحود النعمة، وهو ضد الشكر»[٤].

ثانيًا: الكفر في القرآن:

قال الإمام ابن الجوزي: «ذكر أهل التفسير أن الكفر في القرآن على خمسة أوجه:

أحدها: الكفر بالتوحيد، ومنه قوله تعالى في البقرة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة:٦]، وفي الحج: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الحج:٢٥]. وهو الأعم في القرآن.

والثاني: كفران النعمة، ومنه قوله تعالى في البقرة: ﴿وَٱشْكُرُوا۟ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾﴾، وفي الشعراء: ﴿وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ ٱلَّتِى فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾﴾ [الشعراء]، وفي النمل: ﴿ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾ [النمل:٤٠].

---

(١) الصحاح (٢/ ٨٠٧-٨٠٨).

(٢) لسان العرب (٥/ ١٤٥).

(٣) تهذيب اللغة (١٠/ ١٩٣).

(٤) الصحاح (٢/ ٨٠٧).

والثالث: التبري، ومنه قوله تعالى في العنكبوت: ﴿ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ﴾ [العنكبوت:٢٥]، أي: يتبرأ بعضكم من بعض، وفي الممتحنة: ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ﴾[الممتحنة:٤].

والرابع: الجحود، ومنه قوله تعالى في البقرة: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ﴾ [البقرة:٨٩].

والخامس: التغطية، ومنه قوله تعالى في الحديد: ﴿أَعْجَبَ ٱلْكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ﴾، يريد الزراع الذين يغطون الحب»[١].

ثالثًا: الكفر شرعًا:

حقيقة الكفر شرعًا على سبيل الإجمال هو «عدم الإيمان»[٢]، وأما على سبيل التفصيل فلأهل العلم عبارات متنوعة في تعريفه بحسب أجناس الكفر وأنواعه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الناس لهم فيما يجعلونه كفرًا طرق متعددة؛ فمنهم من يقول: الكفر تكذيب ما علم بالاضطرار من دين الرسول، ثم الناس متفاوتون في العلم الضروري بذلك.

ومنهم من يقول: الكفر هو الجهل بالله تعالى، ثم قد يجعل الجهل بالصفة كالجهل بالموصوف وقد لا يجعلها، وهم مختلفون في الصفات نفيًا وإثباتًا.

ومنهم من لا يحده بحد، بل كل ما تبين أنه تكذيب لما جاء به الرسول من أمر الإيمان بالله واليوم الآخر جعله كفرًا، إلى طرق أُخَر»[٣].

ولهذا تنوعت عبارات أهل العلم في تعريف الكفر، فمنهم من يعرف الكفر بالجحد، ثم

---

(١) نزهة الأعين النواظر (ص: ٥١٦-٥١٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٨٦).

(٣) منهاج السنة النبوية (٥/ ٢٥١).

بذكر ما جَحْدُه يوجب الكفر، قال الراغب الأصفهاني: «الكافر على الإطلاق متعارف فيمن يجحد الوحدانية، أو النبوة، أو الشريعة، أو ثلاثتها»[١].

ومنهم من يجعل الكفر يدور على أحد ثلاثة أمور: الجهل بالله وصفاته، أو جحد ما علم من الدين بالضرورة، أو عمل قام الدليل على أنه كفر، يقول الإمام القرافي: «أصل الكفر إنما هو انتهاك خاص لحرمة الربوبية؛ إما بالجهل بوجود الصانع، أو صفاته العلى، ويكون الكفر بفعل كرمي المصحف في القاذورات أو السجود للصنم أو التردد للكنائس في أعيادهم بزي النصارى، ومباشرة أحوالهم، أو جحد ما علم من الدين بالضرورة»[٢].

أما الإمام ابن حزم فيرى أن الكفر يقوم على أحد أمرين: الجحد الموجب للكفر، أو العمل المخرج لصاحبه عن اسم الإيمان والإسلام، يقول: «الكفر ... في الدين: صفة من جحد شيئًا مما افترض الله تعالى الإيمانَ به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه، بقلبه دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معًا، أو عملٍ جاء النص بأنه مُخرج له بذلك عن اسم الإيمان»[٣].

ويكرر ابن حزم هذا المعنى في مواضع أخرى، فيقول: «الجَحد لشيء مما صح البرهان أنه لا إيمان إلا بتصديقه كفرٌ، والنطق بشيء من كل ما قام البرهان أن النطق به كفرٌ كفرٌ، والعمل بشيء مما قام البرهان بأنه كفرٌ كفرٌ»[٤].

ويقول أيضًا: «نقَل الله تعالى اسم الكفر في الشريعة إلى جحد الربوبية، وجحد نبوة نبي من الأنبياء صحت نبوته في القرآن، أو جحد شيء مما أتى به رسول الله ﷺ مما صح عند

---

(١) المفردات في غريب القرآن (ص: ٧١٤-٧١٥).

(٢) الفروق للقرافي (٤/ ١١٥).

(٣) الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم (١/ ٤٩).

(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ١١٩).

جاحده بنقل الكافة، أو عمل شيء قام البرهان بأن العمل به كفر»[١].

أما شيخ الإسلام ابن تيمية فيرى أن الكفر يكون بالتكذيب لما جاء به الرسول ﷺ، أو رفض اتباعه مع العلم بصدقه، أو إنكار ما علم من الدين بالضرورة، ومنه إنكار الأمور المتواترة المجمع عليها، ويجمع ذلك عدم الإيمان بالله ورسوله ﷺ، سواء كان معه تكذيب أو إعراض أو شك أو استكبار، فيقول: «وإنما الكفر يكون بتكذيب الرسول ﷺ فيما أخبر به، أو الامتناع عن متابعته مع العلم بصدقه، مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم»[٢].

وقال أيضًا: «الكفر إنما يكون بإنكار ما عُلم من الدين ضرورةً، أو بإنكار الأحكام المتواترة والمجمع عليها، ونحو ذلك»[٣].

وقال أيضًا: «الكفر عدم الإيمان بالله ورسله سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب، بل شك وريب أو إعراض عن هذا كله حسدًا أو كبرًا أو اتباعًا لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة»[٤].

ثم يعرض شيخ الإسلام ابن تيمية تعريف الكفر مع مقارنته بأقوال المخالفين، فيقول: «ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة، فتكذيب الرسول كفر، وبغضه وسبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفرٌ عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة العلم وسائر الطوائف، إلا الجهم ومن وافقه كالصالحي والأشعري وغيرهم؛ فإنهم قالوا: هذا كفر في الظاهر، وأما في الباطن فلا يكون كفرًا إلا إذا استلزم الجهل، بحيث لا يبقى في القلب شيء من التصديق بالرب، وهذا بناء على أن الإيمان في القلب لا يتفاضل، ولا يكون في القلب بعض من الإيمان،

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ١١٨).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٤٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١/ ١٠٦).

(٤) مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٣٥).

وهو خلاف النصوص الصريحة، وخلاف الواقع»[١].

وقال أيضًا: «والكفر: عدم الإيمان؛ باتفاق المسلمين سواء اعتقد نقيضه وتكلم به، أو لم يعتقد شيئًا ولم يتكلم، ولا فرق في ذلك بين مذهب أهل السنة والجماعة الذين يجعلون الإيمان قولًا وعملًا بالباطن والظاهر؛ وقول من يجعله نفس اعتقاد القلب كقول الجهمية وأكثر الأشعرية، أو إقرار اللسان كقول الكرامية؛ أو جميعها كقول فقهاء المرجئة وبعض الأشعرية؛ فإن هؤلاء -مع أهل الحديث وجمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنبلية، وعامة الصوفية، وطوائف من أهل الكلام من متكلمي السنة، وغير متكلمي السنة من المعتزلة والخوارج وغيرهم- متفقون على أن من لم يؤمن بعد قيام الحجة عليه بالرسالة فهو كافر سواء كان مكذبًا؛ أو مرتابًا، أو معرضًا، أو مستكبرًا، أو مترددًا، أو غير ذلك»[٢].

وأما الإمام ابن القيم فيعرف الكفر بجحد شيء مما جاء به الرسول ﷺ بشرط أن يعلم أن الرسول ﷺ جاء به، فيقول: «الكفر جَحد ما عُلم أن الرسول جاء به، سواء كان من المسائل التي تسمونها علمية أو عملية، فمن جحد ما جاء به الرسول ﷺ بعد معرفته بأنه جاء به فهو كافر في دِقِّ الدين وجلِّه»[٣].

وأما العلامة عبد الرحمن السعدي فيذهب إلى ما ذهب إليه جماهير أهل العلم من تعريف الكفر بالجحد لما جاء به الرسول ﷺ، أو بعضه، ويرى أن هذا هو التعريف الجامع لأنواع الكفر، فيقول: «وحدُّ الكفر الجامع لجميع أجناسه وأنواعه وأفراده، هو جحد ما جاء به الرسول ﷺ، أو جحد بعضه»[٤]. لكن لا ريب أنه قد يكفر ولو لم يجحد؛ ذلك أن الجحود أحد

---

(١) منهاج السنة النبوية (٥/ ٢٥١-٢٥٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٨٦-٨٧).

(٣) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة (ص: ٥٩٦).

(٤) الإرشاد إلى معرفة الأحكام، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٢/ ٥٥٦).

أسباب الكفر، وقد يكفر بغيره، كالاستهزاء والعناد والإعراض ونحو ذلك.

ويضيف الشيخ حافظ الحكمي في تعريفه للكفر إلى الجحود العناد المستلزم للاستكبار، فيقول: «الكفر أصله الجحود والعناد المستلزم للاستكبار والعصيان»[١].

وقال الشيخ ابن باز مبينًا الفرق بين الكفر والشرك: «الكفر جحد الحق وستره، كالذي يجحد وجوب الصلاة أو وجوب الزكاة أو وجوب صوم رمضان أو وجوب الحج مع الاستطاعة أو وجوب بر الوالدين ونحو هذا، وكالذي يجحد تحريم الزنا أو تحريم شرب المسكر أو تحريم عقوق الوالدين أو نحو ذلك.

أما الشرك فهو: صرف بعض العبادة لغير الله، كمن يستغيث بالأموات أو الغائبين أو الجن أو الأصنام أو النجوم ونحو ذلك، أو يذبح لهم أو ينذر لهم.

ويطلق على الكافر أنه مشرك، وعلى المشرك أنه كافر، كما قال الله عز وجل: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [المؤمنون]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾[المائدة:٧٢]، وقال جل وعلا في سورة فاطر: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۚ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾﴾ [فاطر]، فسمى دعاءهم غير الله شركًا في هذه السورة، وفي سورة (قد أفلح المؤمنون) سماه كفرا، وقال سبحانه في سورة التوبة: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ

(١) أعلام السنة المنشورة (ص: ٩٦).

﴿ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾﴾ فسمى الكفار به كفارًا وسماهم مشركين، فدل ذلك على أن الكافر يسمى مشركًا، والمشرك يسمى كافرًا، والآيات والأحاديث في ذلك كثيرة»[١].

ومجمل القول: أن الكفر هو عدم الإيمان، سواء كان كفر اعتقاد، كاعتقاد شريك مع الله في ألوهيته أو ربوبيته أو أسمائه وصفاته، أو كفر قول، كالذين قالوا: إن الله ثالث ثلاثة، أو المسيح ابن الله، أو كفر عمل، كالسجود لصنم، وإلقاء المصحف في القاذورات، أو كفر شك كمن يشك في صدق الرسول ﷺ، أو كفر ترك كمن يترك متابعة الرسول ﷺ وإن علم صدقه، فهو كل قول أو فعل أو اعتقاد أو شك أو ترك دل الدليل على أنه كفر.

وهذه التعاريف كلها المقصود بها الكفر الأكبر المخرج من الملة، وهو المراد عند الإطلاق.

رابعًا: أنواع الكفر:

قال ابن القيم: «فأما الكفر فنوعان: كفر أكبر، وكفر أصغر.

فالكفر الأكبر: هو الموجب للخلود في النار.

والأصغر: موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود، كما في قوله تعالى - وكان مما يتلى فنسخ لفظه - «**لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم**»، وقوله ﷺ في الحديث: «اثنتان في أمتي، هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة»[٢]، وقوله في السنن: «من أتى امرأة في دُبرها فقد كفر بما أنزل على محمد»[٣]، وفي الحديث الآخر: «من أتى كاهنا أو عرافا، فصدقه بما يقول،

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٩/ ١٧٤-١٧٥).

(٢) أخرجه مسلم (ح٦٧)، بلفظ: «اثنتان في الناس...».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥/ ١٦٤)، والترمذي (ح١٣٥) ونقل تضعيف الإمام البخاري له، وابن ماجه (ح٦٣٩)، وصححه الألباني (إرواء الغليل ٢٠٠٦).

فقد كفر بما أنزل الله على محمد»[١]، وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض»[٢]»[٣].

والضابط في التمييز بينهما هو ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال: «فرق بين الكفر المعرَّف باللام كما في قوله ﷺ: «ليس بين العبد وبين الكفر - أو الشرك - إلا ترك الصلاة»[٤]، وبين كفر منكَّر في الإثبات[٥]، وفرق أيضًا بين معنى الاسم المطلق إذا قيل: كافر أو مؤمن، وبين المعنى المطلق للاسم في جميع موارده، كما في قوله: «لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض»[٦]، فقوله: «يضرب بعضكم رقاب بعض» تفسير الكفار في هذا الموضع، وهؤلاء يسمون كفارًا تسمية مقيدة، ولا يدخلون في الاسم المطلق إذا قيل: كافر، ومؤمن»[٧].

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: «قوله ﷺ: «اثنتان في الناس هما بهم كفر»[٨] أي: ليس الكفر المخرج عن الملة، وإلا لقال: هما بهم الكفر، بل هما نوع من الكفر، لكن في ترك الصلاة قال: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»[٩]، فقال: (الكفر)؛ فيجب أن نعرف الفرق بين (أل) المعرِّفة أو الدالة على الاستغراق، وبين خلو اللفظ منها، فإذا قيل: هذا كفر؛

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥/ ٣٣١)، وحسنه محققوه.

(٢) أخرجه البخاري (ح١٢١)، ومسلم (ح٦٥).

(٣) مدارج السالكين (١/ ٣٤٣-٣٤٤).

(٤) أخرجه النسائي (ح٤٦٤)، وابن ماجه (ح١٠٨٠)، وضعفه البوصيري في الزوائد (١/ ١٢٨)، وهو عند مسلم (ح٨٢)، بلفظ: «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»، والمراد هنا الكفر الأكبر.

(٥) ومثاله: قوله ﷺ: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» أخرجه البخاري (ح٤٨)، ومسلم (ح٦٤).

(٦) أخرجه البخاري (ح١٢١)، ومسلم (ح١١٨).

(٧) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٣٧-٢٣٨)، وانظر: الإيمان للقاسم بن سلام (ص: ٨٩-٩٠).

(٨) أخرجه مسلم (ح٦٧).

(٩) أخرجه مسلم (ح٨٢)

فالمراد أنه نوع من الكفر لا يخرج من الملة، وإذا قيل: هذا الكفر؛ فهو المخرج من الملة»[١].

خامسًا: أنواع الكفر الأكبر:

قال ابن القيم: «وأما الكفر الأكبر، فخمسة أنواع: كفر تكذيب، وكفر استكبار وإباء مع التصديق، وكفر إعراض، وكفر شك، وكفر نفاق.

١- فأما كفر التكذيب: فهو اعتقاد كذب الرسل، وهذا القسم قليل في الكفار، فإن الله تعالى أيد رسله، وأعطاهم من البراهين والآيات على صدقهم ما أقام به الحجة، وأزال به المعذرة، قال الله تعالى عن فرعون وقومه: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل:١٤]، وقال لرسوله ﷺ: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأنعام]، وإن سمي هذا كفر تكذيب أيضًا فصحيح؛ إذ هو تكذيب باللسان.

٢- وأما كفر الإباء والاستكبار، فنحو كفر إبليس، فإنه لم يجحد أمر الله ولا قابله بالإنكار، وإنما تلقاه بالإباء والاستكبار، ومن هذا كفر من عرف صدق الرسول، وأنه جاء بالحق من عند الله، ولم ينقد له إباء واستكبارا، وهو الغالب على كفر أعداء الرسل، كما حكى الله تعالى عن فرعون وقومه ﴿أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَٰبِدُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [المؤمنون]، وقول الأمم لرسلهم ﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [إبراهيم:١٠] وقوله: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَىٰهَآ ﴿١١﴾﴾ [الشمس]، وهو كفر اليهود كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ﴾ [البقرة:٨٩]، وقال: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة:١٤٦] وهو كفر أبي طالب أيضًا، فإنه صدقه ولم يشك في صدقه، ولكن أخذته الحمية، وتعظيم آبائه أن يرغب عن ملتهم، ويشهد عليهم

---

(١) القول المفيد على كتاب التوحيد (١/ ٥٧٤).

بالكفر.

٣- وأما كفر الإعراض، فأن يُعرض بسمعه وقلبه عن الرسول، لا يصدقه ولا يكذبه، ولا يواليه ولا يعاديه، ولا يصغي إلى ما جاء به البتة، كما قال أحد بني عبد ياليل للنبي ﷺ: والله أقول لك كلمة، إن كنت صادقا، فأنت أجل في عيني من أن أرد عليك، وإن كنت كاذبا، فأنت أحقر من أن أكلمك.

٤- وأما كفر الشك، فإنه لا يجزم بصدقه ولا يكذبه، بل يشك في أمره، وهذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر في آيات صدق الرسول ﷺ جملة، فلا يسمعها ولا يلتفت إليها، وأما مع التفاته إليها، ونظره فيها فإنه لا يبقى معه شك، لأنها مستلزمة للصدق، ولا سيما بمجموعها، فإن دلالتها على الصدق كدلالة الشمس على النهار.

٥- وأما كفر النفاق فهو أن يظهر بلسانه الإيمان، وينطوي بقلبه على التكذيب، فهذا هو النفاق الأكبر»[1].

وفي موضع آخر يبين أقسام الكفر من خلال استقراء آيات القرآن، فيقول: «وقد بين القرآن أن الكفر أقسام:

أحدها: كفر صادر عن جهل وضلال وتقليد الأسلاف وهو كفر أكثر الأتباع والعوام.

الثاني: كفر جحود وعناد وقصد مخالفة الحق ... وغالب ما يقع هذا النوع فيمن له رياسة علمية في قومه من الكفار أو رياسة سلطانية أو من له مأكل وأموال في قومه، فيخاف هذا على رياسته، وهذا على ماله ومأكله، فيؤثر الكفر على الإيمان عمدًا.

---

(١) مدارج السالكين (١/ ٣٤٤-٣٤٨) بتصرف، وقد تابعه على هذا التقسيم الإمام محمد بن عبد الوهاب. انظر: الدرر السنية (٢/ ٧٠-٧١). ويرى شيخنا عبد الرحمن البراك أن الكفر ستة أنواع كلُّها ضد ما يتحقق به أصل الإسلام، وهذه الأنواع هي: كفر التكذيب، وكفر الشك، كفر الإعراض، كفر الإباء، كفر الجحود، كفر النفاق. انظر: جواب في الإيمان ونواقضه (ص: ١٩).

الثالث: كفر إعراض محض، لا ينظر فيما جاء به الرسول ﷺ ولا يحبه ولا يبغضه ولا يواليه ولا يعاديه، بل هو معرض عن متابعته ومعاداته.

وهذان القسمان أكثر المتكلمين ينكرونهما ولا يثبتون من الكفر إلا الأول، ويجعلون الثاني والثالث كفرًا لدلالاته على الأول؛ لا لأنه في ذاته كفر فليس عندهم الكفر إلا مجرد الجهل، ومن تأمل القرآن والسنة وسير الأنبياء في أممهم ودعوتهم لهم وما جرى لهم معهم جزم بخطأ أهل الكلام فيما قالوه، وعلم أن عامة كفر الأمم عن تيقن وعلم ومعرفة بصدق أنبيائهم وصحة دعواهم، وما جاؤوا به، وهذا القرآن مملوء من الأخبار عن المشركين عباد الأصنام أنهم كانوا يقرون بالله، وأنه هو وحده ربهم وخالقهم، وأن الأرض وما فيها له وحده، وأنه رب السموات السبع ورب العرش العظيم، وأنه بيده ملكوت كل شيء، وهو يجير ولا يجار عليه، وأنه هو الذي سخر الشمس والقمر، وأنزل المطر وأخرج النبات، والقرآن منادٍ عليهم بذلك، محتج بما أقروا به من ذلك على صحة ما دعتهم إليه رسله، فكيف يقال: إن القوم لم يكونوا مقرين قط بأن لهم ربًّا وخالقًا، وهذا بهتان عظيم، فالكفر أمر وراء مجرد الجهل، بل الكفر الأغلظ هو ما أنكره هؤلاء، وزعموا أنه ليس بكفر»[1].

---

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/ ٩٤-٩٥).

المبحث الحادي عشر
خطورة التكفير، وضوابطه، وشروطه، وموانعه

أولاً: خطورة التكفير:

عن جندب، أن رسول الله ﷺ، حدَّث: «أن رجلا قال: والله لا يغفر الله لفلان، وإن الله تعالى قال: من ذا الذي يتألى عليَّ أن لا أغفر لفلان، فإني قد غفرت لفلان، وأحبطت عملك»(١).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان رجلان في بني إسرائيل متواخيين، فكان أحدهما يذنب، والآخر مجتهد في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول: أقصر، فوجده يومًا على ذنب، فقال له: أقصر، فقال: خلني وربي أبُعثتَ عليَّ رقيبا؟ فقال: والله لا يغفر الله لك، أو: لا يدخلك الله الجنة، فقبض أرواحهما، فاجتمعا عند رب العالمين، فقال لهذا المجتهد: أكنت بي عالما، أو كنت على ما في يدي قادرا؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار»، قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته(٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «لقي ناس من المسلمين رجلا في غنيمة له، فقال: السلام عليكم، فأخذوه فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة، فنزلت: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء:٩٤]»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (ح٢٦٢١).

(٢) أخرجه أبو داود (ح٤٩٠١)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (ح٤٥٩١)، ومسلم (ح٣٠٢٥).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال رسول الله ﷺ: «أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه»(١).

قال الإمام ابن عبد البر: «وإذا قيل للمؤمن: يا كافر، فقد باء قائل ذلك بوزر الكلمة، واحتمل إثما مبينًا، وبهتانا عظيمًا إلا أنه لا يكفر بذلك؛ لأن الكفر لا يكون إلا بترك ما يكون به الإيمان، وفائدة هذا الحديث النهي عن تكفير المؤمن وتفسيقه، قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ [الحجرات:١١]، فقال جماعة من المفسرين في هذه الآية هو قول الرجل لأخيه يا كافر يا فاسق»(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فقد سماه أخاه حين القول؛ وقد أخبر أن أحدهما باء بها، فلو خرج أحدهما عن الإسلام بالكلية لم يكن أخاه، بل فيه كفر»(٣).

وقال أيضًا: «يجب الاحتراز من تكفير المسلمين بالذنوب والخطايا؛ فإنه أول بدعة ظهرت في الإسلام فكفر أهلها المسلمين واستحلوا دماءهم وأموالهم»(٤).

وقال أيضًا: «أهل السنة يتبعون الحق من ربهم الذي جاء به الرسول، ولا يكفرون من خالفهم فيه، بل هم أعلم بالحق وأرحم بالخلق»(٥).

وقال أيضًا: «أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم، وإن كان ذلك المخالف يكفرهم؛ لأن الكفر حكم شرعي، فليس للإنسان أن يعاقب بمثله، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه وتزني بأهله؛ لأن الكذب والزنا حرام لحق الله تعالى، وكذلك التكفير حق لله، فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله، وأيضًا فإن تكفير الشخص المعين وجواز

---

(١) أخرجه البخاري (ح٦١٠٤)، ومسلم (ح٦٠)، واللفظ له.

(٢) الاستذكار (٨/ ٥٤٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٥٥).

(٤) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣١).

(٥) منهاج السنة النبوية (٥/ ١٥٨).

قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، وإلا فليس كل من جهل شيئًا من الدين يكفر»[١].

وقال أيضًا: «وليس لأحد أن يكفر أحدًا من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة»[٢].

ويقول أيضًا: «هذا مع أني دائما ومن جالسني يعلم ذلك مني، أني من أعظم الناس نهيًا عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرًا تارة، وفاسقًا أخرى، وعاصيًا أخرى، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا معصية»[٣].

وقال ابن أبي العز الحنفي: «اعلم - رحمك الله وإيانا - أن باب التكفير وعدم التكفير، باب عظمت الفتنة والمحنة فيه، وكثر فيه الافتراق، وتشتتت فيه الأهواء والآراء، وتعارضت فيه دلائلهم، فالناس فيه، في جنس تكفير أهل المقالات والعقائد الفاسدة، المخالفة للحق الذي بعث الله به رسوله في نفس الأمر، أو المخالفة لذلك في اعتقادهم، على طرفين ووسط، من جنس الاختلاف في تكفير أهل الكبائر العملية»[٤].

وقال الإمام الشوكاني: «اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من

---

(١) الرد على البكري (٢/ ٤٩٢).

(٢) مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٦٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٣/ ٢٢٩).

(٤) شرح الطحاوية (٢/ ٤٣٢).

شمس النهار»[١].

ثانيًا: ضوابط التكفير:

الضابط الأول: التكفير لا يثبت إلا بدليل شرعي، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الكفر حكم شرعي متلقى عن صاحب الشريعة، والعقل قد يعلم به صواب القول وخطؤه، وليس كل ما كان خطأ في العقل يكون كفرًا في الشرع، كما أنه ليس كل ما كان صوابًا في العقل تجب في الشرع معرفته»[٢]، ويقول أيضًا: «الكفر حكم شرعي، وإنما يثبت بالأدلة الشرعية، ومن أنكر شيئًا لم يدل عليه الشرع، بل علم بمجرد العقل لم يكن كافرًا، وإنما الكافر من أنكر ما جاء به الرسول ﷺ»[٣]، «والتكفير والتفسيق هو إلى الله ورسوله؛ ليس لأحد في هذا حكم»[٤]، «فالكافر من جعله الله ورسوله كافرًا، والفاسق من جعله الله ورسوله فاسقًا، كما أن المؤمن والمسلم من جعله الله ورسوله مؤمنًا ومسلمًا»[٥]، وقال ابن الوزير: «التكفير سمعي محض، لا مدخل للعقل فيه»[٦].

الضابط الثاني: لا يحكم بكفر مسلم بمجرد الظن والشك؛ لأن من ثبت إسلامه بيقين لا يحكم بزواله إلا بيقين، واليقين لا يتحقق إلا بإقامة الحجة وإزالة الشبهة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «من ثبت إسلامه بيقين لم يزُل ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة»[٧]. و«أصل الإيمان الثابت، لا يحكم بزواله إلا بحصول منافٍ لحقيقته،

---

(١) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار (ص: ٩٧٨).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٤٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١٧/ ٧٨).

(٤) مجموع الفتاوى (٥/ ٥٥٤).

(٥) منهاج السنة النبوية (٥/ ٩٢).

(٦) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٤/ ١٧٨).

(٧) مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٦٦).

مناقضٍ لأصله؛ والعمدة استصحاب الأصل وجودًا وعدمًا»[١].

الضابط الثالث: أهل السنة لا يكفرون أحدًا من أهل القبلة بالذنوب والمعاصي، قال الإمام الطحاوي: «ولا نكفِّر أحدًا من أهل القبلة بذنب، ما لم يستحلَّه، ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله»[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ونحن إذا قلنا: أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب، فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب»[٣]، يعني المعاصي التي دون الشرك.

وقال ابن أبي العز: «امتنع كثير من الأئمة عن إطلاق القول بأنا لا نكفر أحدًا بذنب، بل يقال: لا نكفرهم بكل ذنب، كما تفعله الخوارج، وفرق بين النفي العام ونفي العموم، والواجب إنما هو نفي العموم، مناقضة لقول الخوارج الذين يكفرون بكل ذنب»[٤].

و«كما أن من أصول أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفرون أحدًا بذنب، فكذلك لا يكفرون أحدًا ببدعة»[٥]، والمراد: البدعة غير المكفرة.

الضابط الرابع: لابد من التفريق بين التكفير المطلق وتكفير الشخص المعين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «نصوص الوعيد التي في الكتاب والسنة، ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع، لا فرق في ذلك بين الأصول والفروع»[٦].

وقال ابن أبي العز الحنفي: «الشخص المعين يمكن أن يكون مجتهدًا مخطئًا مغفورًا له، أو

---

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١٠/ ٤٣٢).

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٤٣٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٠٢).

(٤) شرح الطحاوية (٢/ ٤٣٣).

(٥) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٥٢).

(٦) مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٧٢).

يمكن أن يكون ممن لم يبلغه ما وراء ذلك من النصوص، ويمكن أن يكون له إيمان عظيم وحسنات أوجبت له رحمة الله، كما غفر للذي قال: «إذا متُّ فاسحقوني ثم ذروني»[١]، ثم غفر الله له لخشيته، وكان يظن أن الله لا يقدر على جمعه وإعادته، أو شك في ذلك. لكن هذا التوقف في أمر الآخرة لا يمنعنا أن نعاقبه في الدنيا، لمنع بدعته، وأن نستتيبه، فإن تاب وإلا قتلناه[٢]، ثم إذا كان القول في نفسه كفرًا قيل: إنه كفر والقائل له يكفر بشروط وانتفاء موانع، ولا يكون ذلك إلا إذا صار منافقا زنديقا، فلا يتصور أن يكفر أحد من أهل القبلة المظهرين الإسلام إلا من يكون منافقًا زنديقًا»[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فتكفير المعين من هؤلاء الجهال وأمثالهم، بحيث يحكم عليه بأنه من الكفار، لا يجوز الإقدام عليه إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة الرسالية التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسل، وإن كانت هذه المقالة لا ريب أنها كفر، وهكذا الكلام في تكفير جميع المعينين، مع أن بعض هذه البدعة أشد من بعض، وبعض المبتدعة يكون فيه من الإيمان ما ليس في بعض، فليس لأحد أن يكفر أحدًا من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة وتبين له المحجة»[٤].

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «مسألة تكفير المعين مسألة معروفة، إذا قال قولًا يكون القول به كفرًا، فيقال: من قال بهذا القول فهو كافر، لكن الشخص المعين، إذا قال ذلك لا يحكم بكفره، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها»[٥].

الضابط الخامس: التكفير لا يثبت في حق المعين إلا بعد استيفاء شروطه وانتفاء موانعه

---

(١) أخرجه البخاري (ح٣٤٧٨)، ومسلم (ح٢٧٥٦).

(٢) الاستتابة وموجبها من القتل وغيره مرجعه إلى الحاكم الشرعي، وليس إلى آحاد الناس.

(٣) شرح الطحاوية (٢/ ٤٣٧).

(٤) مجموع الفتاوى (١٢/ ٥٠٠-٥٠١).

(٥) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١٠/ ٤٣٢-٤٣٣).

وقيام الحجة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع»[١].

ومجمل القول: أنه لابد من التفريق في الحكم بين المقالة والقائل، والفعل والفاعل، أو بين التكفير المطلق وهو الحكم بالكفر على المقالة أو الفعل أو الاعتقاد، وبين التكفير المعين، وهو الحكم على المعين بالكفر لوقوعه فيما يستحق الكفر، وذلك بعد ثبوت شروط التكفير وانتفاء موانعه.

ثالثًا: شروط التكفير:

الشرط الأول: إقامة الحجة: قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء]، وعن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي، ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار»[٢]، فقوله: «لا يسمع بي» دليل على عدم جواز تكفير من لم يسمع به ﷺ.

قال قوام السنة الأصبهاني: «وقد أعلم الله سبحانه أنه لا يؤاخذ إلا بعد البيان، ولا يعاقب إلا بعد الإنذار، فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة:١١٥]، فكل من هداه الله عز وجل ودخل في عقد الإسلام فإنه لا يخرج إلى الكفر إلا بعد البيان»[٣]

وقال الإمام ابن حزم في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۖ قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾ [المائدة]: «فهؤلاء

---

(١) مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٨٧-٤٨٨).

(٢) أخرجه مسلم (ح١٥٣).

(٣) الحجة في بيان المحجة (٢/ ٥٥٢).

الحواريون الذين أثنى الله عز وجل عليهم قد قالوا بالجهل لعيسى عليه السلام: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾، ولم يبطل بذلك إيمانهم، وهذا ما لا مخلص منه، وإنما كانوا يكفرون لو قالوا ذلك بعد قيام الحجة وتبيينهم لها»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «بيَّنا أن المؤمن الذي لا ريب في إيمانه قد يخطئ في بعض الأمور العلمية الاعتقادية فيغفر له، كما يغفر له ما يخطئ فيه من الأمور العملية، وأن حكم الوعيد على الكفر لا يثبت في حق الشخص المعين حتى تقوم عليه حجة الله التي بعث بها رسله، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء]»[٢]، وقال أيضًا: «لكن ليس كل من تكلم بالكفر يكفر حتى تقوم عليه الحجة المثبتة لكفره، فإذا قامت عليه الحجة كفر حينئذ»[٣]، وقال أيضًا: «الواحد المعيَّن لا يكفر إلا بعد قيام الحجة التي يكفر تاركها»[٤].

الشرط الثاني: شروط الفاعل، يشترط لتكفير المعين أن يكون:

١- مكلفًا، أي: بالغًا عاقلًا، فلا يقع الكفر من صبي ومجنون، قال الإمام ابن قدامة: «الردة لا تصح إلا من عاقل، فأما من لا عقل له، كالطفل الذي لا عقل له، والمجنون، ومن زال عقله بإغماء، أو نوم، أو مرض، أو شرب دواء يباح شربه، فلا تصح ردته، ولا حكم لكلامه بغير خلاف»[٥].

٢- متعمدًا، أي قاصدًا لفعله، لا مخطئًا ولا ناسيًا.

٣- مختارًا بإرادته، لا مكرَهًا، كما قال تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ١٤١).

(٢) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية (ص: ٣١١).

(٣) مجموع الفتاوى (٥/ ٣٠٦).

(٤) مجموع الفتاوى (٢/ ٣٥٢).

(٥) المغني لابن قدامة (١٢/ ٢٦٦).

﴿أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل:١٠٦]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إذا أكره على كلمة الكفر جاز له التكلم بها مع طمأنينة قلبه بالإيمان»(١).

الشرط الثالث: شروط الفعل، يشترط في الأمر المكفَّر به:

١- دلالة الكتاب أو السنة على أنه من الكفر الأكبر، وليس من الكفر الأصغر.

٢- أن يكون فعل المكلف أو قوله صريحَ الدلالة على الكفر، وليس مما يحتمل الكفر وغيره؛ لأن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال، وكذلك لا يحكم بالكفر باللازم؛ لأن لازم المذهب ليس بمذهب إلا أن يصرح صاحبه بالتزامه.

الشرط الرابع: يشترط في إثبات فعل المكلف أن يثبت بطريق شرعي صحيح، وهو الإقرار أو البينة، لا بظن أو بشك.

رابعًا: موانع التكفير:

الأول: الخطأ: وهو انتفاء القصد والعَمد، لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٥﴾ [الأحزاب]، وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة:٢٨٦].

وعن ابن عباس ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه»(٢).

وعن أنس بن مالك ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لله أشد فرحًا بتوبة عبده حين يتوب

---

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٥٠٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه (ح٢٠٤٥)، والطبراني في الأوسط (٨/ ١٦١)، والحاكم (٢/ ٢١٦) وصححه ووافقه الذهبي، قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح إن سلم من الانقطاع، والظاهر أنه منقطع» (مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٢/ ١٢٦)، وانظر: التلخيص الحبير (١/ ٥٠٩-٥١٠).

إليه، من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة، فاضطجع في ظلها، قد أَيِس من راحلته، فبينا هو كذلك إذا هو بها، قائمة عنده، فأخذ بخطامها، ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح»[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما التكفير فالصواب أنه من اجتهد من أمة محمد ﷺ وقصد الحق فأخطأ لم يكفر؛ بل يغفر له خطؤه، ومن تبين له ما جاء به الرسول فشاقَّ الرسول من بعد ما تبين له الهدى واتبع غير سبيل المؤمنين فهو كافر، ومن اتبع هواه وقصر في طلب الحق وتكلم بلا علم فهو عاص مذنب، ثم قد يكون فاسقا، وقد تكون له حسنات ترجح على سيئاته، فالتكفير يختلف بحسب اختلاف حال الشخص، فليس كل مخطئ ولا مبتدع ولا جاهل ولا ضال يكون كافرًا، بل ولا فاسقًا، بل ولا عاصيًا»[٢].

الثاني: التأويل: والتأويل المانع من الحكم بالتكفير: هو التأويل السائغ[٣]، وهو الذي له مُسوِّغٌ في الشرع أو في اللغة، وأما التأويل غير السائغ، فهو التأويل الذي ليس له مُسوِّغٌ في الشرع أو في اللغة، ويكون صادرًا عن محض رأي وهوى[٤].

---

(١) أخرجه مسلم (ح٢٧٤٧).

(٢) مجموع الفتاوى (١٢/ ١٨٠).

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «التأويل السائغ هو الجائز الذي يُقَرُّ صاحبه عليه إذا لم يكن فيه جواب، كتأويل العلماء المتنازعين في موارد الاجتهاد» (مجموع الفتاوى ٢٨/ ٤٨٦).

(٤) التأويل نوعان:

١- تأويل سائغ: وهو صرف الكلام عن معناه الظاهر إلى معنى آخر يحتمله اللفظ لدليل، أو صرف الكلام عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل، مثاله: قوله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ١]، فظاهر الفعل الماضي (أتى) أنه أتى وانقضى، ولكن صُرف هذا اللفظ عن هذا المعنى الظاهر إلى معنى (سيأتي) لدليل، وهو قوله تعالى بعدها: ﴿فَلَا تَسۡتَعۡجِلُوهُۚ﴾ [النحل: ١]، والنهي عن استعجاله دليل على أنه لم يأتِ، وإنما عبَّر بالفعل الماضي للدلالة على تأكد وقوعه.

قال ابن الوزير: «قوله في هذه الآية الكريمة: ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا﴾ [النحل:١٠٦] يؤيد أن المتأولين غير كفار؛ لأن صدورهم لم تنشرح بالكفر قطعًا أو ظنًّا أو تجويزًا أو احتمالًا»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «المتأول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر، بل ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ، وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية، وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفر المخطئين فيها، وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا عن أحد من أئمة المسلمين، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع، الذين يبتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم، كالخوارج والمعتزلة والجهمية»[٢].

وقال الإمام أبو القاسم الأصبهاني الملقب بـ(قوام السنة): «المتأول إذا أخطأ وكان من أهل عقد الإيمان نُظِر في تأويله؛ فإن كان قد تعلق بأمر يفضي به إلى خلاف بعض كتاب الله، أو سنة يقطع بها العذر، أو إجماع فإنه يكفر ولا يعذر؛ لأن الشبهة التي يُتعلق بها مِن هذا ضعيفة لا يقوى قوة يعذر بها؛ لأن ما شهد له أصل من هذا الأصول فإنه في غاية الوضوح والبيان، فلما كان صاحب هذه المقالة لا يصعب عليه درك الحق، ولا يغمض عنده بعض موضع الحجة لم يعذر في الذهاب عن الحق، بل عمل خلافه في ذلك على أنه عناد وإصرار، ومن تعمد خلاف أصل من هذه الأصول وكان جاهلًا لم يقصد إليه من طريق العناد فإنه لا يكفر؛ لأنه لم يقصد اختيار الكفر ولا رضي به، وقد بلغ جهده فلم يقع له غير ذلك»[٣].

٢- تأويل غير سائغ: وهو حمل اللفظ على معنى لا يحتمله اللفظ أصلًا، مثاله: تأويل الباطنية معنى (الشجرة الملعونة) في قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ [الإسراء: ٦٠] ببني أمية، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧] بعائشة، فهذا النوع من التاويل كفر باتفاق؛ لأن حقيقته التكذيب.

(١) إبثار الحق على الخلق (ص: ٣٩٥).

(٢) منهاج السنة النبوية (٥/ ٢٣٩-٢٤٠)

(٣) الحجة في بيان المحجة (٢/ ٥٥١-٥٥٢).

وقال ابن أبي العز الحنفي: «ولا شك في تكفير من ردَّ حكم الكتاب، ولكن من تأول حكم الكتاب لشبهة عرضت له، بُيِّن له الصواب ليرجع إليه»[١].

وقال ابن حجر: «قال العلماء: كل متأول معذور بتأويله ليس بآثم، إذا كان تأويله سائغًا في لسان العرب، وكان له وجه في العلم»[٢].

وقال شيخنا ابن عثيمين: «وحكم التأويل على ثلاثة أقسام:

الأول: أن يكون صادرًا عن اجتهاد وحسن نية بحيث إذا تبين له الحق رجع عن تأويله فهذا معفو عنه؛ لأن هذا منتهى وسعه وقد قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦].

الثاني: أن يكون صادرًا عن هوى وتعصب وله وجه في اللغة العربية فهو فسق وليس بكفر إلا أن يتضمن نقصًا أو عيبًا في حق الله فيكون كفرًا.

القسم الثالث: أن يكون صادرًا عن هوى وتعصب وليس له وجه في اللغة العربية فهذا كفر؛ لأن حقيقته التكذيب حيث لا وجه له»[٣].

الثالث: الجهل: ويكون مانعًا من التكفير إذا لم يتمكن المكلف من رفعه عن نفسه بالتعلم، قال القرافي: «القاعدة الشرعية دلت على أن كل جهل يمكن المكلف رفعه لا يكون حجة للجاهل فإن الله تعالى بعث رسله إلى خلقه برسائله وأوجب عليهم كافة أن يعلموها ثم يعملوا بها فالعلم والعمل بها واجبان فمن ترك التعلم والعمل وبقي جاهلا فقد عصى معصيتين لتركه واجبين وإن علم ولم يعمل فقد عصى معصية واحدة بترك العمل ومن علم

---

(١) شرح الطحاوية (١/ ٣٤٢).

(٢) فتح الباري (١٢/ ٣٠٤).

(٣) تعليق مختصر على لمعة الاعتقاد للعثيمين (ص: ٣٤).

وعمل فقد نجا»[١]. وقال البعلي: «إذا قلنا يعذر [أي: الجاهل]، فإنما محله إذا لم يقصِّر ويفرِّط في تعلم الحكم، أما إذا قصَّر أو فرَّط فلا يعذر جزمًا»[٢].

ودليله: قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء]، وقوله: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء:١٦٥]. قال الإمام الشافعي: «العلم علمان: علم عامة، لا يسع بالغا غير مغلوب على عقله جهله ... مثل: الصلوات الخمس، وأن لله على الناس صوم شهر رمضان، وحج البيت إذا استطاعوه، وزكاة في أموالهم، وأنه حرم عليهم الزنا والقتل والسرقة والخمر، وما كان في معنى هذا، مما كلف العباد أن يعقلوه ويعملوه ويعطوه من أنفسهم وأموالهم، وأن يكفوا عنه ما حرم عليهم منه. وهذا الصنف كله من العلم موجود نصا في كتاب الله، وموجود عامًّا عند أهل الإسلام، ينقله عوامهم عن من مضى من عوامهم، يحكونه عن رسول الله، ولا يتنازعون في حكايته ولا وجوبه عليهم، وهذا العلم العام الذي لا يمكن فيه الغلط من الخبر، ولا التأويل، ولا يجوز فيه التنازع»[٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الأمكنة والأزمنة التي تفتر فيها النبوة لا يكون حكم من خفيت عليه آثار النبوة حتى أنكر ما جاءت به خطأً، كما يكون حكمه في الأمكنة والأزمنة التي ظهرت فيها آثار النبوة، وذكرنا حديث حذيفة الذي فيه: (يأتي على الناس زمان لا يعرفون فيه صلاةً ولا زكاةً ولا صومًا ولا حجًّا إلا الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة يقولان: أدركنا آباءنا وهم يقولون: (لا إله إلا الله) فقيل لحذيفة: ما يغني عنهم قول لا إله إلا الله وهم لايعرفون صلاة ولا زكاة ولا صومًا ولا حجًّا؟ قال: تنجيهم من النار، تنجيهم من

---

(١) الفروق (٤/ ٢٦٤).

(٢) القواعد والفوائد الأصولية ومايتبعها من الأحكام الفرعية (ص: ٨٧).

(٣) الرسالة للشافعي (ص: ٣٥٧-٣٥٩).

النار)[١]»[٢].

وقال أيضًا: «فكون الشيء معلومًا من الدين ضرورة أمر إضافي، فحديث العهد بالإسلام، ومن نشأ ببادية بعيدة، قد لا يعلم هذا بالكلية، فضلًا عن كونه يعلمه بالضرورة، وكثير من العلماء يعلم بالضرورة أن النبي ﷺ سجد للسهو، وقضى بالدية على العاقلة، وقضى أن الولد للفراش، وغير ذلك مما يعلمه الخاصة بالضرورة، وأكثر الناس لا يعلمه البتة»[٣].

ومن الأدلة على أن الجهل مانع من التكفير حديث عائشة رضي الله عنها لما سألت النبي ﷺ: مهما يكتمِ الناس يعلمه الله؟ قال النبي ﷺ: «نعم»[٤]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فهذه عائشة أم المؤمنين سألت النبي ﷺ: هل يعلم الله كل ما يكتم الناس؟ فقال لها النبي ﷺ: «نعم»، وهذا يدل على أنها لم تكن تعلم ذلك، ولم تكن قبل معرفتها بأن الله عالم بكل شيء يكتمه الناس كافرة، وإن كان الإقرار بذلك بعد قيام الحجة من أصول الإيمان، وإنكار علمه بكل شيء، كإنكار قدرته على كل شيء»[٥].

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة: «يختلف الحكم على الإنسان بأنه يعذر بالجهل في المسائل الدينية أو لا يعذر باختلاف البلاغ وعدمه، وباختلاف المسألة نفسها وضوحًا وخفاء، وتفاوت مدارك الناس قوة وضعفا»[٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الحجة على العباد إنما تقوم بشيئين: بشرط التمكن من العلم بما أنزل الله، والقدرة على العمل به. فأما العاجز عن العلم كالمجنون، أو العاجز عن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (ح٤٠٤٩)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٥٢٠) وصححه ووافقه الذهبي، وقوّى إسنادَه الحافظ ابن حجر (انظر: فتح الباري ١٣/ ١٦).

(٢) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية (ص: ٣١١).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ١١٨).

(٤) أخرجه مسلم (ح٩٧٤).

(٥) مجموع الفتاوى (١١/ ٤١٢-٤١٣).

(٦) فتاوى اللجنة الدائمة (٢/ ١٤٧).

العمل فلا أمر عليه ولا نهي»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، وإلا فليس كل من جهل شيئًا من الدين يكفر، ولهذا لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين كقدامة بن مظعون وأصحابه شرب الخمر وظنوا أنها تباح لمن عمل صالحا -على ما فهموه من آية المائدة- اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون فإن أصروا على الاستحلال كفروا وإن أقروا به جلدوا فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداء لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يتبين لهم الحق فإذا أصروا على الجحود كفروا، وقد ثبت في الصحيحين حديث الذي قال لأهله: «إذا أنا مت فاسحقوني ثم ذروني في اليم، فوالله لئن قدر الله عليَّ ليعذبني عذابًا ما عذبه أحدا من العالمين، فأمر الله البرَّ فرد ما أخذ منه، وأمر البحر فرد ما أخذ منه، وقال: ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك يا رب، فغفر له»[٢]. فهذا اعتقد أنه إذا فعل ذلك لا يقدر الله على إعادته، وأنه لا يعيده، أو جوَّز ذلك، وكلاهما كفر، لكن كان جاهلًا لم يتبين له الحق بيانا يكفر بمخالفته فغفر الله له، ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين نفوا أن الله تعالى فوق العرش لما وقعت محنتهم: أنا لو وافقتكم كنت كافرًا؛ لأني أعلم أن قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون؛ لأنكم جهال، وكان هذا خطابًا لعلمائهم وقضاتهم وشيوخهم وأمرائهم»[٣].

وقال ابن القيم: «قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (ح٣٤٧٨)، ومسلم (ح٢٧٥٦).

(٣) الرد على البكري (٢/ ٤٩٢-٤٩٤).

الخطاب ولم يحضر ترجمان يترجم له، فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئًا ولا يتمكن من الفهم»[١].

الرابع: الإكراه، قال الإمام ابن حزم: «الإكراه: هو كل ما سمي في اللغة إكراهًا، وعرف بالحس أنه إكراه، كالوعيد بالقتل ممن لا يؤمَن منه إنفاذ ما توعد به، والوعيد بالضرب كذلك، أو الوعيد بالسجن كذلك، أو الوعيد بإفساد المال كذلك»[٢]، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «تأملت المذهب فوجدت الإكراه يختلف باختلاف المكرَه عليه، فليس الإكراه المعتبر في كلمة الكفر، كالإكراه المعتبر في الهبة ونحوها، فإن أحمد قد نص في غير موضع على أن الإكراه على الكفر لا يكون إلا بتعذيب من ضرب أو قيد، ولا يكون الكلام إكراهًا»[٣].

وقال الحافظ ابن حجر: «الإكراه هو إلزام الغير بما لا يريده، وشروط الإكراه أربعة:

الأول: أن يكون فاعله قادرًا على إيقاع ما يهدد به، والمأمور عاجزًا عن الدفع، ولو بالفرار.

الثاني: أن يغلب على ظنه أنه إذا امتنع أوقع به ذلك.

الثالث: أن يكون ما هدده به فوريًّا، فلو قال: إن لم تفعل كذا ضربتك غدًا، لا يعد مكرهًا، ويستثنى ما إذا ذكر زمنًا قريبًا جدًّا، أو جرت العادة بأنه لا يُخلف.

الرابع: أن لا يظهر من المأمور ما يدل على اختياره»[٤].

قال تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦﴾ [النحل]. فهذه

---

(١) طريق الهجرتين وباب السعادتين (ص: ٤١٤).

(٢) المحلى بالآثار (٧/ ٢٠٣).

(٣) الفتاوى الكبرى (٥/ ٤٩٠).

(٤) فتح الباري (١٢/ ٣١١).

الآية «أصل في جواز إظهار كلمة الكفر في حال الإكراه»[١]، قال الإمام القرطبي: «أجمع العلماء على أن من أكره على الكفر فاختار القتل أنه أعظم أجرًا عند الله ممن اختار الرخصة»[٢]، وقال ابن حجر: «وأما من أكره على ذلك فهو معذور بالآية؛ لأن الاستثناء من الإثبات نفي، فيقتضي أن لا يدخل الذي أكره على الكفر تحت الوعيد»[٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فأباح سبحانه عند الإكراه أن ينطق الرجل بالكفر بلسانه إذا كان قلبه مطمئنًّا بالإيمان، بخلاف من شرح بالكفر صدرًا، وأباح للمؤمنين أن يتقوا من الكافرين تقاةً مع نهيه لهم عن موالاتهم، وعن ابن عباس: إن التقية باللسان، ولهذا لم يكن عندنا نزاع في أن الأقوال لا يثبت حكمها في حق المكرَه بغير حق، فلا يصح كفر المكرَه بغير حق، ولا إيمان المكرَه بغير حق»[٤].

وقد سبق حديث ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه»[٥].

قال الحافظ ابن حجر: «وهو حديث جليل، قال بعض العلماء: ينبغي أن يعدَّ نصف الإسلام؛ لأن الفعل إما عن قصد واختيار أو لا، الثاني ما يقع عن خطأ أو نسيان أو إكراه، فهذا القسم معفو عنه باتفاق، وإنما اختلف العلماء: هل المعفو عنه الإثم، أو الحكم، أو هما معًا؟ وظاهر الحديث الأخير»[٦].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص (٥/ ١٣).

(٢) تفسير القرطبي (١٠/ ١٨٨).

(٣) فتح الباري (١٢/ ٣١٢).

(٤) الاستقامة (٢/ ٣١٩-٣٢٠).

(٥) أخرجه ابن ماجه (ح٢٠٤٥)، والطبراني في الأوسط (٨/ ١٦١)، والحاكم (٢/ ٢١٦) وصححه ووافقه الذهبي، قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح إن سلم من الانقطاع، والظاهر أنه منقطع» (مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٢/ ١٢٦)، وانظر: التلخيص الحبير (١/ ٥٠٩-٥١٠).

(٦) فتح الباري (٥/ ١٦١).

الفصل الثالث

الصحابة وآل البيت

المبحث الأول تعريف الصحابة

المبحث الثاني فضل الصحابة ومنزلتهم

المبحث الثالث عدالة الصحابة

المبحث الرابع المفاضلة بين الصحابة

المبحث الخامس مذاهب المخالفين في الصحابة ﷺ

المبحث السادس حقوق الصحابة ﷺ

المبحث السابع تعريف آل البيت

المبحث الثامن حقوق آل البيت

المبحث الأول
تعريف الصحابة

أولا: الصحابة لغة:

الصحابة: جمع صاحب وصحابي، وهو مشتق من الصحبة، وتطلق على كل من صحب غيره.

قال الجوهري: «أصحبتُه الشيءَ: جعلته له صاحبًا ... وكل شيء لاءم شيئًا فقد استصحبه، واصطحب القوم: صحب بعضهم بعضها»[١].

وقال ابن منظور: «صحبه يصحبه صحبة، بالضم، وصحابة، بالفتح، وصاحبه: عاشره، والصَّحْب: جمع الصاحب، مثل راكب وركْب، والأصحاب: جماعة الصحب مثل فرخ وأفراخ، والصاحب: المعاشر»[٢].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الأصحاب: جمع صاحب، والصاحب: اسم فاعل من صحبه يصحبه، وذلك يقع على قليل الصحبة وكثيرها؛ لأنه يقال: صحبته ساعة وصحبته شهرًا وصحبته سنة»[٣].

ثانيًا: الصحابة اصطلاحًا:

اختلف أهل العلم في تعريف الصحابي، والتحقيق ما ذكره الحافظ ابن حجر، بقوله: «وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابيَّ: من لقي النبيَّ ﷺ مؤمنًا به، ومات على

---

(١) الصحاح (١/ ١٦١-١٦٢).

(٢) لسان العرب (١/ ٥١٩).

(٣) الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص: ٥٧٥-٥٧٦)، وانظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٥١).

الإسلام، فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى، ويخرج بقيد (الإيمان) من لقيه كافرًا ولو أسلم بعد ذلك إذا لم يجتمع به مرة أخرى.

وقولنا: (به) يُخرج من لقيه مؤمنًا بغيره، كمن لقيه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة. وهل يدخل من لقيه منهم وآمن بأنه سيبعث أو لا يدخل؟ محل احتمال. ومن هؤلاء بحيرا الراهب ونظراؤه.

ويدخل في قولنا: (مؤمنًا به) كلُّ مكلف من الجن والإنس ...

وخرج بقولنا: (ومات على الإسلام) من لقيه مؤمنًا به ثم ارتد، ومات على ردته، والعياذ بالله، وقد وجد من ذلك عدد يسير، كعبيد الله بن جحش الذي كان زوج أم حبيبة رضي الله عنها، فإنه أسلم معها، وهاجر إلى الحبشة، فتنصر هو ومات على نصرانيته، وكعبد الله بن خَطَل الذي قتل وهو متعلق بأستار الكعبة، وكربيعة بن أمية بن خلف... ويدخل فيه من ارتد وعاد إلى الإسلام قبل أن يموت، سواء اجتمع به ﷺ مرة أخرى أم لا، وهذا هو الصحيح المعتمد، والشق الأول[1] لا خلاف في دخوله، وأبدى بعضهم في الشق الثاني[2] احتمالًا، وهو مردود لإطباق أهل الحديث على عدِّ الأشعث بن قيس رضي الله عنه في الصحابة، وعلى تخريج أحاديثه في الصحاح والمسانيد، وهو ممن ارتدَّ ثم عاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر رضي الله عنه.

وهذا التعريف مبنيٌّ على الأصح المختار عند المحققين، كالبخاري، وشيخه أحمد بن حنبل، ومن تبعهما، ووراء ذلك أقوال أخرى شاذة، كقول من قال: لا يعد صحابيًّا إلا من وصف بأحد أوصاف أربعة: من طالت مجالسته، أو حفظت روايته، أو ضبط أنه غزا معه، أو استشهد بين يديه، وكذا من اشترط في صحة الصحبة بلوغ الحُلُم، أو المجالسة ولو

---

(١) وهو من لقيه ﷺ مسلمًا، ثم ارتد، ثم عاد إلى الإسلام، ثم لقيه ﷺ مرة أخرى.

(٢) وهو من لقيه ﷺ مسلمًا، ثم ارتد، ثم عاد إلى الإسلام، ولم يلتق بالنبي ﷺ.

قصرت»[١].

ومجمل القول أن الصحبة لا تتحقق إلا بشروط ثلاثة:

١- اللقاء بالنبي ﷺ، فيدخل فيه من لقيَه ولم يره كابن أم مكتوم، ويخرج من عاصره ولم يلتق به، وإن كان مسلمًا، كالنجاشي.

٢- الإيمان، فيخرج الكفار والمنافقون الذين رآوه والتقوا به.

٣- الموت على الإسلام، فيخرج من رآه مسلمًا، ثم ارتد ومات على الكفر.

ثالثًا: بم تثبت الصحبة؟

قال الحافظ ابن حجر: «يعرف كونه صحابيًّا:

١- بالتواتر.

٢- أو الاستفاضة أو الشهرة.

٣- أو بإخبار بعض الصحابة.

٤- أو بعض ثقات التابعين.

٥- أو بإخباره عن نفسه بأنه صحابي، إذا كانت دعواه ذلك تدخل تحت الإمكان»[٢].

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ١٥٨-١٥٩)، وانظر تعريف الإمام البخاري في: صحيح البخاري (٥/ ٢)، وتعريف الإمام أحمد في: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٩٣)، وتعريف ابن حزم في: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٥/ ٨٩)، وتعريف ابن كثير في: اختصار علوم الحديث (ص: ١٧٩).

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١٤٢-١٤٣).

المبحث الثاني
فضل الصحابة ومنزلتهم

أولًا: فضل الصحابة في القرآن:

لقد أثنى الله عز وجل على الصحابة، وأخبر جل وعلا بأنه رضي عنهم ورضوا عنه، وأعد لهم جنات النعيم.

قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة]. والمراد بالتابعين لهم بإحسان بقية الصحابة الذين تأخر إسلامهم عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، فشملت الآية جميع الصحابة، ولهذا قال الإمام الواحدي: «وقد فسرت الآية على أن المراد بها جميع الصحابة الذين أدركوا رسول الله ﷺ، وحصل لهم السبق بإدراكه وصحبته»[1]، وقال الحافظ ابن كثير: «يخبر تعالى عن رضاه عن السابقين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، ورضاهم عنه بما أعد لهم من جنات النعيم، والنعيم المقيم»[2].

وقال جل وعلا: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾ [التوبة]. قال الإمام الشوكاني: «وصف سبحانه المهاجرين والأنصار بأنهم الذين اتبعوا النبي ﷺ فلم يتخلفوا عنه، وساعة العسرة هي غزوة تبوك، فإنهم كانوا في عسرة

---

(١) التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٥٢٠).

(٢) تفسير ابن كثير (٤/ ٢٠٣).

شديدة، فالمراد بالساعة جميع أوقات تلك الغزاة، ولم يرد ساعة بعينها، والعسرة صعوبة الأمر»[١].

وقال سبحانه: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح]. قال الحافظ ابن كثير: «من هذه الآية انتزع الإمام مالك -رحمه الله في رواية عنه- تكفير الروافض الذين يبغضون الصحابة، قال: لأنهم يغيظونهم، ومن غاظَ الصحابةُ فهو كافر[٢]؛ لهذه الآية»[٣].

---

(١) فتح القدير للشوكاني (٢/ ٤٧٠).

(٢) لابد من التفريق بين من غاظه حالُ الصحابة ﷺ لإيمانهم وجهادهم، فهذا كافر بلا شك، وبين من وقع في قلبه غيظ على أحدهم لأمر دنيوي، فلا يكفر، فقد وقعت حروب وفتن بين الصحابة ﷺ كانوا فيها مجتهدين، وربما وقع في قلب واحد منهم بغض وغيظ لبعضهم، قال أبو العباس القرطبي: «من أبغض بعض من ذكرنا من الصحابة ﷺ من غير تلك الجهات التي ذكرناها، بل لأمر طارئ، وحدَث واقع؛ من مخالفة غرض، أو ضرر حصل، أو نحو ذلك، لم يكن كافرًا ولا منافقًا بسبب ذلك؛ لأنهم ﷺ قد وقعت بينهم مخالفات كثيرة عظيمة، وحروب هائلة، ومع ذلك فلم يكفِّرْ بعضهم بعضًا، ولا حكم عليه بالنفاق لما جرى بينهم من ذلك، وإنما كان حالهم في ذلك حال المجتهدين في الأحكام، فإما أن يكون كلهم مصيبا فيما ظهر له، أو المصيب واحد، والمخطئ معذور، بل مخاطب بالعمل على ما يراه ويظنه مأجور، فمن وقع له بغض في أحد منهم لشيء من ذلك، فهو عاصٍ يجب عليه التوبة من ذلك، ومجاهدة نفسه في زوال ما وقع له من ذلك، بأن يتذكر فضائلهم وسوابقهم. وما لهم على كل من بعدهم من الحقوق الدينية والدنيوية؛ إذ لم يصل أحد ممن بعدهم لشيء من الدنيا ولا الدين إلا بهم وبسببهم؛ وإذ بهم وصلت لنا كل النِّعم، واندفعت عنا الجهالات والنِّقم، ومن حصلت به مصالح الدنيا والآخرة، فبُغضه كفران للنعم الفاخرة، وصفقته خاسرة» (المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ١/ ٢٦٥-٢٦٦).

وبه يعلم خطأ الإمام ابن حزم في المنع من الاستدلال بهذه الآية على المعنى المذكور، حيث قال: «وقد أخطأ من حمل الآية على هذا؛ لأن الله عز وجل لم يقل قط: إن كل من غاظه واحد منهم فهو كافر، وإنما أخبر تعالى أنه يغيظ بهم الكفار فقط، ونعم، هذا حق لا ينكره مسلم، وكل مسلم فهو يغيظ الكفار. وأيضًا فإنه لا يشك أحد ذو حس سليم في أن عليًّا ﷺ قد غاظ معاوية ﷺ، وأن معاوية وعمرو بن العاص غاظا عليًّا ﷺ، وأن عمارًا ﷺ أغاظ أبا العادية ﷺ، وكلهم أصحاب رسول الله ﷺ فقد غاظ بعضهم بعضًا، فيلزم على هذا تكفير من ذكرنا، وحاشى لله من هذا» (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣/ ١٤٠).

(٣) تفسير ابن كثير (٧/ ٣٦٢).

وقال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد:١٠]، وقد أخبر تعالى بأن من وعده الله بالحسنى لا يدخل النار، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [الأنبياء][1]. قال الإمام ابن حزم: «كل من صحب رسول الله ﷺ بنية صادقة ولو ساعة، فإنه من أهل الجنة لا يدخل النار لتعذيب ...؛ لأنه قد وعدهم الله تعالى الحسنى كلهم، وأخبر أنه لا يُخلف وعده، وأن من سبقت له الحسنى فهو مبعدٌ من النار لا يسمع حسيسها، ولا يحزنه الفزع الأكبر، وهو فيما اشتهى خالدٌ»[2].

وقال جل وعلا: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحشر].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولا ريب أن هؤلاء الرافضة خارجون من الأصناف الثلاثة، فإنهم لم يستغفروا للسابقين الأولين، وفي قلوبهم غل عليهم، ففي الآيات الثناء على الصحابة، وعلى أهل السنة الذين يتولونهم، وإخراج الرافضة من ذلك، وهذا نقيض مذهب الرافضة»[3].

---

(١) والحسنى هي الجنة. انظر: تفسير الطبري (٧/ ٣٧٥).

(٢) الفصل (٤/ ١١٦-١١٧).

(٣) منهاج السنة النبوية (٢/ ١٨).

ثانيًا: فضل الصحابة رضي الله عنهم في السنة:

ومن السنة أحاديث كثيرة تثني على الصحابة ﷺ على سبيل العموم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الأحاديث مستفيضة، بل متواترة في فضائل الصحابة والثناء عليهم، وتفضيل قرنهم على من بعدهم من القرون، فالقدح فيهم قدح في القرآن والسنة»(١).

عن أبي بردة، عن أبيه، قال: صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ، ثم قلنا: لو جلسنا حتى نصلي معه العشاء قال فجلسنا، فخرج علينا، فقال: «ما زلتم هاهنا؟» قلنا: يا رسول الله صلينا معك المغرب، ثم قلنا: نجلس حتى نصلي معك العشاء، قال «أحسنتم أو أصبتم» قال فرفع رأسه إلى السماء، وكان كثيرًا ما يرفع رأسه إلى السماء، فقال: «النجوم أَمَنَةٌ للسماء، فإذا ذهبت النجوم أتى السماءَ ما توعد، وأنا أَمَنَة لأصحابي، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أَمَنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون»(٢).

وعن أبي سعيد ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «يأتي على الناس زمان يغزون، فيقال لهم: فيكم من صحب الرسول ﷺ، فيقولون نعم، فيفتح عليهم، ثم يغزون، فيقال لهم هل فيكم من صحب من صحب الرسول ﷺ؟ فيقولون نعم، فيفتح لهم»(٣).

وعن عمران بن حصين ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، - قال عمران فلا أدري: أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثا - ثم إن بعدكم قوما يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يفون، ويظهر

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٤٣٠).

(٢) أخرجه مسلم (ح٢٥٣١).

(٣) أخرجه البخاري (ح٣٥٩٤)، ومسلم (ح٢٥٣٢).

فيهم السمن»[١].

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: قال النبي ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد، ذهبا ما بلغ مد أحدهم، ولا نصيفه»[٢].

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: «إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسنا، فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئًا فهو عند الله سيء»[٣].

وعن عبد الله بن مسعود أيضًا، قال: «من كان مستنًّا فليستنَّ بمن قد مات، أولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا خير هذه الأمة، أبرها قلوبا، وأعمقها علما، وأقلها تكلفا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ ونقل دينه، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم فهم أصحاب محمد ﷺ، كانوا على الهدى المستقيم»[٤].

وقال الإمام الشافعي: «وقد أثنى الله تبارك وتعالى على أصحاب رسول الله ﷺ في القرآن والتوراة والإنجيل، وسبق لهم على لسان رسول الله ﷺ من الفضل ما ليس لأحد بعدهم، فرحمهم الله وهنأهم بما آتاهم من ذلك ببلوغ أعلى منازل الصديقين والشهداء والصالحين، هم أدوا إلينا سنن رسول الله ﷺ، وشاهدوه والوحي ينزل عليه، فعلموا ما أراد رسول الله ﷺ عامًّا وخاصًّا، وعزمًا وإرشادًا، وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا، وهم فوقنا في كل علم واجتهاد،

---

(١) أخرجه البخاري (ح٣٦٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (ح٣٦٧٣)، ومسلم (ح٢٥٤١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦/ ٨٤)، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر.

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٤٧)، الحجة في بيان المحجة (٢/ ٥١٩).

وورع وعقل وأمر استُدرك به علم واستنبط به، وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا»[١].

وقال الإمام أحمد: «فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه، ولو لقوا الله بجميع الأعمال كان هؤلاء الذين صحبوا النبي ﷺ ورأوه وسمعوا منه ومن رآه بعينه وآمن به ولو ساعة أفضل بصحبته من التابعين ولو عملوا كل أعمال الخير»[٢].

قال الخطيب البغدادي: «على أنه لو لم يرد من الله عز وجل فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد والنصرة، وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين القطع على عدالتهم والاعتقاد بنزاهتهم»[٣].

فحبهم وموالاتهم والترضي عنهم من أوكد حقوقهم على الأمة، لأنهم صحابة رسول الله ﷺ وحَمَلة الدين، فالطعن فيهم طعن في رسول الله ﷺ، فهم أحبابه وأصحابه وأصهاره وأنصاره. قال الإمام مالك وغيره من أئمة العلم: «هؤلاء طعنوا في أصحاب رسول الله ﷺ ... ليقول القائل: رجل سوء كان له أصحاب سوء، ولو كان رجلًا صالحًا لكان أصحابه صالحين»[٤].

والطعن فيهم طعن في دين الأمة، لأنه وصلنا من طريقهم، قال أبو زرعة الرازي - رحمه الله -: «إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن

---

(١) مناقب الشافعي للبيهقي (١/ ٤٤٢).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٨٠).

(٣) الكفاية (ص: ٤٩)، وانظر مثل هذا المعنى في: المواقف للإيجي (ص: ٤١٣).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٤/ ٤٢٩).

الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة»[1].

وقد حقق الله على يد الصحابة حفظ كتابه، ونشر سنته، وتبليغ دينه وشريعته في مشارق الأرض ومغاربها، فأقاموا حضارة لم تعرف الدنيا لها مثيلًا، وأخرجوا الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن جَور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة، وكسروا الأكاسرة، وهزموا القياصرة، وأقاموا حضارة كبرى في مدة زمنية قصيرة، لم تعهد في تاريخ الشعوب والأمم والحضارات، في ربع قرن من الزمان، مما لم يعرف في ماضي التاريخ ولا حديثه.

(١) الكفاية في علم الرواية (ص٤٩).

المبحث الثالث
عدالة الصحابة

أولًا: الأدلة على عدالة الصحابة:

«عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن»[١]، وقد «اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة»[٢].

والأدلة من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة متضافرة ومستفيضة على عدالة جميع أصحاب رسول الله ﷺ.

قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١١٠]، وقال سبحانه: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة:١٤٣]، قال الخطيب البغدادي: «وهذا اللفظ وإن كان عامًّا فالمراد به الخاص، وقيل: وهو وارد في الصحابة دون غيرهم»[٣].

وقال جل وعلا: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ [الفتح:١٨]، قال ابن حزم: «فمن أخبرنا الله

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص: ٤٦).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ١٦٢).

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص: ٤٦).

عز وجل أنه علم ما في قلوبهم ﷻ وأنزل السكينة عليهم فلا يحل لأحد التوقف في أمرهم ولا الشك فيهم البتة»[١].

والأدلة على عدالتهم من السنة كثيرة أيضًا، من أصرحها حديث أبي بكرة ﷺ، ذكر النبي ﷺ قال: «ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب»[٢]. وهو دليل على عدالة جميع الصحابة؛ لأنه أمرهم جميعًا بالتبليغ عنه إلى من بعدهم، فدل على أنهم جميعًا عدول.

قال الإمام ابن الصلاح: «للصحابة بأسرهم خصيصة، وهي أنه لا يسأل عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه؛ لكونهم على الإطلاق معدلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به في الإجماع من الأمة»[٣].

وقال الإمام ابن عبد البر: «هم خير القرون، وخير أمة أخرجت للناس، ثبتت عدالة جميعهم بثناء الله عز وجل عليهم، وثناء رسوله ﷺ، ولا أعدل ممن ارتضاه الله لصحبة نبيه ونصرته، ولا تزكية أفضل من ذلك، ولا تعديل أكمل منه»[٤].

وقد انعقد إجماع الأمة على عدالة جميع الصحابة ﷺ، قال الإمام ابن الصلاح: «الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة، ومن لابس الفتن منهم فكذلك بإجماع العلماء الذين يعتد بهم في الإجماع؛ إحسانًا للظن بهم، ونظرًا إلى ما تمهَّد لهم من المآثر، وكأن الله -سبحانه وتعالى- أتاح الإجماع على ذلك لكونهم نقَلَة الشريعة، والله أعلم»[٥].

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١١٦).

(٢) أخرجه البخاري (ح١٠٥)، ومسلم (ح١٦٧٩).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٩٤)، تحقيق: د. نور الدين عتر.

(٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/ ١-٢).

(٥) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٩٥).

وقال الإمام النووي: «الصحابة كلهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم بإجماع من يعتدُّ به»[١].

ثانيًا: عدالة الصحابة لا تستلزم عصمتهم:

ينبغي التنبيه على أن عدالة الصحابة ﷺ لا تستلزم عصمتهم من الذنوب، قال الإمام علي الأبياري المالكي: «واعلم أنا لسنا نعني بعدالة كل واحد من الصحابة ﷺ أن العصمة له ثابتة، والمعصية مستحيلة، وإنما نريد أن الرواية منه مقبولة من غير تكلف بحثٍ عن أسباب العدالة، وطلب التزكية، إلا أن يثبت ارتكاب ما يقدح في العدالة، ولم يثبت ذلك، والحمد لله»[٢].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأصحاب النبي ﷺ -ولله الحمد- من أصدق الناس حديثًا عنه، لا يعرف فيهم من تعمد عليه كذبًا، مع أنه كان يقع من أحدهم من الهنات ما يقع، ولهم ذنوب، وليسوا معصومين»[٣].

وقال أيضًا: «فلا يعرف من الصحابة من كان يتعمد الكذب على رسول الله ﷺ، وإن كان فيهم من له ذنوب، لكن هذا الباب مما عصمهم الله فيه من تعمد الكذب على نبيهم»[٤].

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن أهل السنة «لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره؛ بل تجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر، حتى إنه يغفر لهم من السيئات ما لا

---

(١) التقريب والتيسير (ص: ٩٢).

(٢) التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه (٢/ ٧٠٩).

(٣) منهاج السنة النبوية (٢/ ٤٥٦).

(٤) الرد على الإخنائي (ص: ١١٧).

يغفر لمن بعدهم؛ لأن لهم من الحسنات التي تمحو السيئات ما ليس لمن بعدهم، وقد ثبت بقول رسول الله ﷺ أنهم خير القرون، وأن المُد من أحدهم إذا تصدق به كان أفضل من جبل أحُد ذهبًا ممن بعدهم، ثم إذا كان قد صدر من أحدهم ذنب، فيكون قد تاب منه، أو أتى بحسنات تمحوه، أو غفر له بفضل سابقته، أو بشفاعة محمد ﷺ الذي هم أحق الناس بشفاعته، أو ابتلي ببلاء في الدنيا كفر به عنه، فإذا كان هذا في الذنوب المحققة فكيف بالأمور التي كانوا فيها مجتهدين، إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطئوا فلهم أجر واحد والخطأ مغفور لهم؟! ثم القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل نزر مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله والهجرة والنصرة والعلم النافع والعمل الصالح، ومن نظر في سيرة القوم بعلم وبصيرة وما منَّ الله به عليهم من الفضائل علم يقينًا أنهم خير الخلق بعد الأنبياء، لا كان ولا يكون مثلهم، وأنهم هم الصفوة من قرون هذه الأمة التي هي خير الأمم، وأكرمها على الله تعالى»[١].

وقال المرداوي: «ليس المراد بكونهم عدولًا العصمة لهم، واستحالة المعصية عليهم، إنما المراد أن لا نتكلف البحث عن عدالتهم، ولا طلب التزكية فيهم»[٢].

وقال شيخنا ابن عثيمين - رحمه الله -: «الصحابة ليسوا معصومين من الذنوب فإنهم يمكن أن تقع منهم المعصية كما تقع من غيرهم لكنهم أقرب الناس إلى المغفرة ... فالذي ينكَر من فعل بعضهم قليل منغمر في محاسنهم؛ لأنهم خير الخلق بعد الأنبياء، وصفوة هذه الأمة التي هي خير الأمم، ما كان ولا يكون مثلهم»[٣].

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ١٥٥-١٥٦).

(٢) التحبير شرح التحرير (٤/ ١٩٩٤).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٤/ ٣٠٩).

ثالثًا: ليس في الصحابة رضي الله عنهم منافق:

الاعتقاد بعدالة جميع الصحابة يستلزم الاعتقاد بأنه ليس فيهم منافق، والمنافق هو من يظهر الإسلام، ويبطن الكفر، ولم يظهر النفاق إلا في المدينة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «من حين هاجر النبي ﷺ صار الناس ثلاثة أصناف: إما مؤمن، وإما كافر مظهر للكفر، وإما منافق، بخلاف ما كانوا وهو بمكة، فإنه لم يكن هناك منافق؛ ولهذا قال أحمد بن حنبل وغيره: لم يكن من المهاجرين منافق، وإنما كان النفاق في قبائل الأنصار؛ فإن مكة كانت للكفار مستولين عليها، فلا يؤمن ويهاجر إلا من هو مؤمن، ليس هناك داع يدعو إلى النفاق؛ والمدينة آمن بها أهل الشوكة، فصار للمؤمنين بها عز ومنعة بالأنصار، فمن لم يظهر الإيمان آذوه، فاحتاج المنافقون إلى إظهار الإيمان مع أن قلوبهم لم تؤمن»[١].

والمنافقون كانوا في المدينة قلة معروفة، كما يدل عليه قول ابن مسعود ﷺ في صلاة الجماعة: «ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق»[٢].

ولذا ذكر الحافظ المزي «أنه لم يوجد قط رواية عمن لُمِزَ بالنفاق»[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وينبغي أن يعرف أن المنافقين كانوا قليلين بالنسبة إلى المؤمنين، وأكثرهم انكشف حاله لما نزل فيهم القرآن وغير ذلك، وإن كان النبي ﷺ لا يعرف كلا منهم بعينه فالذين باشروا ذلك كانوا يعرفونه. والعلم بكون الرجل مؤمنًا في الباطن، أو يهوديًا، أو نصرانيًا، أو مشركًا أمر لا يخفى مع طول المباشرة؛ فإنه ما أسرَّ أحد سريرة إلا

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٠٠-٢٠١).

(٢) أخرجه مسلم (ح٦٥٤).

(٣) شرح الكوكب المنير (٢/ ٤٧٧).

أظهرها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَأَرَيْنَـٰكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَـٰهُمْ﴾ [محمد:٣٠]، وقال: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ﴾ [محمد:٣٠]، فالمضمِر للكفر لا بد أن يعرف في لحن القول، وأما بالسيما فقد يعرف وقد لا يعرف، وقد قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَـٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ [الممتحنة:١٠]، والصحابة المذكورون في الرواية عن النبي ﷺ والذين يعظمهم المسلمون على الدين، كلهم كانوا مؤمنين به، ولم يعظم المسلمون -ولله الحمد- على الدين منافقًا»[1].

ثم إن المنافقين فيهم من تاب من نفاقه، ومن لم يتب منهم توعده الله بالهلاك، كما قال تعالى: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ ۖ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا۟ أُخِذُوا۟ وَقُتِّلُوا۟ تَقْتِيلًا ﴿٦١﴾﴾ [الأحزاب]، ومعنى ﴿لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ أي: لنسلطنَّك عليهم لقتلهم، فلما لم يسلطه عليهم، دل على توبتهم أو هلاكهم.

---

(١) منهاج السنة النبوية (٨/ ٤٧٤).

المبحث الرابع
المفاضلة بين الصحابة

من أدلة جواز المفاضلة بين الصحابة قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحديد]، ففضل من أنفق من قبل الفتح وقاتل على من بعدهم.

وقوله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [الأحزاب:٣٢]، ففضَّل نساء النبي ﷺ على غيرهن من الصحابيات.

وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة]، قال الإمام القرطبي: «نصَّ القرآن على تفضيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، وهم الذين صلوا إلى القبلتين، في قول سعيد بن المسيب وطائفة، وفي قول أصحاب الشافعي هم الذين شهدوا بيعة الرضوان، وهي بيعة الحديبية، وقاله الشعبي، وعن محمد بن كعب، وعطاء بن يسار: هم أهل بدر. واتفقوا على أن من هاجر قبل تحويل القبلة فهو من المهاجرين الأولين، من غير خلاف بينهم»[1].

وقال شارح الطحاوية: «والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار هم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا، وأهل بيعة الرضوان كلهم منهم، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة.

---

(١) تفسير القرطبي (٨/ ٢٣٦).

وقيل: إن السابقين الأولين من صلى إلى القبلتين، وهذا ضعيف؛ فإن الصلاة إلى القبلة المنسوخة ليس بمجرده فضيلة؛ لأن النسخ ليس من فعلهم، ولم يدل على التفضيل به دليل شرعي، كما دل على التفضيل بالسبق إلى الإنفاق والجهاد والمبايعة التي كانت تحت الشجرة»[١].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «كنا نخيِّر بين الناس في زمن النبي ﷺ، فنخير أبا بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان رضي الله عنهم»[٢].

وعن ابن عمر قال: كنا نقول ورسول الله ﷺ حيٌّ: «أفضل أمة النبي ﷺ بعده أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان -رضي الله عنهم أجمعين-»[٣].

وعن ابن عمر أيضًا، قال: «كنا نعد ورسول الله ﷺ حيٌّ وأصحابه متوافرون: أبو بكر، وعمر، وعثمان ثم نسكت»[٤]، زاد في رواية: «فيبلغ ذلك النبي ﷺ فلا ينكره»[٥]، وهو إقرار من النبي ﷺ بالتفاضل بين الصحابة رضي الله عنهم.

وعن محمد ابن الحنفية، قال: قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال: «أبو بكر»، قلت: ثم من؟ قال: «ثم عمر»، وخشيت أن يقول عثمان، قلت: ثم أنت؟ قال: «ما أنا إلا رجل من المسلمين»[٦].

قال الحافظ ابن عبد البر: «فضَّل رسول الله ﷺ جماعةً من أصحابه بفضائلَ خصَّ كل

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٦٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (ح٣٦٥٥).

(٣) أخرجه أبو داود (ح٤٦٢٨)، والترمذي (ح٣٧٠٧).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٨/ ٢٤٣)، وصححه محققوه.

(٥) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٥٦٨)، وصححه الألباني (ظلال الجنة ١١٩٤).

(٦) أخرجه البخاري (ح٣٦٧١).

واحد منهم بفضيلة وسَمه بها، وذكره فيها، ولم يأت عنه ﷺ أنه فضل منهم واحدًا على صاحبه بعينه من وجه يصح، ولكنه ذكر من فضائلهم ما يستدل به على مواضعهم ومنازلهم من الفضل والدين والعلم، وكان ﷺ أحلم وأكرم معاشرة، وأعلم بمحاسن الأخلاق من أن يواجه فاضلًا منهم بأن غيره أفضل منه، فيجد من ذلك في نفسه، بل فضل السابقين منهم وأهل الاختصاص به على من لم ينل منازلهم»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان أصول أهل السنة والجماعة: «ويقبلون ما جاء به الكتاب أو السنة أو الإجماع، من فضائلهم ومراتبهم، فيفضلون ﴿مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ﴾ - وهو صلح الحديبية- ﴿وَقَٰتَلَ﴾ على من أنفق من بعده وقاتل، ويقدمون المهاجرين على الأنصار، ويؤمنون بأن الله تعالى قال لأهل بدر - وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر -: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»[٢]، وبأنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة، كما أخبر به النبي ﷺ، بل قد رضي عنهم ورضوا عنه، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة، ويشهدون بالجنة لمن شهد له النبي ﷺ كالعشرة، وكثابت بن قيس بن شماس، وغيرهم من الصحابة، ويقرون بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ وغيره، من أن خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر، ثم عمر، ويثلثون بعثمان، ويربعون بعلي ﷺ؛ كما دلت عليه الآثار»[٣].

وقال شيخنا ابن عثيمين: «تختلف مراتب الصحابة؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾

---

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/ ١٨)، وانظر: لوامع الأنوار للسفاريني (١/ ٥٢-٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (ح٣٠٠٧)، ومسلم (ح٢٤٩٤).

(٣) العقيدة الواسطية (ص: ١١٥-١١٧).

[الحديد:١٠]، وسبب اختلاف مراتبهم قوة الإيمان والعلم والعمل الصالح والسبق إلى الإسلام وأفضلهم جنسًا المهاجرون ثم الأنصار؛ لأن الله قدم المهاجرين عليهم فقال تعالى: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة:١١٧]، ولأنهم جمعوا بين الهجرة من ديارهم وأموالهم والنصرة.

وأفضل الصحابة عينًا أبو بكر ثم عمر بالإجماع ثم عثمان ثم علي، على رأي جمهور أهل السنة الذي استقر عليه أمرهم بعدما وقع الخلاف في المفاضلة بين علي وعثمان فقدم قوم عثمان وسكتوا وقدم قوم عليا ثم عثمان وتوقف قوم في التفضيل، ولا يضلل من قال بأن عليا أفضل من عثمان؛ لأنه قد قال به البعض من أهل السنة»[١].

وأما قول ابن عمر رضي الله عنهما: «كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدًا، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم»[٢]، فقد قال الحافظ ابن حجر في توجيهه: «وقد اتفق العلماء على تأويل كلام ابن عمر هذا؛ لما تقرر عند أهل السنة قاطبة من تقديم علي بعد عثمان، ومن تقديم بقية العشرة المبشرة على غيرهم، ومن تقديم أهل بدر على من لم يشهدها، وغير ذلك؛ فالظاهر أن ابن عمر إنما أراد بهذا النفي أنهم كانوا يجتهدون في التفضيل، فيظهر لهم فضائل الثلاثة ظهورًا بينًا، فيجزمون به ولم يكونوا حينئذ اطلعوا على التنصيص»[٣].

فأفضل الصحابة أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، ثم عثمان ذو النورين، ثم علي

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٤/ ٣٠٥-٣٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (ح٣٦٩٧).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٧/ ٥٨).

أبو الحسنين، ثم بقية العشرة المشهود لهم بالجنة، وهم: طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وأبو عبيدة بن الجراح، وسعيد بن زيد، ثم أهل بدر، ثم أهل بيعة الرضوان[١]، ثم أهل أحُدٍ، ثم بقية الصحابة[٢]، وقدم بعض العلماء أهل أحُدٍ على أهل بيعة الرضوان[٣].

قال الإمام السفاريني: «التحقيق أن أهل بيعة الرضوان يلون أهل بدرٍ في الأفضلية ... لأن الله تعالى قال في أهل بيعة الرضوان: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح:١٨]، وقال في أهل غزوة أحد: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ ۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾﴾ [آل عمران]، وفي الآية الأخرى: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ [آل عمران:١٥٢]، فوصفهم في الموضعين بالعفو، ووصف أهل البيعة بالرضى، وهو أعلى وأسنى وأفضل من العفو، وهذا ظاهر، والله تعالى أعلم»[٤].

---

(١) أهل بيعة الرضوان هم الذين بايعوا النبي ﷺ عام الحديبية على قتال قريش، وألا يفروا حتى الموت.

(٢) انظر: لوامع الأنوار البهية، للسفاريني (٢/ ٣٧١-٣٧٢).

(٣) انظر: شرح النووي على مسلم (١٥/ ١٤٨)، تفسير القرطبي (٨/ ٢٣٦)، اختصار علوم الحديث، لابن كثير (ص: ١٨٣).

(٤) لوامع الأنوار البهية (٢/ ٣٧٢).

المبحث الخامس
مذاهب المخالفين في الصحابة رضي الله عنهم

أولًا: مذهب الخوارج:

قال الإمام الأشعري: «أجمعت الخوارج على إكفار علي بن أبي طالب -رضوان الله عليه- أن حَكَّم»[١].

وقال الشهرستاني: «ويجمعهم القول بالتبري من عثمان وعلي ﷺ، ويقدمون ذلك على كل طاعة، ولا يصححون المناكحات إلا على ذلك»[٢].

وقال الشاطبي: «هم أول من أفشا لعن السلف الصالح، وتكفير الصحابة - رضي الله عن الصحابة -، ومثل هذا كله يورث العداوة والبغضاء»[٣].

وقال الإسفراييني: «يزعمون أن عليًّا وعثمان وأصحاب الجمل والحكمين وكل من رضي بالحكمين كفروا كلهم»[٤]. وقال الرازي: «وهم يكفرون عثمان وعليًّا وطلحة والزبير وعائشة، ويعظمون أبا بكر وعمر ﷺ»[٥].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الخوارج ظهروا في الفتنة، وكفّروا عثمان وعليًّا ﷺ، ومن والاهما، وباينوا المسلمين في الدار، وسمّوا دارهم دار الهجرة»[٦].

---

(١) مقالات الإسلاميين (ص: ٨٦).

(٢) الملل والنحل (١/ ١١٥).

(٣) الاعتصام (١/ ٢١٠).

(٤) التبصير في الدين (ص: ٤٥).

(٥) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص: ٤٦).

(٦) النبوات (١/ ٥٧١).

ثانيًا: مذهب المعتزلة:

قال ابن المرتضى المعتزلي: «وأجمعوا [أي المعتزلة] على تولي الصحابة، واختلفوا في عثمان بعد الأحداث التي أحدثها، فأكثرهم تولاه وتأول له ... وأكثرهم على البراءة من معاوية وعمرو بن العاص»[(١)].

ولما ذكر ابن الراوندي أن المعتزلة تطعن في معاوية وعمرو بن العاص رضي الله عنهما رد عليه أبو الحسين الخياط المعتزلي بقوله: «هذا قول لا تبرأ المعتزلة منه، ولا تعتذر من القول به»[(٢)].

وذكر القاضي عبد الجبار أن المعتزلة اختلفوا في التفضيل بين الصحابة على ثلاثة أقوال:

الأول: مذهب المتقدمين من المعتزلة تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم.

الثاني: مذهب واصل بن عطاء وأبي الهذيل العلاف وأبي علي الجبائي[(٣)] وابنه أبي هاشم الجبائي التوقف في التفضيل؛ لأنه ما من منقبة ذكرت في أحد هؤلاء الأربعة إلا ومثله مذكور لصاحبه.

الثالث: مذهب معتزلة بغداد قاطبة وبعض معتزلة البصرة تفضيل علي ثم أبي بكر ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهم[(٤)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما التفضيل، فأئمتهم وجمهورهم [يعني المعتزلة] كانوا يفضلون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وفي متأخريهم من توقف في التفضيل، وبعضهم فضل عليًّا رضي الله عنه، فصار بينهم وبين الزيدية نسب واشج من جهة المشاركة في التوحيد، والعدل، والإمامة، والتفضيل، وكان قدماء المعتزلة وأئمتهم كعمرو بن عبيد، وواصل بن عطاء، وغيرهم

---

(١) طبقات المعتزلة (ص: ٨).

(٢) الانتصار والرد على ابن الراوندي (ص: ٩٨).

(٣) ذكر ابن أبي الحديد أن أبا علي الجبائي رجع قبل موته عن التوقف، وقطع بتفضيل علي بن أبي طالب رضي الله عنه. انظر: شرح نهج البلاغة (١/ ٨).

(٤) انظر: شرح الأصول الخمسة (ص: ٧٦٦-٧٦٧)، شرح نهج البلاغة (١/ ٧-٩).

متوقفين في عدالة علي ﷺ، فيقولون -أو من يقول منهم-: قد فسقت إحدى الطائفتين، إما علي، وإما طلحة، والزبير، لا بعينها، فإن شهد هذا وهذا، لم تقبل شهادتهما لفسق أحدهما لا بعينه، وإن شهد علي ﷺ مع شخص آخر عدل، ففي قبول شهادة علي ﷺ بينهم نزاع»[١].

ثالثًا: مذهب الزيدية:

مذهب جمهور الزيدية في الصحابة هو الترضي عنهم، كما ينقل ذلك ابن الوزير عن الإمام الكبير المنصور بالله؛ إذ قال في الرسالة الإمامية في الجواب عن المسائل التهامية: «فأما ما ذكره المتكلم عنا من تضعيف آراء الصحابة فعذرنا أنهم أشرف قدرًا، وأعلى أمرًا، وأرفع ذكرًا من أن تكون آراؤهم ضعيفة، أو موازينهم في الشرف والدين خفيفة، فلو كان كذلك لما اتبعوا رسول الله ﷺ، ومالوا عن إلف دين الآباء والأتراب والقرباء إلى أمر لم يسبق لهم به أُنس، ولم يسمع له ذكر، شاق على القلوب، ثقيل على النفوس. فهم خير الناس على عهد رسول الله ﷺ وبعده فرضي الله عنهم وجزاهم عن الإسلام خيرًا» إلى قوله: «فهذا مذهبنا لم نكتم سواه تقية وكيف وموجبها زائل ومن هو دوننا مكانًا وقدوة يسب ويلعن ويذم ويطعن ونحن إلى الله سبحانه من فعله براء، وهذا ما يقضي به علم آبائنا منا إلى علي عليه السلام – إلى قوله – وفي هذه الجهة من يرى محض الولاء بسب الصحابة ﷺ والبراءة منهم فتبرأ من محمد ﷺ من حيث لا يعلم»[٢].

ويقول المقبلي: «إن الزيدية ليسوا من الرافضة، بل ولا من غلاة الشيعة في عرف المتأخرين ولا في عرف السلف؛ فإنهم الآن مستقر مذهبهم الترضي على عثمان وطلحة والزبير وعائشة ﷺ فضلًا عن الشيخين»[٣]، ويتحدث المقبلي «أنه قد سرى داء الإمامية في الزيدية في

---

(١) منهاج السنة النبوية (١/ ٧٠-٧١)، وانظر: الفرق بين الفرق، للبغدادي (ص: ٣٠٥- ٣٠٦).

(٢) الروض الباسم (ص: ٤٩-٥٠).

(٣) العلم الشامخ (ص: ٣٢٦).

هذه الأعصار حتى تظهر جماعة مُحَّ[١] مذهب الإمامية، وهو تكفير الصحابة ومن تولاهم -صانهم الله تعالى-»[٢].

ومن فرق الزيدية التي سرى فيها داء الإمامية الاثني عشرية فرقة الجارودية أتباع أبي الجارود الأعمى، واسمه زياد بن أبي زياد، وقيل: اسمه زياد بن المنذر الهمداني، ويقال: الهندي، ويقال: الثقفي، أبو الجارود الأعمى الكوفي[٣]، قال عنه أبو حاتم: «كان رافضيًّا يضع الحديث في مثالب أصحاب رسول الله ﷺ و، ويروي في فضائل أهل البيت ﷺ أشياء ما لها أصل، لا يحل كتب حديثه.. وهو من المعدودين من أهل الكوفة الغالين»[٤]. فهم في عداد الروافض وإن انتسبوا إلى الزيدية، وهم الذين يعنيهم الشوكاني في حديثه عن رافضة اليمن[٥].

وقد اختفى اليوم اسم الجارودية وبقيت عقيدتها؛ حيث اعتنقتها الحوثية.

رابعًا: مذهب الرافضة الاثني عشرية:

مصادر الشيعة الاثني عشرية مليئة باللعن والتفكير لمن رضي الله عنهم ورضوا عنه، من المهاجرين والأنصار، وأهل بدر، وبيعة الرضوان، وسائر الصحابة أجمعين، ولا تستثني منهم إلا النزر اليسير الذي لا يبلغ عدد أصابع اليد، وأصبحت هذه المسألة بعد ظهور كتبهم وانتشارها من الأمور التي لا تحجب بالتقية.

ويعد عبد الله بن سبأ أول من أظهر الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان والصحابة ﷺ

---

(١) المح -بالضم-: خالص كل شيء (القاموس، مادة: مح).

(٢) العلم الشامخ (ص: ٨٨).

(٣) انظر: الفرق بين الفرق (ص: ٣٠)، تاج العروس (٢/ ٣١٨).

(٤) تهذيب التهذيب (٣/ ٣٨٦).

(٥) انظر مثلًا: أدب الطلب ومنتهى الأرب، للشوكاني (ص: ٨٤، ٩٥-٩٦، ٩٨-٩٩، ١٠٠).

وتبرأ منهم، وادعى أن عليًّا ﷺ أمره بذلك، ويذكر القمي أن عليًّا ﷺ بلغه ذلك فأمر بقتله، ثم ترك ذلك واكتفى بنفيه إلى المدائن[١].

وروى ثقتهم الكليني في الكافي: «عن حمران بن أعين قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: جعلت فداك، ما أقلنا لو اجتمعنا على شاة ما أفنيناها؟ فقال: ألا أحدّثك بأعجب من ذلك، المهاجرون والأنصار ذهبوا إلا - وأشار بيده - ثلاثة»[٢]. وقد علق هنا شيخهم المعاصر علي أكبر الغفاري فقال: «يعني أشار عليه السلام بثلاث من أصابع يده، والمراد بالثلاثة: سلمان وأبو ذر والمقداد»[٣].

وجاء في رجال الكشي[٤]: «عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان الناس أهل الردة بعد النبي ﷺ إلا ثلاثة، فقلت: ومن الثلاثة؟ فقال: المقداد بن الأسود، وأبو ذر الغفاري، وسلمان الفارسي»[٥].

ولهذا قال الشيخ ملا علي القاري: «إنهم [أي: الرافضة] يعتقدون كفر أكثر الصحابة فضلًا عن سائر أهل السنة والجماعة، فهم كَفَرة بالإجماع بلا نزاع»[٦].

---

(١) المقالات والفرق، للقمي (ص: ٢٠).

(٢) أصول الكافي (٢/ ٢٤٤)، وانظر: رجال الكشّي (ص: ٧)، بحار الأنوار (٢٢/ ٣٤٥).

(٣) الكافي (٢/ ٢٤٤) الهامش.

(٤) وهو أهم مصادرهم في الرجال.

(٥) رجال الكشي (ص: ٦)، الكافي كتاب الروضة (١٢/ ٣٢١-٣٢٢) مع شرح جامع للمازندراني.

(٦) مرقاة المفاتيح (٩/ ١٣٧).

المبحث السادس
حقوق الصحابة رضي الله عنهم

أجمل الإمام الطحاوي -رحمه الله- حقوق الصحابة ﷺ، فقال: «ونحب أصحاب رسول الله ﷺ، ولا نفرط في حب أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم، وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان»(١).

أما حقوقهم على سبيل التفصيل، فكثيرة جدًّا، منها:

أولاً: محبتهم وموالاتهم وإنزالهم منازلهم بلا غلو ولا تقصير، قال شارح الطحاوية: «لا نتجاوز الحد في حب أحد منهم، كما تفعل الشيعة، فنكون من المعتدين. قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [النساء:١٧١]. ولا نتبرأ من أحد منهم كما فعلت الرافضة، فعندهم لا ولاء إلا ببراء، أي: لا يتولى أهل البيت حتى يتبرأ من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما!!، وأهل السنة يوالونهم كلهم، وينزلونهم منازلهم التي يستحقونها، بالعدل والإنصاف، لا بالهوى والتعصب. فإن ذلك كله من البغي الذي هو مجاوزة الحد، كما قال تعالى: ﴿فَمَا ٱخۡتَلَفُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡ﴾ [الجاثية:١٧]»(٢).

ثانيًا: الثناء عليهم، كما أثنى الله عليهم ورسوله ﷺ، فقد أثنى الله تعالى على الصحابة، ورضي عنهم، ووعدهم الحسنى. وأثنى عليهم رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ

---

(١) العقيدة الطحاوية مع الشرح (٢/ ٦٨٩).

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٦٩٧).

جَنَّٰتٍ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ [التوبة] . وقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا﴾ [الفتح:٢٩] إلى آخر السورة. وقال تعالى: ﴿لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح:١٨] . وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ﴾ [الأنفال:٧٢] إلى آخر السورة. وقال تعالى: ﴿لَا يَسۡتَوِي مِنكُم مَّنۡ أَنفَقَ مِن قَبۡلِ ٱلۡفَتۡحِ وَقَٰتَلَۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡظَمُ دَرَجَةٗ مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ﴿١٠﴾﴾ [الحديد][1].

ثالثًا: الترضي عنهم، والدعاء لهم اقتداء بمن جاء بعدهم. قال تعالى: ﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأَمۡوَٰلِهِمۡ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةٗ مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر] «وهذه الآيات تتضمن الثناء على المهاجرين والأنصار، وعلى الذين جاءوا من بعدهم، يستغفرون لهم، ويسألون الله أن لا يجعل في قلوبهم غلا لهم، وتتضمن أن هؤلاء هم المستحقون للفيء، فمن كان في قلبه غل للذين آمنوا ولم يستغفر لهم لا يستحق في الفيء نصيبًا، بنص القرآن»[2].

---

(١) انظر: شرح الطحاوية (٢/ ٦٨٩).

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٦٩١).

رابعًا: التحذير من الوقيعة في أحدهم، أو سبه؛ لحديث أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد، فقال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أحدًا من أصحابي، فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهبًا، ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه»(١).

قال شارح الطحاوية: «فالنبي ﷺ يقول لخالد ونحوه: «لا تسبوا أصحابي»، يعني عبد الرحمن وأمثاله، لأن عبد الرحمن ونحوه هم السابقون الأولون، وهم الذين أسلموا من قبل الفتح وقاتلوا، وهم أهل بيعة الرضوان، فهم أفضل وأخص بصحبته ممن أسلم بعد بيعة الرضوان، وهم الذين أسلموا بعد الحديبية، وبعد مصالحة النبي ﷺ أهل مكة، ومنهم خالد بن الوليد، وهؤلاء أسبق ممن تأخر إسلامهم إلى فتح مكة، وسموا الطلقاء، منهم أبو سفيان وابناه يزيد ومعاوية. والمقصود أنه نهى من له صحبةٌ آخرًا أن يسب من له صحبة أولًا؛ لامتيازهم عنهم من الصحبة بما لا يمكن أن يشركوهم فيه، حتى لو أنفق أحدهم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه. فإذا كان هذا حال الذين أسلموا بعد الحديبية، وإن كان قبل فتح مكة فكيف حالُ من ليس من الصحابة بحالٍ مع الصحابة؟ رضي الله عنهم أجمعين»(٢).

و«السب هو: الكلام الذي يقصد به الانتقاص والاستخفاف، وهو ما يفهم منه السب في عقول الناس على اختلاف اعتقاداتهم، كاللعن والتقبيح ونحوه»(٣)؛ لأنه «يجب أن يُرجع في الأذى والشتم إلى العرف، فما عدَّه أهل العرف سبًّا أو انتقاصًا أو عيبًا أو طعنًا ونحو ذلك، فهو من السب»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (ح٣٦٧٣)، ومسلم (ح٢٥٤١).

(٢) شرح الطحاوية (٢/ ٦٩٢).

(٣) الصارم المسلول (ص: ٥٦١).

(٤) الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص: ٥٣١).

وأما حكم سبهم ففيه تفصيل:

١- من سبهم سبًّا يقدح في عدالتهم أو دينهم، فكفَّرهم، أو كفَّر أكثرهم، أو فسَّق عامتهم، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «من زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله -عليه الصلاة والسلام- إلا نفرًا قليلًا لا يبلغون بضعة عشر نفسًا أو أنهم فسقوا عامتهم، فهذا لا ريب أيضًا في كفره، لأنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم والثناء عليهم، بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين، فإن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فسّاق وأن هذه الآية التي هي: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١١٠] وخيرها هو القرن الأول، كان عامتهم كفارًا أو فساقًا، ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم وأن سابقي هذه الأمة هم شرارها، وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، ولهذا تجد عامة من ظهر عليه شيء من هذه الأقوال فإنه يتبين أنه زنديق»[(١)].

وقال الإمام تقي الدين السبكي: «سب الجميع لا شك أنه كفر، وهكذا إذا سبَّ واحدًا من الصحابة حيث هو صحابي؛ لأن ذلك استخفاف بحق الصحبة، ففيه تعرض إلى النبي ﷺ، فلا شك في كفر الساب ... فإن بغض الصحابة بجملتهم لا شك أنه كفر»[(٢)].

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «فإذا عرفت أن آيات القرآن تكاثرت في فضلهم، والأحاديث المتواترة بمجموعها ناصَّة على كمالهم؛ فمن اعتقد فسقهم أو فسق مجموعهم، وارتدادَهم وارتداد معظمهم عن الدين، أو اعتقد حقية سبهم وإباحته، أو سبهم مع اعتقاد حقية سبهم، أو حليته فقد كفر بالله تعالى ورسوله... ومن خص بعضهم بالسب، فإن كان ممن تواتر النقل في فضله وكماله كالخلفاء فإن اعتقد حقية سبه أو إباحته فقد كفر لتكذيبه ما ثبت

---

(١) الصارم المسلول (ص: ٥٨٦-٥٨٧).

(٢) فتاوى السبكي (٢/ ٥٧٥).

قطعيًّا عن رسول الله ﷺ ومكذبه كافر، وإن سبه من غير اعتقاد حقية سبه أو إباحته فقد تفسق؛ لأن سباب المسلم فسوق، وقد حكم بعض[١] فيمن سب الشيخين بالكفر مطلقًا، وإن كان ممن لم يتواتر النقل في فضله وكماله، فالظاهر أن سابه فاسق إلا أن يسبه من حيث صحبته لرسول الله ﷺ، فإن ذلك كفر»[٢].

٢- من سبَّ بعضهم أو أحدهم سبًّا لا يطعن في دينهم وعدالتهم، بل لأمر دنيوي؛ فإنه يستحق التعزير والتأديب، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما إن سبهم سبًّا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم، مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك، فهو الذي يستحق التأديب والتعزير، ولا يحكم بكفره بمجرد ذلك، وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من العلماء»[٣].

وقال الإمام السبكي: «وأما إذا سبَّ صحابيًّا لا من حيث كونُه صحابيًّا، بل لأمر خاص به ... فإن سب الشخص المعين قد يكون لأمر خاص به، وقد يبغض الشخص الشخص لأمر دنيوي وما أشبه ذلك، فهذا لا يقتضي تكفيرًا»[٤].

خامسًا: الكف عما شجر بينهم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ، فإن الله عز وجل قد أمر بالاستغفار لهم، وهو يعلم أنهم سيقتتلون»[٥]. قال الإمام ابن قدامة: «ومن السنة تولي أصحاب رسول الله ﷺ ومحبتهم وذكر محاسنهم، والترحم عليهم، والاستغفار لهم، والكَفُّ عن ذكر مساوئهم وما شجر بينهم، واعتقاد فضلهم ومعرفة

---

(١) كذا بالأصل، ولعلها: بعضهم.

(٢) رسالة الرد على الرافضة (ص: ١٨-١٩).

(٣) الصارم المسلول (ص: ٥٨٦).

(٤) فتاوى السبكي (٢/ ٥٧٥).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة (ص: ٥٩).

سابقتهم»[١].

وقال الحافظ ابن حجر: «واتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك، ولو عرف المحق منهم؛ لأنهم لم يقاتلوا في تلك الحروب إلا عن اجتهاد، وقد عفا الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد، بل ثبت أنه يؤجر أجرًا واحدًا، وأن المصيب يؤجر أجرين»[٢].

وأما ما يروى مما يسمى (مثالب الصحابة) فغالبه كذب، ويشهد على كذبه نصوص الثناء عليهم ورضى الله عنهم في القرآن والسنة، ومنه ما له أصل وقد زاد عليه المفترون زيادات باطلة، وما ثبت عنهم في ذلك فهم فيه مجتهدون معذورون.

وقد أجاب شيخ الإسلام عما يثيره الروافض في هذا الباب بجواب مفصل[٣]، وجواب مجمل ملخصه ما يلي: أن المثالب التي تنقل عن الصحابة نوعان:

النوع الأول: ما هو كذب، إما كذب كله، وإما محرف قد دخله من الزيادة والنقصان ما يخرجه إلى الذم والطعن، وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب، يرويها الكذابون المعروفون بالكذب مثل: أبي مخنف لوط بن يحيى، وهشام بن السائب الكلبي، وأمثالهما من الكذابين الذين شهد الأئمة بكذبهم، وسقوط أخبارهم.

النوع الثاني: ما هو صدق، وأكثر هذه الأمور لهم فيها معاذير تخرجها من أن تكون ذنوبًا، وتجعلها من موارد الاجتهاد التي إن أصاب المجتهد فله أجران، وإن أخطأ فله أجر، وعامة المنقول الثابت عن الخلفاء الراشدين من هذا الباب. وما قدر من هذه الأمور ذنبًا محققًا، فإن ذلك لا يقدح فيما علم من فضائلهم وسوابقهم وكونهم من أهل الجنة، لأن الذنب المحقق

---

(١) لمعة الاعتقاد (ص: ٣٩).

(٢) فتح الباري (١٣/ ٣٤).

(٣) انظر: منهاج السنة (٣/ ١٩) وما بعدها.

يرتفع عقابه في الآخرة بأسباب متعددة، منها: التوبة، ومنها: الحسنات الماحية للذنوب؛ فإن الحسنات يذهبن السيئات، ومنها: المصائب المكفرة[١].

وفي الجملة فإن «هذه الآثار المروية في مساويهم منها ما هو كذب، ومنها ما قد زيد فيه ونقص، وغيِّر عن وجهه، والصحيح منه هم فيه معذورون، إما مجتهدون مصيبون، وإما مجتهدون مخطئون»[٢].

سادسًا: يجب اعتقاد أن ما يدَّعى من الصراع بين الآل والأصحاب هو من وضع المفترين وانتحال المبطلين، فالمحبة ثابتة بينهم، فما يدعيه المجوس الحاقدون من وجود عداء بين عليٍّ ﷺ والخلفاء الراشدين، يبطله ويكذبه ما تواتر من ثناء بعضهم على بعض، ومحبة بعضهم لبعض، حتى صنف في ذلك مصنفات[٣]، ويكذبه أن عليًّا ﷺ بايعهم، وصلى خلفهم، وجاهد معهم وصاهرهم، فزوَّج بنته أم كلثوم لعمر بن الخطاب ﷺ[٤]، وهو يدل على ما بينهم من كمال القرب والمحبة والمودة. قال الإمام السمعاني: «ويقال لهم: لو كان أبو بكر وعمر ﷺ كافرَين لكان عليٌّ بتزويجه ابنتَه أمَّ كلثوم الكبرى من عمر ﷺ كافرًا أو فاسقًا معرِّضًا بنته للزنا؛ لأن وطء الكافر للمسلمة زنا محض»[٥].

ولذا احتار الرافضة الاثنا عشرية الذين يلقبون في عصرنا بالشيعة في الجواب عن ذلك، حتى جاءوا بما يضحك الثكلى، فقالوا: إن هذا كان من باب التقية، فقد عقد شيخهم الحر

---

(١) انظر: منهاج السنة (٣/ ١٩).

(٢) العقيدة الواسطية (ص: ١٢٠).

(٣) انظر: فضائل الصحابة ومناقبهم وقول بعضهم في بعض. للدراقطني. إرشاد الغبي لمذهب أهل البيت في صحب النبي، للشوكاني. حملة رسالة الإسلام الأولون وما كانوا عليه من المحبة والتعاون وكيف شوَّه المغرضون جمال سيرتهم، لمحب الدين الخطيب. الأسماء والمصاهرات بين أهل البيت والصحابة، السيد بن أحمد بن إبراهيم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة (ح١٠٧٠)، والطبراني في الكبير (ح١١٦٢١)، وقال الهيثمي في المجمع (٩/ ١٧٣): «رجاله ثقات».

(٥) الأنساب (١/ ٣٤٤-٣٤٥).

العاملي في (وسائل الشيعة) بابًا في هذا بعنوان: «باب جواز مناكحة الناصب عند الضرورة والتقية» ومما جاء فيه: عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أم كلثوم، فقال: «إن ذلك فرج غُصبناه»[١]، كما أورد في هذا الباب تزويج رسول الله ﷺ ابنتيه لعثمان رضي الله عنه وعدَّه من باب التقية. قال أبو جعفر: «إن رسول الله -صلى الله عليه وآله- زوج منافقَين: أبا العاص بن الربيع، وسكت عن الآخر[٢]»[٣].

فزادوا الطين بلة، حيث صوروا أمير المؤمنين في صورة الديوث الذي لا ينافح عن عرضه، ويقر الفاحشة في أهله، وهل يتصور مثل هذا في حق أمير المؤمنين علي؟! «إن أدنى العرب يبذل نفسه دون عِرضه، ويُقتل دون حرمه، فضلًا عن بني هاشم الذين هم سادات العرب وأعلاها نسبًا وأعظمها مروءة وحمية، فكيف يثبتون لأمير المؤمنين مثل هذه المنقصة الشنيعة، وهو الشجاع الصنديد، ليث بني غالب، أسد الله في المشارق والمغارب؟!»[٤].

ومن صور علاقات القربى القائمة بينهم، ووشائج الصلة، ومظاهر المحبة بين الآل والأصحاب أن عليًّا والحسن والحسين سموا بعض أولادهم باسم أبي بكر وعمر[٥]، ولا يتصور أن عاقلًا يسمي أولاده بأسماء أشد أعدائه كفرًا وكرهًا له؟! وهل يطيق أحد أن يسمع أسماء أعدائه تتردد في أرجاء بيته، يرددها مع أهله في يومه مرات وكرات؟!

سابعًا: اعتقاد أن إجماعهم حجة، وأنهم لا يجمعون على ضلالة، قال شيخ الإسلام ابن

---

(١) الكافي (٥/ ٣٤٦)، وسائل الشيعة (١٤/ ٤٣٣)، بحار الأنوار (٤٢/ ١٠٦).

(٢) أي سكت عن ذكر اسم الآخر، وهو عثمان رضي الله عنه من باب التقية واكتفى بالإشارة إليه.

(٣) وسائل الشيعة (١٤/ ٤٣٤ - ٤٣٥)، وانظر: السرائر (ص: ٤٧٥).

(٤) مؤتمر النجف، للسويدي (ص: ٨٦).

(٥) انظر ما سجله محب الدين الخطيب من علاقات المصاهرة بين الآل والأصحاب وأولاد آل البيت الذين يحملون أسماء الخلفاء الثلاثة وغيرهم من الصحابة في كتابه: حَمَلة رسالة الإسلام الأولون وما كانوا عليه من المحبة والتعاون (ص: ١١) وما بعدها، وانظر ما سجله إحسان إلهي ظهير مما نقله من كتب الشيعة في هذا الباب في كتابه (الشيعة وأهل البيت)، مما لا حاجة لتكرار نقله هنا.

تيمية: «فإنهم [أي: أهل السنة] متفقون على أن إجماع الصحابة حجة، ومتنازعون في إجماع من بعدهم»[١]، وقال الإمام الزركشي: «إجماع الصحابة حجة بلا خلاف بين القائلين بحجية الإجماع، وهم أحق الناس بذلك»[٢].

والأدلة الدالة على حجية الإجماع كثيرة جدًّا، والصحابة هم أول الناس وأولاهم وأحقهم بالدخول فيها، كما في قوله عز وجل: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء].

وروي عنه ﷺ عدة روايات في أن هذه الأمة «لا تجتمع على ضلالة»[٣].

ثامنًا: التمسك بسنة الخلفاء الراشدين، وأن سنتهم فيما لم يرد فيه سنة سنة، فعن عرباض بن سارية ﷺ، قال: صلى لنا رسول الله ﷺ الفجر، ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت لها الأعين، ووجلت منها القلوب، قلنا أو قالوا: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودع، فأوصنا. قال:«أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن كان عبدًا حبشيًّا، فإنه من يعش منكم يرى بعدي اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وإن كل بدعة ضلالة»[٤].

تاسعًا: الاعتماد على فهمهم في تفسير الكتاب والسنة، فإذا لم نجد تفسيرًا للقرآن بالقرآن أو للقرآن بالسنة، رجعنا إلى أقوال الصحابة، فإنهم عاصروا التنزيل، وأعرف بالتأويل، قال

---

(١) منهاج السنة النبوية (٢/ ٦٠١).

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه (٦/ ٤٣٨).

(٣) قال السخاوي: «حديث مشهور المتن ذو أسانيد كثيرة وشواهد متعددة في المرفوع وغيره» (المقاصد الحسنة ص: ٤٦٠). فروى عنه ﷺ أنه قال: «إن الله أجاركم من ثلاث خلال - ومنها - وأن لا تجتمعوا على ضلالة» (رواه أبو داود ح٤٢٥٣)، قال الحافظ في التلخيص: «في إسناده انقطاع»، وقال في موضع آخر: «سنده حسن» (عون المعبود ١١/ ٣٢٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد (ح١٧١٤٤)، وأبو داود (ح٤٦٠٧)، والترمذي (ح٢٦٧٦)، وابن ماجه (ح٤٢) وإسناده صحيح.

الإمام أحمد: «أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم وترك البدع...»[١]. ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «شعار أهل البدع هو ترك انتحال اتباع السلف»[٢]. وقال أيضًا: «إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح، لا سيما علماؤهم وكبراؤهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين»[٣].

عاشرًا: الإيمان بما ورد من فضائلهم ومناقبهم على سبيل العموم، وبما ورد في فضل طوائف منهم، كالمهاجرين والأنصار وأهل بدر وبيعة الرضوان والعشرة المبشرين بالجنة على سبيل الخصوص، وما ورد من فضائل لأعيانهم على سبيل التخصيص والتعيين.

ومن ذلك الشهادة للعشرة الذين سماهم رسول الله ﷺ وبشرهم بالجنة، فنحن نشهد لهم بالجنة، على ما شهد لهم رسول الله ﷺ، وقوله الحق، وهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وسعيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجراح، وهو أمين هذه الأمة -رضي الله عنهم أجمعين-، وقد اتفق أهل السنة على تعظيم هؤلاء العشرة وتقديمهم، لما اشتهر من فضائلهم ومناقبهم[٤].

ومن ذلك ما جاء في فضل المهاجرين والأنصار، قال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا

---

(١) أصول السنة للإمام أحمد (ص١٤-١٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ١٥٥).

(٣) مقدمة في أصول التفسير (ص٩٥).

(٤) انظر: شرح الطحاوية (٢/ ٧٢٨، ٧٣٣).

أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحشر]، وقال جل وعلا: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾ [التوبة]، وقال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾﴾ [الأنفال]، وقال عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [التوبة].

ومن مناقبهم: الاعتقاد بأنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة، عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: أخبرتني أم مبشر، أنها سمعت النبي ﷺ، يقول عند حفصة: «لا يدخل النار، إن شاء الله، من أصحاب الشجرة أحد، الذين بايعوا تحتها» قالت: بلى، يا رسول الله فانتهرها، فقالت حفصة: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم:٧١] فقال النبي ﷺ: قد قال الله عز وجل: ﴿ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾ [مريم][1].

وكذا من شهد بدرًا والحديبية، عن جابر ﷺ أن غلام حاطب بن أبي بلتعة قال: يا رسول الله، ليدخلن حاطب النار، فقال رسول الله ﷺ: «كذبت، لا يدخلها، فإنه شهد بدرًا والحديبية»[2].

ولما قال عمر ﷺ: دعني يا رسول الله فأضرب عنقه، قال ﷺ: «إنه شهد بدرًا وما يدريك لعل الله عز وجل اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»[3].

---

(١) أخرجه مسلم (ح٢٤٩٦).

(٢) أخرجه مسلم (ح٢٤٩٥).

(٣) أخرجه البخاري (ح٤٨٩٠)، ومسلم (ح٢٤٩٤).

حادي عشر: إثبات خلافة الخلفاء الراشدين المهديين: أبي بكر الصديق، وعمر الفاروق، وعثمان ذي النورين، وعلي أبي السبطين، «ويضلل من خالف في خلافة واحد منهم، أو خالف في ترتيبهم؛ لأنه مخالف لإجماع الصحابة، وإجماع أهل السنة»[١].

وترتيب الخلفاء الراشدين -رضي الله عنهم أجمعين- في الفضل، كترتيبهم في الخلافة، ولأبي بكر وعمر ﷺ من المزية: أن النبي ﷺ أمرنا باتباع سنة الخلفاء الراشدين، ولم يأمرنا في الاقتداء في الأفعال إلا بأبي بكر وعمر، فقال: «اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر»[٢]، وفرق بين اتباع سنتهم والاقتداء بهم، فحال أبي بكر وعمر فوق حال عثمان وعلي -رضي الله عنهم أجمعين-.

وقد روي عن أبي حنيفة تقديم عليٍّ على عثمان، ولكن ظاهر مذهبه تقديم عثمان، وعلى هذا عامة أهل السنة[٣].

فيجب الاعتقاد بأن أبا بكر هو خليفة رسول الله ﷺ، وقد ثبت ذلك بالنص الخفي والإشارة، أو بالنص الجلي، أو بالاختيار والانتخاب، أو بها كلها، فهو الخليفة الحق بعد رسول الله ﷺ، ومما يدل على ثبوتها بالنص، حديث جبير بن مطعم ﷺ قال: أتت النبيَّ ﷺ امرأةٌ، فكلمته في شيء، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: يا رسول الله، أرأيت إن جئت ولم أجدك كأنها تريد الموت، قال: «إن لم تجديني، فأتي أبا بكر»[٤].

وعن عائشة، قالت: قال لي رسول الله ﷺ في مرضه: «ادعي لي أبا بكر، أباك، وأخاك، حتى أكتب كتابًا، فإني أخاف أن يتمنى متمنٍّ، ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر»[٥].

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٤/ ٣٠٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (ح٢٣٢٤٥)، والترمذي (ح٣٦٦٢) وحسنه، وصححه الألباني.

(٣) شرح الطحاوية (٢/ ٧٢٧).

(٤) أخرجه البخاري (ح٧٢٢٠).

(٥) أخرجه مسلم (ح٢٣٨٧).

وعن عائشة قالت: لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي مات فيه، فحضرت الصلاة، فأذن فقال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس» فقيل له: إن أبا بكر رجل أسيف إذا قام في مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس، وأعاد فأعادوا له، فأعاد الثالثة، فقال: «إنكن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس»[١].

ثم يجب إثبات الخلافة لعمر بن الخطاب ﷺ بعد أبي بكر ﷺ بتفويض من أبي بكر ﷺ، واتفاق من الأمة على خلافته وبيعته، ثم إثبات الخلافة بعد عمر لعثمان ﷺ.

ثم إثبات الخلافة لعلي ﷺ بعد عثمان ﷺ، لما قتل عثمان وبايع الناس عليا صار إمامًا حقًّا واجب الطاعة، وهو الخليفة في زمانه خلافة نبوة، كما دل عليه حديث سفينة ﷺ، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك أو ملكه من يشاء»[٢].

وكانت خلافة أبي بكر الصديق سنتين وثلاثة أشهر، وخلافة عمر عشر سنين ونصفا، وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلافة علي أربع سنين وتسعة أشهر، وخلافة الحسن ابنه ستة أشهر.

وأول ملوك المسلمين معاوية ﷺ، وهو خير ملوك المسلمين، لكنه إنما صار إمامًا حقًّا لما فوض إليه الحسن بن علي ﷺ الخلافة، فإن الحسن ﷺ بايعه أهل العراق بعد موت أبيه، ثم بعد ستة أشهر فوَّض الأمر إلى معاوية، فظهر صدق قول النبي ﷺ: «إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[٣] والقصة معروفة في موضعها.

فالخلافة ثبتت لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ بعد عثمان ﷺ، بمبايعة الصحابة، سوى معاوية مع أهل الشام[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (ح٦٦٤)، ومسلم (ح٤١٨).

(٢) أخرجه أبو داود (ح٤٦٤٦) وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (ح٢٧٠٤).

(٤) شرح الطحاوية (٢/ ٧٢١-٧٢٢).

المبحث السابع
تعريف آل البيت

أولًا: آل البيت لغة:

يطلق لفظ (الآل) على أقارب الرجل وعشيرته، وعلى الأتباع، يقال: آل الرجل أي: أتباعه وأولياؤه. قال الجوهري: «آل الرجل: أهله وعياله. وآله أيضًا: أتباعه»[١].

وقد اختلف في أصل لفظ (آل)، فقيل: إن أصلها أَوْل - وهو الصحيح -، وقيل: إن أصلها أهل[٢]. قال ابن منظور: «آل الرجل: أهله وعياله، فإما أن تكون الألف منقلبة عن واو، وإما أن تكون بدلًا من الهاء، وتصغيره: أُويل، وأُهيل»[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لفظ الأهل يضيفونه إلى الجماد وإلى غير المعظَّم، كما يقولون: أهل البيت وأهل المدينة وأهل الفقير وأهل المسكين، وأما الآل فإنما يضاف إلى معظَّم»[٤]. وآل بيت النبي، وأهل بيت النبي ﷺ، يجتمعان في زوجاته وقرابته ﷺ، ويفترقان في الآل حيث يطلق الآل أحيانًا على الأتباع، بخلاف الأهل فلا يطلق إلا على القرابة.

---

(١) الصحاح (٤/ ١٦٢٧).

(٢) ضعَّف ابن تيمية وتلميذه ابن القيم القول الثاني، ورجَّحا القول الأول لوجوه. انظر: الفتاوى الكبرى (٢/ ١٩٦)، جلاء الأفهام (ص٢٠٤).

(٣) لسان العرب (١/ ١٧٤).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٦٣).

والخلاصة: أن كلمة (آل) في اللغة لها استعمالان:

الأول: القرابة، والثاني: الأتباع[١].

ثانيًا: تعريف آل البيت عند أهل السنة:

عند النظر في نصوص الكتاب والسنة نجد أن أهل بيت النبي ﷺ له في الشرع ثلاثة استعمالات:

الأول: قرابته الذين تحرم عليهم الصدقة، كما ثبت ذلك في حديث زيد بن أرقم قال: قام رسول الله ﷺ يومًا خطيبًا - وذكر الحديث وفيه: أذكركم الله في أهل بيتي - ثلاثًا - فقال حصين بن سبرة: ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: إن نساءه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حُرم الصدقة بعده، قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل العباس، قال: أكلُّ هؤلاء حُرم الصدقة؟ قال: نعم[٢].

وهذا قول جمهور العلماء[٣]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وآل محمدٍ هم الذين حرمت عليهم الصدقة، هكذا قال الشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهما من العلماء -رحمهم الله-؛ فإن النبي ﷺ قال: «إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد»[٤]، وقد قال الله تعالى في كتابه: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب]، وحرم الله عليهم الصدقة؛ لأنها أوساخ الناس»[٥]، وقال الإمام ابن القيم: «وهذا القول في الآل -

---

(١) انظر: تهذيب اللغة (١٥/ ٣١٤)، مقاييس اللغة (١/ ١٥٨)، لسان العرب (١١/ ٣٧-٣٩)، تاج العروس (٢٨/ ٣٥-٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (ح٢٤٠٨).

(٣) انظر: جلاء الأفهام (ص: ٢١٠)، فتح الباري (١١/ ١٦٠).

(٤) أخرجه مسلم (ح١٠٧٢).

(٥) مجموع الفتاوى (٣/ ٤٠٧).

أعني أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة- هو منصوص الشافعي وأحمد والأكثرين، وهو اختيار جمهور أصحاب أحمد والشافعي»[١].

وقد اختلف أصحاب هذا القول في تحديد الذين حرمت عليهم الصدقة، على ثلاثة أقوال:

(١) أنهم بنو هاشم، وبنو المطلب، وهذا مذهب الشافعي[٢]، وأحمد في رواية عنه[٣]؛ لقوله ﷺ: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد»[٤].

(٢) أنهم بنو هاشم خاصة، وهذا مذهب أبي حنيفة[٥]، وأحمد[٦]، واختيار ابن القاسم من المالكية[٧].

(٣) أنهم بنو هاشم ومن فوقهم، فيدخل فيهم بنو مطلب، وبنو أمية، وبنو نوفل، ومن فوقهم إلى بني غالب، وهذا اختيار بعض المالكية[٨].

الثاني: زوجاته ﷺ، كما يدل على ذلك القرآن في قوله تعالى في خطاب نساء نبيه ﷺ ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب] فهذه الآية ظاهرة الدلالة على أن زوجاته ﷺ من أهل بيته، ولهذا قال ابن كثير: «الذي لا يشك

---

(١) جلاء الأفهام (ص: ٢١٠).

(٢) انظر: الأم (٢/ ٨٨)، الحاوي الكبير (٧/ ٥١٧).

(٣) انظر: المغني (٢/ ٤٩٠)، الإنصاف (٢/ ٧٩).

(٤) أخرجه البخاري (ح٣٥٠٢).

(٥) انظر: بدائع الصنائع (٢/ ٤٩)، البناية شرح الهداية (٣/ ٤٧٢).

(٦) انظر: المغني (٢/ ٤٩٠)، الإنصاف (٢/ ٧٩).

(٧) انظر: النوادر والزيادات (٢/ ٢٩٦-٢٧٠)، الذخيرة (٣/ ١٤٢).

(٨) انظر: النوادر والزيادات (٢/ ٢٩٦-٢٧٠)، الذخيرة (٣/ ١٤٢).

فيه من تدبر القرآن أن نساء النبي ﷺ داخلات في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب] فإن سياق الكلام معهن، ولهذا قال تعالى بعد هذا كله: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾[الأحزاب:٣٤]»[١].

وقال بدخولهن في ذلك جمع كبير من المفسرين[٢]، وغيرهم[٣].

وفي صحيح مسلم أن عائشة رضي الله عنها قالت: «خرج النبي ﷺ غداة وعليه مرط مرحّل[٤] من شعر أسود فجاء الحسن بن علي فأدخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت فاطمة فأدخلها ثم جاء علي فأدخله ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾»[٥]. قال القرطبي: «فهذه دعوة من النبي ﷺ لهم بعد نزول الآية، أحب أن يدخلهم في الآية التي خوطب بها الأزواج»[٦].

فعلى هذا تشمل الآية الزوجات وأصحاب الكساء، ويؤيده ما روى البيهقي بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «في بيتي أُنزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾، قالت: فأرسل رسول الله ﷺ إلى فاطمة وعلي والحسن والحسين

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٥٠٦).

(٢) انظر: تفسير القرطبي (١٤/ ١٨٢ - ١٨٤)، البحر المحيط لابن حيان (٧/ ٢٣٢)، الكشاف للزمخشري (٣/ ٢٦٠)، تفسير أبي السعود (٤/ ٤١٧)، مفاتيح الغيب (٢٥/ ٢٠٩).

(٣) انظر: منهاج السنة (٤/ ٢١)، المنتقى (ص ١٦٨-١٦٩)، الدين الخالص (٣/ ٣٩٥)، وانظر: آية التطهير بين أمهات المؤمنين وأصحاب الكساء د/ علي السالوس.

(٤) المرط: هو الكساء، والمرحل هو الموشي المنقوش عليه صور رحال الإبل (شرح النووي على صحيح مسلم ١٥/ ١٩٤).

(٥) أخرجه مسلم (ح٢٤٢٤).

(٦) تفسير القرطبي (١٤/ ١٨٤).

فقال: هؤلاء أهلي قالت: فقلت: يا رسول الله أما أنا من أهل البيت؟ قال: بلى إن شاء الله»[١].

قال الشوكاني: «فمن جعل الآية خاصة بأحد الفريقين فقد أعمل بعض ما يجب إعماله، وأهمل ما لا يجوز إهماله»[٢].

وبهذا قال جماعة من المحققين كالقرطبي[٣]، وابن كثير[٤]، وابن حجر[٥]، وغيرهم.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومما يبين ذلك أن أزواج النبي ﷺ مذكورات في الآية، والكلام في الأمر بالتطهير بإيجابه، ووعد الثواب على فعله، والعقاب على تركه. قال تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ۚ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب:٣٠-٣٢] إلى قوله: ﴿وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب] فالخطاب كله لأزواج النبي ﷺ، ومعهن الأمر والنهي والوعد والوعيد، لكن لما تبين ما في هذا من المنفعة التي تعمهن وتعم غيرهن من أهل البيت، جاء التطهير بهذا الخطاب وغيره، وليس مختصًّا بأزواجه، بل هو متناول لأهل البيت كلهم، وعلي وفاطمة والحسن والحسين أخص من غيرهم بذلك؛ ولذلك خصهم النبي

---

(١) أخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص١٦٤) وقال: «هذا حديث صحيح سنده، ثقات رواته»، وانظر: معالم التنزيل (٦/ ٥٥١-٥٥٢) (المطبوع مع تفسير ابن كثير).

(٢) فتح القدير (٤/ ٢٨٠).

(٣) تفسير القرطبي (١٤/ ١٨٢-١٨٤).

(٤) تفسير ابن كثير (٣/ ٥٠٦).

(٥) قال ابن حجر عن هذا التفسير لأهل البيت: «فبذلك يجمع بين الأحاديث» (فتح الباري ١١/ ١٦٠)، وانظر: التسهيل لابن جزي (٣/ ٢٩٩).

ﷺ بالدعاء لهم»[١].

وقال أبو السعود: «وهذه كما ترى آية بينة وحجة نيرة على كون نساء النبي ﷺ من أهل بيته، قاضية ببطلان رأي الشيعة في تخصيصهم أهل البيت بفاطمة وعلي وابنيهما -رضوان الله عليهم-، وأما ما تمسكوا به من أن رسول الله ﷺ خرج ذات غدوة وعليه مرط مرحل من شعر أسود وجلس، فأتت فاطمة فأدخلها فيه، ثم جاء علي فأدخله فيه، ثم جاء الحسن والحسين فأدخلهما فيه، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ ﴿٣٣﴾﴾ فإنما يدل على كونهم من أهل البيت، لا على أن من عداهم ليسوا كذلك، ولو فرضت دلالته على ذلك لما اعتد بها لكونها في مقابلة النص»[٢].

وقال ابن عاشور: «وقد تلقف الشيعة حديث الكساء فغصبوا وصف أهل البيت وقصروه على فاطمة وزوجها وابنيهما -عليهم الرضوان-، وزعموا أن أزواج النبي ﷺ لسن من أهل البيت. وهذه مصادمة للقرآن بجعل هذه الآية حشوًا بين ما خوطب به أزواج النبي ﷺ، وليس في لفظ حديث الكساء ما يقتضي قصر هذا الوصف على أهل الكساء؛ إذ ليس في قوله: «هؤلاء أهل بيتي» صيغة قصر، وهو كقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ ضَيْفِى﴾ [الحجر:٦٨] ليس معناه: ليس لي ضيف غيرهم، وهو يقتضي أن تكون هذه الآية مبتورةً عما قبلها وما بعدها»[٣].

وقال الشيخ محمد رشيد رضا: «والحق الذي لا محيد عنه إلا إلى الهوى، أن المراد بالبيت في الآية بيت النبي ﷺ الذي كان يسكنه وهو جنس، والمراد بأهله هو ونساؤه، وذكر ضمير الجمع المذكر؛ تغليبًا للأشرف إيذانًا بأن العناية به ثم بهن تبعًا له، أو رعاية للفظ الأهل، والعرب تستعمله ومنه: ﴿إِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِأَهْلِهِۦٓ إِنِّىٓ ءَانَسْتُ نَارًا سَـَٔاتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ﴾ [النمل:٧]، وقوله:

---

(١) منهاج السنة النبوية (٧/ ٧٣- ٧٤).

(٢) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (٧/ ١٠٣).

(٣) التحرير والتنوير (٢٢/ ١٦).

﴿فَقَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓا۟﴾ [طه:١٠]، ونحو هذه الآية قوله تعالى: ﴿قَالُوٓا۟ أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [هود:٧٣]، والخطاب لامرأة إبراهيم عليه السلام، هذا ما يقتضيه السياق ويتبرأ من كل ما يخالفه»[١].

الثالث: أتباعه على دينه إلى يوم القيامة، كما في قوله تعالى: ﴿أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾ [غافر]، وقوله ﷺ: «سلمان منا أهل البيت»[٢]، وحكاه ابن عبد البر عن بعض أهل العلم[٣]، وأقدم من روي عنه هذا القول جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، ذكره البيهقي عنه[٤]، ورواه عن سفيان الثوري وغيره[٥]، واختاره بعض أصحاب الشافعي[٦]، ورجحه النووي[٧].

ويدخل فيهم دخولًا أوليًّا أتباعه ﷺ من قرابته؛ لأنهم آله من جهتين: من جهة اتباعه على دينه، ومن جهة قرابته. قال الإمام القرطبي: «آل الرسول ﷺ من هو على دينه وملته في عصره وسائر الأعصار، سواء كان نسيبًا له أو لم يكن، ومن لم يكن على دينه وملته فليس من آله ولا أهله، وإن كان نسيبه وقريبه، خلافًا للرافضة حيث قالت: إن آل رسول الله ﷺ فاطمة والحسن والحسين فقط»[٨].

---

(١) مجلة المنار (٩/ ٢٨٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (ح٦٠٤٠)، والحاكم في المستدرك (ح٦٥٣٩) وضعفه الذهبي، والألباني (ضعيف الجامع رقم ٣٢٧٢)، وقال الهيثمي: «فيه كثير بن عبد الله المزني، وقد ضعفه الجمهور، وحسن الترمذي حديثه، وبقية رجاله ثقات» (مجمع الزوائد ٦/ ١٣٠).

(٣) انظر: التمهيد (١٧/ ٣٠٣).

(٤) انظر: السنن الكبرى (٢/ ٢١٧).

(٥) انظر: السنن الكبرى (٢/ ٢١٦).

(٦) انظر: الحاوي الكبير (٧/ ٥١٧).

(٧) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٤/ ١٢٦).

(٨) تفسير القرطبي (١/ ٣٨١-٣٨٢).

وملخص القول: أن للآل استعمالين في الشرع:

الأول: عام، ويراد به أتباعه.

والثاني: خاص، ويراد به زوجاته، والمؤمنون من قرابته، ممن تحرم عليهم الصدقة[١].

قال شيخنا ابن عثيمين: «آل بيت النبي ﷺ زوجاته وكل من تحرم عليه الزكاة من أقاربه المؤمنين، كآل علي وجعفر والعباس ونحوهم»[٢].

ثالثًا: تعريف آل البيت عند الاثني عشرية:

مفهوم آل البيت عند الشيعة الإمامية الاثني عشرية التي تلقب في عصرنا بالشيعة منحصر في أفراد محصورين هم: علي، وفاطمة، ثم الحسن، والحسين، ثم ألحقوا بهم أفرادًا من ذرية الحسين دون الحسن، وهم باقي أئمتهم الاثني عشر، وأخرجوا منهم كل من سواهم، فأخرجوا جميع أولاد عليٍّ مثل: محمد ابن الحنفية، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، والعباس، وجعفر، وعبد الله، وعبيد الله، ويحيى، وأولادهم من الذكور، ومن البنات ثماني عشر ابنة، أو تسع عشرة ابنة على اختلاف الروايات، كما أخرجوا أولاد فاطمة ﵂ ابنة رسول الله ﷺ حيث لا يعدون بناتها زينب وأم كلثوم ولا أولادهما من أهل البيت، ومثل هذا الحسن بن علي، حيث لا يجعلون أولاده داخلين في أهل البيت، وكذلك أخرجوا من أهل البيت كثيرًا

---

(١) اشتهر على ألسنة بعض الناس عند الصلاة على النبي ﷺ أن يقولوا: اللهم صلِّ على محمدٍ وآل محمد، أو: صلى الله على محمد وآله. لحديث كعب بن عجرة، قال: قلنا - أو قالوا - يا رسول الله، أمرتنا أن نصلي عليك، وأن نسلم عليك، فأما السلام، فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك، قال: «قولوا: اللهم صل على محمد، وآل محمد، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد، وآل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد» أخرجه أبو داود (ح٩٧٦)، والنسائي (ح١٢٨٩)، وصححه الألباني (صحيح أبي داود ٤/ ١٣١)، لكن هذه الصيغة خاصة بالصلاة، تقال بعد ذكر صيغة التشهد، وأما خارج الصلاة فصارت هذه الصيغة من خصائص الشيعة، ولمخالفتهم يتعين الجمع بين الصحب والآل، كما نبه على ذلك البهوتي -رحمه الله- بقوله: «وفي الجمع بين الصحب والآل مخالفةٌ للمبتدعة؛ لأنهم يوالون الآل دون الصحب» (الروض المربع ص: ٣)، وانظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة، للألباني (١٢/ ٤١٥-٤١٧).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٤/ ٣٠٧).

من ذرية الحسين ﷺ.

كما أخرجوا بنات النبي ﷺ الثلاثة غير فاطمة، وأزواجهن، وأولادهن من أهل البيت، وكذلك زوجاته ﷺ لسن من أهل البيت حسب اعتقادهم[١].

قال شيخهم الحلي: «الآل هنا: المعصومون من أهل بيته[٢]؛ إذ لا تجب الصلاة على غيرهم»[٣].

ثم بين شيخهم الآخر[٤] المراد بهم عندهم، فقال: «وهم عندنا: عليٌّ وفاطمة والحسنان، ويطلق تغليبًا على باقي الأئمة[٥] -عليهم السلام-»[٦].

---

(١) انظر: الشيعة وأهل البيت، لإحسان إلهي ظهير (ص: ٢).

(٢) والمعصومون في اعتقادهم هم أئمتهم الاثنا عشر. انظر تفصيل هذه العقيدة من مصادرهم والرد عليها في: أصول مذهب الشيعة (٢/ ٧٧٥) وما بعدها.

(٣) تذكرة الفقهاء (٣/ ٢٣٤).

(٤) وهو زين الدين العاملي الملقب عندهم بـ«الشهيد الثاني».

(٥) يعني: باقي أئمتهم الاثني عشر.

(٦) شرح اللمعة (١/ ٢٣٥)، وانظر: بحار الأنوار (٢٣/ ٢٣٣)، منهاج الصالحين، لوحيد الخراساني (١/ ٢٤٧).

المبحث الثامن
حقوق آل البيت

«آل بيت رسول الله ﷺ لهم من الحقوق ما يجب رعايتها»[١] بلا غلو ولا تقصير[٢]، ومن ذلك ما يلي:

الأول: حق المحبة والموالاة:

عن زيد بن أرقم ﷺ قال: قام رسول الله ﷺ يومًا فينا خطيبًا، بماء يدعى خمًّا بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكر، ثم قال: «أما بعد، ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به» فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: «وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي»[٣].

قال الإمام أبو العباس القرطبي: «هذه الوصية، وهذا التأكيد العظيم يقتضي وجوب احترام آل النبي ﷺ وأهل بيته، وإبرارهم، وتوقيرهم، ومحبتهم وجوب الفروض المؤكدة التي لا عذر لأحد في التخلف عنها، هذا مع ما عُلم من خصوصيتهم بالنبي ﷺ وبأنهم جزء منه؛

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٤٠٧).

(٢) وهذه الحقوق ثابتة لجميع من يشمله اسم آل البيت من علي وفاطمة والحسن والحسين وذريتهم، وكذلك من تحرم عليهم الصدقة، وكذلك زوجاته وبناته -رضي الله عنهن جميعًا-، وذلك لأن أعداء آل البيت ممن يزعمون التشيع خصوا بعض زوجات النبي ﷺ بالتكفير واللعن كعائشة وحفصة ﭫ، وفرقوا بين بنات رسول الله ﷺ فنفوا أن تكون زينب وأم كلثوم من بناته ﷺ، ولهذا وجب التأكيد على دخولهن واستحقاقهن لهذه الحقوق.

(٣) أخرجه مسلم (ح٢٤٠٨).

فإنهم أصوله التي نشأ منها، وفروعه التي تنشأ عنه»[١].

وقال الإمام الآجري: «واجب على كل مؤمن ومؤمنة محبة أهل بيت رسول الله ﷺ»[٢].

فيجب محبتهم وموالاتهم، لأمرين:

الأول: إيمانهم، قال الإمام القرطبي: «لا خلاف أن من ليس بمؤمن ولا موحد، فإنه ليس من آل محمد ﷺ وإن كان قريبًا له، ولأجل هذا يقال: إن أبا لهب وأبا جهل ليسا من آله ولا من أهله، وإن كان بينهما وبين النبي ﷺ قرابة، ولأجل هذا قال الله تعالى في ابن نوح ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾ [هود:٤٦]، وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ جهارًا غير سر يقول: «ألا إن آل أبي -يعني فلانا- ليسوا لي بأولياء، إنما وليي الله وصالح المؤمنين»[٣]»[٤].

والثاني: قرابتهم من رسول الله ﷺ، قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى:٢٣] أي: إلا ألا تؤذوني فيما بيني وبينكم من القرابة[٥].

فقد ثبت أن العباس بن عبد المطلب دخل على رسول الله ﷺ مغضبًا، فقال: «ما أغضبك»؟ قال: يا رسول الله ما لنا ولقريش، إذا تلاقوا بينهم تلاقوا بوجوه مبشرة، وإذا لقونا لقونا بغير ذلك، قال: فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرَّ وجهه، ثم قال: «والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم لله ولرسوله»، ثم قال: «يا أيها الناس من آذى عمي فقد آذاني فإنما عم الرجل صنو أبيه»[٦].

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٦/ ٣٠٤).

(٢) الشريعة (٥/ ٢٢٧٦).

(٣) أخرجه مسلم (ح٢١٥).

(٤) تفسير القرطبي (١/ ٣٨٢).

(٥) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ١٤١، ٢٠٠-٢٠١).

(٦) أخرجه الترمذي (ح٣٧٥٨)، وقال: «حسن صحيح»، وأحمد في المسند (ح١٧٧٧)، وصححه الشيخ أحمد شاكر.

وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لا يبغضنا أهلَ البيت رجلٌ إلا أدخله الله النار»[١].

ويقول أبو بكر الصديق ﷺ: «والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليَّ أن أصل من قرابتي»[٢].

ويقول أيضًا: «ارقبوا محمدًا في أهل بيته»[٣]. قال الحافظ ابن حجر: «يخاطب بذلك الناس ويوصيهم به، والمراقبة للشيء المحافظة عليه، يقول: احفظوه فيهم؛ فلا تؤذوهم، ولا تسيئوا إليهم»[٤].

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن أهل السنة «يحبون أهل بيت رسول الله ﷺ، ويتولونهم، ويحفظون فيهم وصية رسول الله ﷺ»[٥].

قال ابن كثير: «ولا تُنكر الوصاةُ بأهل البيت، والأمر بالإحسان إليهم، واحترامهم وإكرامهم، فإنهم من ذرية طاهرة، من أشرف بيت وجد على وجه الأرض، فخرًا وحسبًا ونسبًا، ولا سيما إذا كانوا متبعين للسنة النبوية الصحيحة الواضحة الجلية، كما كان عليه سلفهم، كالعباس وبنيه، وعلي وأهل بيته وذريته، رضي الله عنهم أجمعين»[٦].

ثانيًا: الدفاع والذب عنهم:

وهذا يتضمن الإنكار على من عاداهم وجفاهم كالنواصب والخوراج، والإنكار على من

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (ح٦٩٧٨)، والحاكم في المستدرك وصححه (ح٤٧١٧)، وصححه الألباني (السلسلة الصحيحة ٢٤٨٨).

(٢) أخرجه البخاري (ح٣٧١٢).

(٣) أخرجه البخاري (ح٣٧١٣).

(٤) فتح الباري (٧/ ٧٩).

(٥) العقيدة الواسطية (ص١١٨).

(٦) تفسير ابن كثير (٧/ ٢٠١).

غلا فيهم كالروافض، وتحقيق محبتهم على الوجه المشروع الذي عليه سلف الأمة وأئمتها، والذين هم وسط بين الغلاة والجفاة.

عن علي ﷺ قال: والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إليَّ: «أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق»(١).

ولذلك تصدى أهل السنة للرد على الروافض الغلاة، وعلى النواصب الجفاة.

ثالثًا: الصلاة عليهم:

قال الإمام ابن القيم: «آل النبي ﷺ يصلَّى عليهم بغير خلاف بين الأمة»(٢).

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب].

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: لقيني كعب بن عجرة ﷺ، فقال: ألا أهدي لك هدية؟ إن النبي ﷺ خرج علينا، فقلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: «فقولوا: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد»(٣).

وعن أبي مسعود الأنصاري ﷺ، قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ، حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله ﷺ: «قولوا: اللهم صل على

---

(١) أخرجه مسلم (ح١٣١).

(٢) جلاء الأفهام (ص: ٤٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (ح٦٣٥٧)، ومسلم (ح٤٠٦).

محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم»[١].

قال ابن عبد البر: «وهذا الحديث يدخل في التفسير المسند، ويبين معنى قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب]، فبيَّن لهم رسول الله ﷺ كيف الصلاة عليه»[٢].

وأما الصلاة على شخص معين، فقد قال الإمام النووي: «هذا مما اختلف العلماء فيه، فقال مالك والشافعي -رحمهما الله تعالى- والأكثرون: لا يصلَّى على غير الأنبياء استقلالًا، فلا يقال: اللهم صلِّ على أبي بكر أو عمر أو علي أو غيرهم، ولكن يصلَّى عليهم تبعًا، فيقال: اللهم صل على محمد وآل محمد وأصحابه وأزواجه وذريته، كما جاءت به الأحاديث، وقال أحمد وجماعة: يصلَّى على كل واحد من المؤمنين مستقلا»[٣].

وقال ابن كثير: «وقد غلب هذا في عبارة كثير من النساخ للكتب، أن يفرد علي ﷺ، بأن يقال: (عليه السلام)، من دون سائر الصحابة، أو: (كرم الله وجهه)، وهذا وإن كان معناه صحيحًا، لكن ينبغي أن يساوى بين الصحابة في ذلك؛ فإن هذا من باب التعظيم والتكريم، فالشيخان وأمير المؤمنين عثمان بن عفان أولى بذلك منه، رضي الله عنهم أجمعين»[٤].

رابعًا: حقهم من الخمس:

أما الخمس الذي يعطاه آل البيت فهو سهم ذوي القربى من خمس الغنيمة ومن الفيء لقوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ

---

(١) أخرجه مسلم (ح٤٠٥).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٦/ ١٨٥).

(٣) شرح صحيح مسلم (٤/ ١٢٧).

(٤) تفسير ابن كثير (٦/ ٤٧٩).

وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [الأنفال:٤١]، ولقوله تعالى: ﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [الحشر:٧]. على تفصيل بين الفقهاء في ذلك.

وعن جبير بن مطعم، قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان، إلى النبي ﷺ فقلنا: أعطيت بني المطلب من خمس خيبر، وتركتنا، ونحن بمنزلة واحدة منك، فقال: «إنما بنو هاشم، وبنو المطلب شيء واحد»، قال جبير: «ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس، وبني نوفل شيئا»[١].

قال الإمام الخطابي: «وفي الحديث دليل على ثبوت سهم ذوي القربى؛ لأن عثمان وجبيرًا إنما طلباه بالقرابة، وقد عمل به الخلفاء بعد عمر وعثمان»[٢]. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «آل بيت رسول الله ﷺ لهم من الحقوق ما يجب رعايتها؛ فإن الله جعل لهم حقًّا في الخمس والفيء، وأمر بالصلاة عليهم مع الصلاة على رسول الله ﷺ»[٣].

وقد تآمر الروافض عليهم، فجعلوا الخمس حقًّا لشيوخهم، وفرضوه على أتباعهم، وعدوا واعتبروا مانعيه في عداد الكافرين، حيث قالوا: «ومن منع منه درهمًا أو أقلَّ كان مندرجًا في الظالمين لهم (أي لأهل البيت بزعمهم) والغاصبين لحقهم، بل من كان مستحلًّا لذلك كان من الكافرين، ففي الخبر عن أبي بصير قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: ما أيسر ما يدخل به العبد النار؟ قال (ع): من أكل من مال اليتيم درهمًا ونحن اليتيم»[٤].

قال د/ علي السالوس في السخرية بهذا المبدأ: «إن مسلمي اليوم إن أردوا ألا يحكم عليهم الجعفرية بالكفر، فعليهم أن يجعلوا خمس مكاسبهم ورؤوس أموالهم ويبعثوا به إلى علماء الجعفرية»[٥].

---

(١) أخرجه البخاري (ح٤٢٢٩).

(٢) معالم السنن (٣/ ٢١).

(٣) مجموع الفتاوى (٣/ ٤٠٧).

(٤) العروة الوثقى لليزدي، وبهامشها تعليقات مراجعهم في هذا العصر (٢/ ٣٦٦).

(٥) أثر الإمامة في الفقه الجعفري (ص: ٣٩٤) (الهامش).

الفصل الرابع

الإمامة

المبحث الأول تعريف الإمامة

المبحث الثاني حكم الإمامة

المبحث الثالث مقاصد الإمامة

المبحث الرابع ما تثبت به الإمامة

المبحث الخامس حقوق الإمام

المبحث السادس حكم الخروج على الإمام

المبحث السابع حكم تعدد الأئمة

المبحث الأول

تعريف الإمامة

أولًا: الإمامة لغة:

الإمامة مصدر أمَّ، يقال: أمَّ الناس، أي: صار لهم إمامًا، والإمام هو ما يؤتم به.

قال الأزهري: «الإمام: كل من ائتم به قوم كانوا على الصراط المستقيم أو كانوا ضالين»[١].

وقال ابن فارس: «والإمام: كل من اقتدي به وقدم في الأمور، والنبي ﷺ إمام الأئمة، والخليفة إمام الرعية»[٢].

وقال الفيروزآبادي: «الإمام: ما ائتم به من رئيس أو غيره»[٣].

ثانيًا: الإمامة شرعًا:

قال الإمام الماوردي: «الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا»[٤]. ويقول الإمام الجويني: «الإمامة رياسة تامة، وزعامة عامة، تتعلق بالخاصة والعامة، في مهمات الدين والدنيا»[٥].

---

(١) تهذيب اللغة (١٥/ ٦٣٨).

(٢) مقاييس اللغة (١/ ٢٨).

(٣) القاموس المحيط (ص: ١٠٧٧).

(٤) الأحكام السلطانية (ص: ١٥).

(٥) غياث الأمم في التياث الظلم (ص: ٢٢).

ويقول ابن خلدون: «هي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به»[١].

وهذه التعاريف تؤكد على أن السياسة في الإسلام لا تنفك عن الدين وأحكام الشريعة، وتبين شمولية أحكام الإسلام للدين والدنيا معًا.

وعند التأمل في هذه التعريفات نجد أن الإمامة تقوم على ثلاثة أسس:

الأول: أنها خلافة عن النبوة، بمعنى أنها اتباع للنبي ﷺ الذي أقام أول دولة إسلامية في المدينة.

الثاني: أن مقصودها الأعظم حراسة الدين.

الثالث: أن سياسة أمور الدنيا إنما تكون بمقتضى الدين وأحكام الشريعة.

ثالثًا: أسماؤها:

الإمامة تسمى أيضًا خلافة، والقائم بها يسمى إمامًا وخليفة، قال ابن خلدون: «تسمى خلافة وإمامة، والقائم به خليفة وإمامًا، فأما تسميته إمامًا فتشبيهًا بإمام الصلاة في اتباعه والاقتداء به، ولهذا يقال: الإمامة الكبرى. وأما تسميته خليفة فلكونه يخلف النبي ﷺ في أمته، فيقال: خليفة بإطلاق، وخليفة رسول الله ﷺ»[٢].

---

(١) مقدمة ابن خلدون (١/ ٣٣٤).

(٢) مقدمة ابن خلدون (١/ ٣٣٤-٣٣٥).

المبحث الثاني
حكم الإمامة

الإمامة واجبة في حكم الشرع، ونصب الإمام واجب على المسلمين، والأصل في وجوب الإمامة الكتاب والسنة والإجماع.

فمن الكتاب:

١- قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة:٣٠]، قال الإمام القرطبي: «هذه الآية أصل في نصب إمام وخليفة يسمع له ويطاع، لتجتمع به الكلمة، وتنفذ به أحكام الخليقة، ولا خلاف في وجوب ذلك بين الأمة ولا بين الأئمة إلا ما روي عن الأصم؛ حيث كان عن الشريعة أصم، وكذلك كل من قال بقوله واتبعه على رأيه ومذهبه، قال: إنها غير واجبة في الدين بل يسوغ ذلك، وأن الأمة متى أقاموا حجهم وجهادهم، وتناصفوا فيما بينهم، وبذلوا الحق من أنفسهم، وقسموا الغنائم والفيء والصدقات على أهلها، وأقاموا الحدود على من وجبت عليه، أجزأهم ذلك، ولا يجب عليهم أن ينصبوا إماما يتولى ذلك[١]»[٢].

٢- وقوله جل جلاله: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [المائدة:٤٨]،

---

(١) فهم علقوا عدم الوجوب بقيام الأمة بواجبات الإمام، وهذا استناد إلى أمر غير ممكن، ولا يؤيده واقع الناس، فلا يمكن أن يقوم الجهاد والحج، وأن يتناصف الناس فيما بينهم، وتقام الحدود إلا بالإمام.

(٢) تفسير القرطبي (١/ ٢٦٤).

فأمر سبحانه نبيه ﷺ أن يحكم بين المسلمين بما أنزل الله، ولا يتحقق ذلك إلا بالحاكم الشرعي، فيكون ذلك أمرًا للأمة بنصب الإمام.

٣- وقال جل وعلا: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾﴾ [الحديد]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الدين الحق لا بد فيه من الكتاب الهادي والسيف الناصر ... فالكتاب يبين ما أمر الله به وما نهى عنه، والسيف ينصر ذلك ويؤيده»(١).

٤- وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء:٥٩]، قال الماوردي: «ففرض علينا طاعة أولي الأمر فينا، وهم الأئمة المتأمرون علينا»(٢).

كما أن جميع آيات الحدود والقصاص ونحوها مما لا يمكن العمل به إلا مع وجود الإمام هي أدلة على وجوب نصب الإمام.

ومن السنة أحاديث كثيرة، منها:

١- حديث نافع، قال: جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع حين كان من أمر الحرة ما كان، زمن يزيد بن معاوية، فقال: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة، فقال: إني لم آتك لأجلس، أتيتك لأحدثك حديثًا سمعت رسول الله ﷺ يقوله، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خلع يدًا من طاعة، لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة، مات

---

(١) منهاج السنة النبوية (١/ ٥٣١-٥٣٢).

(٢) الأحكام السلطانية (ص: ١٦).

ميتة جاهلية»[١]. وهذا يدل على وجوب نصب الإمام، ووجه ذلك: أن البيعة واجبة في عنق كل مسلم، والبيعة لا تكون إلا للإمام الشرعي، فتعين وجوب نصب الإمام. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فذم الخروج عن الطاعة ومفارقة الجماعة، وجعل ذلك ميتة جاهلية؛ لأن أهل الجاهلية لم يكن لهم رأس يجمعهم»[٢].

٢- وعن العرباض بن سارية قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ فقال «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبدًا حبشيًّا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»[٣].

وقد جمعت هذه الوصية العظيمة بين تقوى الله تعالى الذي فيه صلاح الفرد والجماعة، وبين السمع والطاعة للأمير الذي به الاجتماع والسلامة من الاختلاف، ووجه دلالة الحديث على وجب نصب الإمام: أن الاجتماع فريضة، كما قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران:١٠٣]، ولا يتحقق الاجتماع إلا بإمام يُسمع له ويُطاع في المعروف.

٣- وعن أبي سعيد الخدري ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم»[٤]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فأوجب ﷺ تأمير الواحد في الاجتماع القليل

---

(١) أخرجه مسلم (ح١٨٥١).

(٢) منهاج السنة النبوية (١/ ٥٥٧).

(٣) أخرجه أبو داود (ح٤٦٠٧)، والترمذي (ح٢٦٧٦)، وابن ماجه (ح٤٢)، وصححه الألباني (صحيح الجامع ١١٨٤).

(٤) أخرجه أبو داود (ح٢٦٠٨)، والطبراني في الأوسط (٨/ ٩٩)، وصححه الألباني (صحيح الجامع ٥٠٠).

العارض في السفر، تنبيهًا بذلك على سائر أنواع الاجتماع، ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة، وكذلك سائر ما أوجبه من الجهاد والعدل وإقامة الحج والجمع والأعياد ونصر المظلوم وإقامة الحدود لا تتم إلا بالقوة والإمارة؛ ولهذا روي: أن السلطان ظل الله في الأرض، ويقال: ستون سنة من إمام جائر أصلح من ليلة واحدة بلا سلطان، والتجربة تبين ذلك»[١].

ويدل عليه أيضًا إجماع الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ على نصب إمام، قال الإمام أبو يعلى الفراء: «والوجه فيه[٢]: أن الصحابة لما اختلفوا في السقيفة، فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، ودفعهم أبو بكر وعمر ﷺ، وقالوا: إن العرب لا تدين إلا لهذا الحي من قريش، وروَوا في ذلك أخبارًا، فلولا أن الإمامة واجبة لما ساغت تلك المحاورة والمناظرة عليها، ولقال قائل: ليست بواجبة لا في قريش ولا في غيرهم»[٣].

وفي مبادرة الصحابة ﷺ إلى نصب الإمام في نفس يوم وفاة رسول الله ﷺ، وكراهتهم أن يبقوا بعض يوم دون إمام دليل على وجوب نصبه بإجماعهم -رضوان الله عليهم-، قال عمرو بن حريث لسعيد بن زيد ﷺ: «أشهدت وفاة رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قال: فمتى بويع أبو بكر؟ قال: يوم مات رسول الله ﷺ، كرهوا أن يبقوا بعض يوم وليسوا في جماعة»[٤].

وقال الإمام ابن حزم: «اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة، وأن الأمة واجب عليها الانقياد لإمام عادل يقيم فيهم أحكام

---

(١) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية (ص: ١٢٩).

(٢) أي: في وجوب الإمامة.

(٣) الأحكام السلطانية، أبو يعلى الفراء (ص: ١٩).

(٤) تاريخ الطبري (٣/ ٢٠٧).

الله، ويسوسهم بأحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله ﷺ، حاشا النجدات من الخوارج؛ فإنهم قالوا: لا يلزم الناس فرض الإمامة، وإنما عليهم أن يشاطروا الحق بينهم، وهذه فرقة ما نرى بقي منهم أحد»[١].

وقال الإمام الماوردي: «وعقدها [أي: الخلافة] لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع، وإن شذ عنهم الأصم»[٢]. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «يجب أن يعرف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين ولا للدنيا إلا بها؛ فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس»[٣].

وقال الإمام أبو حامد الغزالي: «الدنيا والأمن على الأنفس والأموال لا ينتظم إلا بسلطان مطاع، فتشهد له مشاهدة أوقات الفتن بموت السلاطين والأئمة، وإن ذلك لو دام ولم يتدارك بنصب سلطان آخر مطاع دام الهرج وعم السيف وشمل القحط وهلكت المواشي وبطلت الصناعات، وكان كل من غلبَ سلبَ، ولم يتفرغ أحد للعبادة والعلم إن بقي حيًّا، والأكثرون يهلكون تحت ظلال السيوف، ولهذا قيل: الدين والسلطان توأمان، ولهذا قيل: الدين أسٌّ، والسلطان حارس، وما لا أسَّ له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع، وعلى الجملة: لا يتمارى العاقل في أن الخلق على اختلاف طبقاتهم وما هم عليه من تشتت الأهواء وتباين الآراء لو خلوا ورأيهم، ولم يكن رأي مطاع يجمع شتاتهم لهلكوا من عند آخرهم، وهذا داء لا علاج له إلا بسلطان قاهر مطاع يجمع شتات الآراء، فبان أن السلطان ضروري في نظام الدنيا، ونظام الدنيا ضروري في نظام الدين، ونظام الدين ضروري في الفوز بسعادة الآخرة

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ٧٢).

(٢) الأحكام السلطانية، الماوردي (ص: ١٥).

(٣) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية (ص: ١٢٩).

وهو مقصود الأنبياء قطعًا، فكان وجوب نصب الإمام من ضروريات الشرع الذي لا سبيل إلى تركه، فاعلم ذلك»[١].

وقال ابن خلدون: «إن نصب الإمام واجب، قد عرف وجوبه في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين؛ لأن أصحاب رسول الله ﷺ عند وفاته بادروا إلى بيعة أبي بكر ﷺ، وتسليم النظر إليه في أمورهم، وكذا في كل عصر من بعد ذلك، ولم تترك الناس فوضى في عصر من الأعصار، واستقر ذلك إجماعًا دالًّا على وجوب نصب الإمام ... وقد شذ بعض الناس فقال بعدم وجوب هذا النصب رأسًا لا بالعقل ولا بالشرع، منهم الأصم من المعتزلة وبعض الخوارج وغيرهم، والواجب عند هؤلاء إنما هو إمضاء أحكام الشرع، فإذا تواطأت الأمة على العدل وتنفيذ أحكام الله تعالى لم يحتج إلى إمام ولا يجب نصبه، وهؤلاء محجوجون بالإجماع، والذي حملهم على هذا المذهب إنما هو الفرار عن الملك ومذاهبه من الاستطالة والتغلب والاستمتاع بالدنيا، لما رأوا الشريعة ممتلئة بذم ذلك، والنعي على أهله، ومرغبة في رفضه»[٢].

---

(١) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (ص: ١٢٨).

(٢) مقدمة ابن خلدون (١/ ٣٣٥-٣٣٦).

المبحث الثالث
مقاصد الإمامة

للإمامة في الإسلام مقاصد عظيمة، وحكم جليلة، ويجمعها أمران:

الأول: حراسة الدين.

والثاني: سياسة الدنيا بالدين.

وكلام العلماء في مقاصد الإمامة يدور حول تفصيل هذين المقصدَين، يقول الإمام ابن خلدون: «الخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها؛ إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة»[١].

ويوضح الإمام الجويني مهام الإمامة بقوله: «مهمتها حفظ الحوزة، ورعاية الرعية، وإقامة الدعوة بالحجة والسيف، وكف الخيف والحيف، والانتصاف للمظلومين من الظالمين، واستيفاء الحقوق من الممتنعين، وإيفاؤها على المستحقين»[٢].

ويفصل الإمام الماوردي مقاصد الإمامة وما يلزم الإمام القيام به في عشرة أمور، فيقول: «الذي يلزمه [أي: الإمام] من الأمور العامة عشرة أشياء:

أحدها: حفظ الدين على أصوله المستقرة، وما أجمع عليه سلف الأمة، فإن نَجَمَ مبتدع أو زاغ ذو شبهة عنه، أوضح له الحجة، وبين له الصواب، وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود؛ ليكون الدين محروسًا من خلل، والأمة ممنوعة من زلل.

---

(١) مقدمة ابن خلدون (١/ ٣٣٤).

(٢) غياث الأمم في التياث الظلم (ص: ٢٢).

الثاني: تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين، وقطع الخصام بين المتنازعين حتى تعم النصفة، فلا يتعدى ظالم، ولا يضعف مظلوم.

الثالث: حماية البيضة، والذب عن الحريم؛ ليتصرف الناس في المعايش، وينتشروا في الأسفار آمنين من تغرير بنفس أو مال.

والرابع: إقامة الحدود؛ لتصان محارم الله تعالى عن الانتهاك، وتحفظ حقوق عباده من إتلاف واستهلاك.

والخامس: تحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة حتى لا تظفر الأعداء بغرة ينتهكون فيها محرمًا، أو يسفكون فيها لمسلم أو معاهد دمًا.

والسادس: جهاد من عاند الإسلام بعد الدعوة حتى يسلم أو يدخل في الذمة؛ ليقام بحق الله تعالى في إظهاره على الدين كله.

والسابع: جباية الفيء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصًّا واجتهادًا من غير خوف ولا عسف.

والثامن: تقدير العطايا وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقتير، ودفعه في وقت لا تقديم فيه ولا تأخير.

التاسع: استكفاء الأمناء وتقليد النصحاء فيما يفوَّض إليهم من الأعمال، ويكله إليهم من الأموال؛ لتكون الأعمال بالكفاءة مضبوطة، والأموال بالأمناء محفوظة.

العاشر: أن يباشر بنفسه مشارفة الأمور، وتصفح الأحوال؛ لينهض بسياسة الأمة وحراسة الملة، ولا يعول على التفويض تشاغلًا بلذة أو عبادة، فقد يخون الأمين ويغش

الناصح، وقد قال الله تعالى: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص:٢٦] فلم يقتصر الله سبحانه على التفويض دون المباشرة، ولا عذره في الاتباع حتى وصفه بالضلال، وهذا وإن كان مستحقًّا عليه بحكم الدين ومنصب الخلافة، فهو من حقوق السياسة لكل مسترع، قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»[١]»[٢].

وقد أجمل شيخ الإسلام ابن تيمية ذلك بقوله: «المقصود الواجب بالولايات: إصلاح دين الخلق الذي متى فاتهم خسروا خسرانًا مبينًا، ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياهم»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (ح٨٩٣)، ومسلم (ح١٨٢٩).

(٢) الأحكام السلطانية (ص: ٤٠-٤١).

(٣) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية (ص: ٢١).

المبحث الرابع
ما تثبت به الإمامة

قال الإمام الماوردي: «الإمامة تنعقد من وجهين:

أحدهما: باختيار أهل العقد والحل.

والثاني: بعهدِ الإمام من قبلُ»[1].

ثم بين الإمام الماوردي أقوال أهل العلم في العدد الذي تنعقد به الإمامة من أهل الحل والعقد، فقال: «فأما انعقادها باختيار أهل الحل والعقد، فقد اختلف العلماء في عدد من تنعقد به الإمامة منهم على مذاهب شتى، فقالت طائفة: لا تنعقد إلا بجمهور أهل العقد والحل من كل بلد؛ ليكون الرضاء به عاما والتسليم لإمامته إجماعا، وهذا مذهب مدفوع ببيعة أبي بكر ﷺ على الخلافة باختيار من حضرها ولم ينتظر ببيعته قدوم غائب عنها.

وقالت طائفة أخرى: أقل من تنعقد به منهم الإمامة خمسة يجتمعون على عقدها، أو يعقدها أحدهم برضا الأربعة استدلالًا بأمرين:

أحدهما: إن بيعة أبي بكر ﷺ انعقدت بخمسة اجتمعوا عليها، ثم تابعهم الناس فيها، وهم: عمر بن الخطاب، وأبو عبيدة بن الجراح، وأسيد بن حضير، وبشر بن سعد، وسالم مولى أبي حذيفة ﷺ.

والثاني: عمر ﷺ جعل الشورى في ستة ليعقد لأحدهم برضا الخمسة، وهذا قول أكثر الفقهاء والمتكلمين من أهل البصرة، وقال آخرون من علماء الكوفة: تنعقد بثلاثة يتولاها

---

(١) الأحكام السلطانية (ص: ٢١-٢٢).

أحدهم برضا الاثنين ليكونوا حاكمًا وشاهدين، كما يصح عقد النكاح بولي وشاهدين.

وقالت طائفة أخرى: تنعقد بواحد؛ لأن العباس قال لعلي -رضوان الله عليهما-: امدد يدك أبايعك، فيقول الناس: عم رسول الله ﷺ بايع ابن عمه، فلا يختلف عليك اثنان، ولأنه حكم وحكم واحد نافذ»[١].

والتحقيق أنه لا عبرة بالعدد، بل العبرة بموافقة أهل الشوكة -أيًا كان عددهم- على بيعة الإمام، وهم الذين يتحقق ببيعتهم له مقصود الإمامة من اجتماع كلمة المسلمين، ولهذا ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن القول بأن الإمامة تنعقد بأربعة أو اثنين أو واحد ونحو ذلك من الأقوال التي تحدد عددًا هي من أقوال أهل الكلام، وليست من أقوال أهل السنة، فقال: «وإن كان بعض أهل الكلام يقولون: إن الإمامة تنعقد ببيعة أربعة، كما قال بعضهم: تنعقد ببيعة اثنين، وقال بعضهم: تنعقد ببيعة واحد، فليست هذه أقوال أئمة السنة، بل الإمامة عندهم تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إمامًا حتى يوافقه أهل الشوكة عليها الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة؛ فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إمامًا، ولهذا قال أئمة السلف: من صار له قدرة وسلطان يفعل بهما مقصود الولاية، فهو من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم ما لم يأمروا بمعصية الله، فالإمامة ملك وسلطان، والملك لا يصير ملكًا بموافقة واحد ولا اثنين ولا أربعة، إلا أن تكون موافقة هؤلاء تقتضي موافقة غيرهم بحيث يصير ملكًا بذلك، وهكذا كل أمر يفتقر إلى المعاونة عليه لا يحصل إلا بحصول من يمكنهم التعاون عليه»[٢].

---

(١) الأحكام السلطانية (ص: ٢١-٢٢).

(٢) منهاج السنة النبوية (١/ ٥٢٦-٥٢٧).

وقال الإمام القرطبي: «اختُلف فيما يكون به الإمام إمامًا، وذلك في ثلاث طرق:

أحدها: النص ... وذلك أن النبي ﷺ نصَّ على أبي بكر بالإشارة، وأبو بكر على عمر.

فإذا نص المستخلف على واحد معين كما فعل الصديق، أو على جماعة كما فعل عمر، وهو **الطريق الثاني**، ويكون التخيير إليهم في تعيين واحد منهم كما فعل الصحابة ﷺ في تعيين عثمان بن عفان ﷺ.

الطريق الثالث: إجماع أهل الحل والعقد»[1].

وقال العلامة محمد الأمين الشنقيطي: «اعلم أن الإمامة تنعقد له بأحد أمور:

الأول: ما لو نص ﷺ على أن فلانًا هو الإمام؛ فإنها تنعقد له بذلك. وقال بعض العلماء: إن إمامة أبي بكر ﷺ من هذا القبيل؛ لأن تقديم النبي ﷺ في إمامة الصلاة وهي أهم شيء، فيه الإشارة إلى التقديم للإمامة الكبرى، وهو ظاهر.

الثاني: هو اتفاق أهل الحل والعقد على بيعته. وقال بعض العلماء: إن إمامة أبي بكر منه؛ لإجماع أهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار عليها بعد الخلاف، ولا عبرة بعدم رضى بعضهم، كما وقع من سعد بن عبادة ﷺ من عدم قبوله بيعة أبي بكر ﷺ.

الثالث: أن يعهد إليه الخليفة الذي قبله، كما وقع من أبي بكر لعمر ﷺ، ومن هذا القبيل جعل عمر ﷺ الخلافة شورى بين ستة من أصحاب رسول الله ﷺ مات وهو عنهم راضٍ.

الرابع: أن يتغلب على الناس بسيفه، وينزع الخلافة بالقوة حتى يستتب له الأمر، وتدين

---

(١) تفسير القرطبي (١/ ٢٦٨-٢٦٩).

له الناس لما في الخروج عليه حينئذ من شق عصا المسلمين، وإراقة دمائهم. قال بعض العلماء: ومن هذا القبيل قيام عبد الملك بن مروان على عبد الله بن الزبير، وقتله إياه في مكة على يد الحجاج بن يوسف، فاستتب الأمر له، كما قاله ابن قدامة في (المغني)[١]»[٢].

ومجمل القول أن الخلافة تنعقد -كما قال شيخنا محمد بن صالح العثيمين-: «بواحد من أمور ثلاثة:

الأول: النص عليه من الخليفة السابق كما في خلافة عمر بن الخطاب؛ فإنها بنصٍّ من أبي بكر ﷺ.

الثاني: اجتماع أهل الحل والعقد سواء كانوا معينين من الخليفة السابق كما في خلافة عثمان ﷺ؛ فإنها باجتماع من أهل الحل والعقد المعينين من قبل عمر بن الخطاب ﷺ، أم غير معينين، كما في خلافة أبي بكر ﷺ على أحد الأقوال، وكما في خلافة علي ﷺ.

الثالث: القهر والغلبة، كما في خلافة عبد الملك بن مروان حين قتل ابن الزبير وتمت الخلافة له»[٣].

---

(١) ونص كلامه: «ولو خرج رجل على الإمام، فقهره، وغلب الناس بسيفه حتى أقروا له، وأذعنوا بطاعته وبايعوه، صار إمامًا يحرم قتاله، والخروج عليه؛ فإن عبد الملك بن مروان خرج على ابن الزبير فقتله، واستولى على البلاد وأهلها، حتى بايعوه طوعا وكرها، فصار إمامًا يحرم الخروج عليه؛ وذلك لما في الخروج عليه من شق عصا المسلمين، وإراقة دمائهم، وذهاب أموالهم» (المغني لابن قدامة ١٢/ ٢٤٣).

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٢٢-٢٣).

(٣) تعليق مختصر على لمعة الاعتقاد (ص: ١٥٦-١٥٧).

المبحث الخامس
حقوق الإمام

١- طاعته بالمعروف:

طاعة ولاة الأمر بالمعروف هي -كما يقول الإمام ابن الأزرق- «أصل عظيم من أصول الواجبات الدينية، حتى أدرجها الأئمة في جملة العقائد الإيمانية»[١].

فقد دل الكتاب والسنة على وجوب طاعة أولي الأمر بالمعروف.

قال جل وعلا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء:٥٩].

قال الحافظ ابن كثير: «الظاهر -والله أعلم- أن الآية في جميع أولي الأمر من الأمراء والعلماء»[٢]، وقال الإمام الشوكاني: «وأولي الأمر: هم الأئمة، والسلاطين، والقضاة، وكل من كانت له ولاية شرعية، لا ولاية طاغوتية، والمراد طاعتهم فيما يأمرون به وينهون عنه ما لم تكن معصية، فلا طاعة لمخلوق في معصية الله، كما ثبت ذلك عن رسول الله ﷺ»[٣].

قال شارح الطحاوية: «فتأمل قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾، كيف قال: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾، ولم يقل: وأطيعوا أولي الأمر منكم؛ لأن أولي الأمر لا يفردون بالطاعة، بل يطاعون فيما هو طاعة لله ورسوله، وأعاد الفعل مع الرسول ﷺ؛ لأن من يطع الرسول فقد أطاع الله، فإن الرسول لا يأمر بغير طاعة الله، بل هو معصوم في ذلك، وأما ولي

---

(١) بدائع السلك في طبائع الملك (ص: ٧٧).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٣٤٥).

(٣) فتح القدير للشوكاني (١/ ٥٥٦).

الأمر فقد يأمر بغير طاعة الله، فلا يطاع إلا فيما هو طاعة لله ورسوله»[١].

ولا يعني عدم طاعتهم إذا أمروا بمعصية عدم طاعتهم مطلقًا، بل المراد عدم طاعتهم في أمرهم بهذه المعصية بخصوصها، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فطاعة الله ورسوله واجبة على كل أحد، وطاعة ولاة الأمور واجبة لأمر الله بطاعتهم؛ فمن أطاع الله ورسوله بطاعة ولاة الأمر لله فأجره على الله، ومن كان لا يطيعهم إلا لما يأخذه من الولاية والمال؛ فإن أعطوه أطاعهم، وإن منعوه عصاهم، فما له في الآخرة من خلاق»[٢].

وقال: «قد ثبت عن النبي ﷺ من الأحاديث الصحيحة التي يأمر فيها بطاعة ولاة الأمور مع جورهم ما يبين أنهم إذا أمروا بالمعروف وجبت طاعتهم وإن كانوا ظالمين، فإذا حكم حكمًا عادلًا وقسم قسمًا عادلًا كان هذا من العدل الذي تجب طاعتهم فيه»[٣].

وقال أيضًا: «إنهم [أي: أهل السنة] لا يوجبون طاعة الإمام في كل ما يأمر به، بل لا يوجبون طاعته إلا فيما تسوغ طاعته فيه في الشريعة، فلا يجوزون طاعته في معصية الله وإن كان إماما عادلًا، وإذا أمرهم بطاعة الله فأطاعوه، مثل أن يأمرهم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، والصدق والعدل والحج والجهاد في سبيل الله، فهم في الحقيقة إنما أطاعوا الله، والكافر والفاسق إذا أمر بما هو طاعة لله لم تحرم طاعة الله، ولا يسقط وجوبها لأجل أمر ذلك الفاسق بها، كما أنه إذا تكلم بحقٍّ لم يجز تكذيبه، ولا يسقط وجوب اتباع الحق لكونه قد قاله فاسق، فأهل السنة لا يطيعون ولاة الأمور مطلقًا، إنما يطيعونهم في ضمن طاعة الرسول ﷺ»[٤].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٥٤٢-٥٤٣)، وانظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٦٦-٢٦٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٦-١٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٠/ ١٣٤).

(٤) منهاج السنة النبوية (٣/ ٣٨٧).

يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ [الممتحنة]، قال الإمام الشوكاني: «ووجه التقييد بالمعروف، مع كونه ﷺ لا يأمر إلا به، التنبيه على أنه لا يجوز طاعة مخلوق في معصية الخالق»(١).

وعن أبي هريرة ﷺ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعصِ الأمير فقد عصاني، وإنما الإمام جنة يُقاتَل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله وعدل، فإن له بذلك أجرًا، وإن قال بغيره فإن عليه منه»(٢). قال الحافظ ابن حجر: «وقوله: (فإن عليه منه) أي وزرًا»(٣).

وعن أنس بن مالك ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي، كأن رأسه زبيبة»(٤).

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إنكم سترون بعدي أَثَرة وأمورًا تنكرونها» قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم»(٥).

وعن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك»(٦).

---

(١) فتح القدير (٥/ ٢٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (ح٢٩٥٧).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٦/ ١١٦).

(٤) أخرجه البخاري (ح٧١٤٢).

(٥) أخرجه البخاري (ح٧٠٥٢).

(٦) أخرجه مسلم (ح١٨٣٦).

وعن عبادة بن الصامت ﷺ قال: دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا: «أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله»، قال: «إلا أن تروا كفرا بواحًا عندكم من الله فيه برهان»(١).

وعن ابن عمر ﷺ، عن النبي ﷺ، أنه قال: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية، فلا سمع ولا طاعة»(٢).

وعن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبرًا فمات، إلا مات ميتة جاهلية»(٣).

وسأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ، فقال: يا نبي الله، أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله، فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة، فجذبه الأشعث بن قيس، وقال: «اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا، وعليكم ما حملتم»(٤).

وعن علي ﷺ، قال: بعث النبي ﷺ سرية، وأمر عليهم رجلًا من الأنصار، وأمرهم أن يطيعوه، فغضب عليهم، وقال: أليس قد أمر النبي ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى، قال: قد عزمت عليكم لما جمعتم حطبًا، وأوقدتم نارًا، ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبًا، فأوقدوا نارًا، فلما هموا بالدخول، فقام ينظر بعضهم إلى بعض، قال بعضهم: إنما تبعنا النبي ﷺ فرارًا من النار أفندخلها؟ فبينما هم كذلك، إذ خمدت النار، وسكن غضبه، فذكر للنبي ﷺ، فقال: «لو

---

(١) أخرجه البخاري (ح٧٠٥٥)، ومسلم (ح١٧٠٩).

(٢) أخرجه البخاري (ح٢٩٥٥)، ومسلم (ح١٨٣٩).

(٣) أخرجه البخاري (ح٧٠٥٤)، ومسلم (ح١٨٤٩).

(٤) أخرجه مسلم (ح١٨٤٦).

دخلوها ما خرجوا منها أبدًا، إنما الطاعة في المعروف»[١].

فتجب طاعة ولاة الأمر في المعروف لا في المعصية، فإذا أمروا بمعصية الله فلا يطاعون، لكن لا يجوز الخروج عليهم بسببها؛ لحديث عوف بن مالك الأشجعي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم»، قالوا: قلنا: يا رسول الله، أفلا ننابذهم عند ذلك؟ قال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من ولي عليه والٍ، فرآه يأتي شيئا من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يدًا من طاعة»[٢].

والنصوص في وجوب طاعة ولاة الأمر بالمعروف كثيرة، وسبب ذلك أنها من لوازم الاجتماع وعدم التفرق، قال الإمام النووي: «وهذه الأحاديث في الحث على السمع والطاعة في جميع الأحوال، وسببها اجتماع كلمة المسلمين؛ فإن الخلاف سببٌ لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم»[٣].

ومن طاعة ولي الأمر اتباع رأيه في مسائل الخلاف الاجتهادية، قال ابن أبي العز الحنفي: «وقد دلت نصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة أن ولي الأمر، وإمام الصلاة، والحاكم، وأمير الحرب، وعامل الصدقة، يطاع في مواضع الاجتهاد، وليس عليه أن يطيع أتباعه في موارد الاجتهاد، بل عليهم طاعته في ذلك، وترك رأيهم لرأيه، فإن مصلحة الجماعة والائتلاف، ومفسدة الفرقة والاختلاف، أعظم من أمر المسائل الجزئية، ولهذا لم يجز للحكام

---

(١) أخرجه البخاري (ح٧١٤٥)، ومسلم (ح١٨٤٠).

(٢) أخرجه مسلم (ح١٨٥٥).

(٣) شرح النووي على مسلم (١٢/ ٢٢٥).

أن ينقض بعضهم حكم بعض»[١].

٢- النصيحة له:

عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يرضى لكم ثلاثًا، ويسخط لكم ثلاثًا: يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم، ويسخط لكم: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال»[٢].

وعن تميم الداري أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[٣].

قال الإمام محمد بن نصر المروزي: «وأما النصيحة لأئمة المسلمين فحب طاعتهم ورشدهم وعدلهم، وحب اجتماع الأمة كلهم، وكراهية افتراق الأمة عليهم، والتدين بطاعتهم في طاعة الله، والبغض لمن رأى الخروج عليهم وحب إعزازهم في طاعة الله»[٤].

قال الإمام النووي: «وأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه، وأمرهم به وتنبيهم وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتألف قلوب الناس لطاعتهم. قال الخطابي -رحمه الله-: ومن النصيحة لهم: الصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة، وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٥٣٤).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (ح٣٦٣٢)، وأحمد في المسند (١٤/ ٤٠٠)، والبخاري في الأدب المفرد (ح٤٤٢)، وابن حبان في صحيحه (ح٣٣٨٨)، وصححه الألباني (صحيح الجامع ١٨٩٥).

(٣) أخرجه مسلم (ح٥٥).

(٤) تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦٩٣-٦٩٤).

يدعى لهم بالصلاح»[١].

وجاء في بيان كيفية مناصحة ولاة الأمور حديث شريح بن عبيد الحضرمي، قال: جلد عياض بن غنم صاحب دارا حين فتحت، فأغلظ له هشام بن حكيم القول حتى غضب عياض، ثم مكث ليالي، فأتاه هشام بن حكيم فاعتذر إليه، ثم قال هشام لعياض: ألم تسمع النبي ﷺ يقول: «إن من أشد الناس عذابا، أشدهم عذابا في الدنيا للناس؟» فقال عياض بن غنم: يا هشام بن حكيم، قد سمعنا ما سمعت، ورأينا ما رأيت، أولم تسمع رسول الله ﷺ يقول: «من أراد أن ينصح لسلطان بأمر، فلا يُبدِ له علانية، ولكن ليأخذ بيده، فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه له»، وإنك يا هشام لأنت الجريء، إذ تجترئ على سلطان الله، فهلا خشيت أن يقتلك السلطان، فتكون قتيل سلطان الله تبارك وتعالى[٢].

وعن أسامة بن زيد، قال: قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه، ما دون أن أفتتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من فتحه، ولا أقول لأحد، يكون عليَّ أميرًا: إنه خير الناس بعد ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالرجل يوم القيامة، فيلقى في النار، فتندلق أقتاب بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون: يا فلان ما لك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، قد كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه»[٣].

وقال الحافظ ابن حجر: «قال عياض: مراد أسامة أنه لا يفتح باب المجاهرة بالنكير على الإمام؛ لما يخشى من عاقبة ذلك، بل يتلطف به وينصحه سرًّا، فذلك أجدر بالقبول، وقوله:

---

(١) شرح النووي على مسلم (٢/ ٣٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤/ ٤٨-٤٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٥٢١)، وصححه الألباني (ظلال الجنة رقم ١٠٩٦).

(٣) أخرجه البخاري (ح٣٢٦٧)، ومسلم (ح٥١) واللفظ له.

(لا أقول لأحد يكون عليَّ أميرًا إنه خير الناس) فيه ذم مداهنة الأمراء في الحق، وإظهار ما يبطن خلافه كالمتملق بالباطل، فأشار أسامة إلى المداراة المحمودة، والمداهنة المذمومة»[١].

وقال الإمام الشوكاني: «ينبغي لمن ظهر له غلط الإمام في بعض المسائل أن يناصحه، ولا يظهر الشناعة عليه على رؤوس الأشهاد، بل كما ورد في الحديث أنه يأخذ بيده، ويخلو به، ويبذل له النصيحة، ولا يذل سلطان الله»[٢].

وقال العلامة عبد الرحمن السعدي: «وعلى من رأى منهم ما لا يحل أن ينبههم سرًّا لا علنًا، بلطف وعبارة تليق بالمقام، ويحصل بها المقصود؛ فإن هذا هو المطلوب في حق كل أحد، وبالأخص ولاة الأمور؛ فإن تنبيههم على هذا الوجه فيه خير كثير، وذلك علامة الصدق والإخلاص»[٣].

وقال الإمام ابن باز: «ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر؛ لأن ذلك يفضي إلى الفوضى، وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف النصيحة فيما بينهم وبين السلطان، والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجه إلى الخير»[٤].

٣- التعاون معه على البر والتقوى:

قال جل وعلا: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة:٢]، وقال الإمام أبو يعلى الفراء: «إذا قام الإمام بحقوق الأمة وجب له عليهم الطاعة، والنصرة، ما لم

---

(١) فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٥٢).

(٢) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار (٤/ ٥٥٦).

(٣) الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة (ص: ٤١).

(٤) مجموع فتاوى ابن باز (٨/ ٢١٠).

يوجد من جهته ما يخرج به عن الإمامة»[١].

وأحق الناس بالإعانة على البر والتقوى هم ولاة أمور المسلمين، فبصلاح الإمام تصلح العامة، قال الشيخ ابن باز: «فالواجب على جميع المكلفين التعاون مع ولاة الأمور في الخير، والطاعة في المعروف، وحفظ الألسنة عن أسباب الفساد، والشر، والفرقة، والانحلال... ومعلوم ما يحصل من ولاة الأمر المسلمين من الخير والهدى والمنفعة العظيمة من إقامة الحدود، ونصر الحق، ونصر المظلوم، وحل المشاكل، وإقامة الحدود، والقصاص، والعناية بأسباب الأمن، والأخذ على يد السفيه والظالم، إلى غير هذا من المصالح العظيمة، وليس الحاكم معصومًا، إنما العصمة للرسل -عليهم الصلاة والسلام- فيما يبلغون عن الله عز وجل، لكن الواجب التعاون مع ولاة الأمور في الخير والنصيحة فيما قد يقع من الشر والنقص، هكذا فهم المؤمنون، وهكذا أمر الرسول ﷺ»[٢].

٤- توقيرهم وعدم إهانتهم:

من السنة توقير ولاة الأمور وإجلالهم بلا غلو في مدحهم، ولا تقصير في حقهم، فأهل السنة وسط في ذلك بين الروافض الذين يقدسون أئمتهم ويعتقدون عصمتهم ويكفرون من سواهم من أئمة المسلمين، وبين الخوارج الذين يكفرون ولاة أمور المسلمين ويخرجون عليهم.

عن زياد بن كسيب العدوي، قال: كنت مع أبي بكرة تحت منبر ابن عامر وهو يخطب وعليه ثياب رقاق، فقال أبو بلال: انظروا إلى أميرنا يلبس ثياب الفساق، فقال أبو بكرة:

---

(١) الأحكام السلطانية لأبي يعلى الفراء (ص: ٢٨).

(٢) مجموع فتاوى ابن باز (٩/ ٩٤-٩٦).

اسكت سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله»[١].

وعن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط»[٢].

قال سهل بن عبد الله -رحمه الله-: «لا يزال الناس بخير ما عظموا السلطان والعلماء، فإذا عظموا هذين أصلح الله دنياهم وأخراهم، وإذا استخفوا بهذين أفسد دنياهم وأخراهم»[٣].

ومن حقوق ولاة الأمور أيضًا الوفاء ببيعتهم، والصبر على جورهم، والذب عن أعراضهم، وإعانتهم على الخير، والدعاء لهم بالصلاح، والجهاد معهم، والحذر من الإساءة إليهم بقول أو فعل.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤/ ٧٩، ١٣٥)، والترمذي (ح٢٢٢٤)، قال الهيثمي: «رجال أحمد ثقات» (مجمع الزوائد ٥/ ٢١٥).

(٢) أخرجه أبو داود (ح٤٨٤٣)، والبخاري في الأدب المفرد (ح٣٥٧)، وصححه الألباني (صحيح الجامع ٢١٩٩).

(٣) تفسير القرطبي (٥/ ٢٦٠-٢٦١).

المبحث السادس
حكم الخروج على الإمام

اتفق أهل السنة على تحريم الخروج على الإمام وإن جار، قال الإمام أبو جعفر الطحاوي: «ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا، وإن جاروا، ولا ندعو عليهم، ولا ننزع يدًا من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة، ما لم يأمروا بمعصية، وندعو لهم بالصلاح والمعافاة»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «مذهب أهل الحديث ترك الخروج بالقتال على الملوك البغاة، والصبر على ظلمهم إلى أن يستريح بر أو يستراح من فاجر»[٢].

وقال الإمام النووي: «وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته، وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق»[٣].

وقال ابن أبي العز الحنفي: «وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا، فلأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم، بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات ومضاعفة الأجور، فإن الله تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل،

---

(١) الطحاوية مع شرح ابن أبي العز الحنفي (٢/ ٥٤٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٤٤٤).

(٣) شرح النووي على مسلم (١٢/ ٢٢٩).

فعلينا الاجتهاد في الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل»[١].

واتفقوا على وجوب الخروج على الإمام المرتد الكافر، عند تحقق خمسة شروط:

الأول: تحقق وقوع الكفر؛ لقوله ﷺ: «إلا أن تروا كفرًا»، ومعنى (تروا) تعلموا علمًا يقينيًّا.

الثاني: أن يكون الكفر لا يحتمل التأويل؛ لقوله ﷺ: «إلا أن تروا كفرًا بواحًا».

الثالث: أن يكون عندنا برهان واضح من الكتاب والسنة وإجماع الأمة على أنه من الكفر الأكبر المخرج عن الملة؛ لقوله ﷺ: «عندكم من الله فيه برهان».

وقد اجتمعت هذه الشروط الثلاثة في حديث عبادة بن الصامت قال: دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا: «أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعُسرنا ويسرنا، وأَثَرَةٍ علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله»، قال: «إلا أن تروا كفرا بواحًا عندكم من الله فيه برهان»[٢].

قال الإمام الخطابي: «وقوله: (إلا أن تروا كفرًا بواحًا)، معنى البواح: الصراح، من قولك: باح بالشيء يبوح به بوحًا وبَواحًا، إذا صرَّح به، يريد القول الذي لا يحتمل التأويل، فإذا كان كذلك حلَّ قتالهم، وما دام يحتمل وجهًا من التأويل لم يجز ذلك، وهو معنى قوله: (عندكم من الله فيه برهان) يريد نص آية أو توقيف لا يحتمل التأويل، كقوله عز وجل: ﴿قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [النساء:١٧٤] أي كتاب الله، والله أعلم»[٣].

---

(١) شرح الطحاوية (٢/ ٥٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (ح٧٠٥٥)، ومسلم (ح١٧٠٩).

(٣) أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري) (٤/ ٢٣٢٨-٢٣٢٩).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في التعليق على الحديث: «فهذا أمرٌ بالطاعة مع استئثار ولي الأمر، وذلك ظلم منه، ونهي عن منازعة الأمر أهله، وذلك نهي عن الخروج عليه؛ لأن أهله هم أولو الأمر الذين أمر بطاعتهم، وهم الذين لهم سلطان يأمرون به، وليس المراد من يستحق أن يولى ولا سلطان له، ولا المتولي العادل؛ لأنه قد ذكر أنهم يستأثرون، فدل على أنه نهي عن منازعة ولي الأمر وإن كان مستأثرًا، وهذا باب واسع»[١].

الرابع: القدرة على الخروج عليه وتولية من يصلح؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ولقوله ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»[٢]، ولأن الوجوب في شريعة الإسلام معلق بالاستطاعة.

الخامس: أمن الفساد وسفك الدماء؛ لأنه لا يجوز إنكار المنكر بمنكر أعظم منه، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

قال الحافظ ابن حجر: «وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء، وتسكين الدهماء، وحجتهم هذا الخبر[٣] وغيره مما يساعده، ولم يستثنوا من ذلك إلا إذا وقع من السلطان الكفر الصريح، فلا تجوز طاعته في ذلك، بل تجب مجاهدته لمن قدر عليها»[٤].

وقال الإمام الشوكاني: «ومقتضاه أنه لا يجوز الخروج عليهم ما دام فعلهم يحتمل

---

(١) منهاج السنة النبوية (٣/ ٣٩٤-٣٩٥).

(٢) أخرجه البخاري (ح٧٢٨٨).

(٣) يعني حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبرًا فمات، إلا مات ميتة جاهلية» أخرجه البخاري (ح٧٠٥٤)، ومسلم (ح١٨٤٩).

(٤) فتح الباري (١٣/ ٧).

التأويل»[١].

وقال الإمام المازري: «الإمام العدل لا يحل الخروج عليه باتفاق، والإمام إذا فسق وجار؛ فإن كان فسقه كفرًا وجب خلعه، وإن كان ما سواه من المعاصي فمذهب أهل السنة أنه لا يخلع، واحتجوا بظاهر الأحاديث وهي كثيرة؛ ولأنه قد يؤدي خلعه إلى إراقة الدماء، وكشف الحريم، فيكون الضرر بذلك أشدَّ من الضرر به»[٢].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كان أفاضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال في الفتنة، كما كان عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب وعلي بن الحسين وغيرهم ينهون عام الحرة عن الخروج على يزيد، وكما كان الحسن البصري ومجاهد وغيرهما ينهون عن الخروج في فتنة ابن الأشعث؛ ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ، وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم، وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين»[٣].

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي -بعد أن ذكر عددًا من الأحاديث السابقة-: «هذه النصوص تدل على منع القيام عليه، ولو كان مرتكبًا لما لا يجوز، إلا إذا ارتكب الكفر الصريح الذي قام البرهان الشرعي من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أنه كفر بواح؛ أي: ظاهر بادٍ لا لَبْسَ فيه، وقد دعا المأمون والمعتصم والواثق إلى بدعة القول بخلق القرآن، وعاقبوا العلماء من أجلها بالقتل، والضرب، والحبس، وأنواع الإهانة، ولم يقل أحد بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك، ودام الأمر بضع عشرة سنة حتى ولي المتوكل الخلافة، فأبطل المحنة، وأمر

---

(١) نيل الأوطار (٧/ ٢٠٧).

(٢) المعلم بفوائد مسلم، المازري (٣/ ٥٢-٥٣).

(٣) منهاج السنة النبوية (٤/ ٥٢٩-٥٣٠).

بإظهار السنة»[١].

وعن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنه يستعمل عليكم أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع»، قالوا: يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟ قال: «لا، ما صلوا»[٢].

قال الإمام الشوكاني: «فيه دليل على أنه لا تجوز منابذة الأئمة بالسيف ما كانوا مقيمين للصلاة، ويدل ذلك بمفهومه على جواز المنابذة عند تركهم للصلاة»[٣].

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: «وفيه الدلالة الواضحة على قتالهم إذا لم يقيموا الصلاة»[٤].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لا يجوز إنكار المنكر بما هو أنكر منه؛ ولهذا حرم الخروج على ولاة الأمر بالسيف؛ لأجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن ما يحصل بذلك من فعل المحرمات وترك واجب أعظم مما يحصل بفعلهم المنكر والذنوب، وإذا كان قوم على بدعة أو فجور ولو نهوا عن ذلك وقع بسبب ذلك شر أعظم مما هم عليه من ذلك ولم يمكن منعهم منه ولم يحصل بالنهي مصلحة راجحة لم ينهوا عنه»[٥].

وقال أيضًا: «المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٢٩-٣٠).

(٢) أخرجه مسلم (ح١٨٥٤).

(٣) نيل الأوطار (٧/ ٢٠٦).

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٣/ ٤٥٠)، وانظر: فتح الباري، ابن حجر (١٣/ ٨).

(٥) مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٧٢).

النبي ﷺ؛ لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة»[١].

وقال الإمام ابن مفلح: «ولا ينكر أحد على سلطان إلا وعظًا له وتخويفًا أو تحذيرًا من العاقبة في الدنيا والآخرة فإنه يجب، ويحرم بغير ذلك، ذكره القاضي وغيره، والمراد: ولم يخف منه بالتخويف والتحذير وإلا سقط، وكان حكم ذلك كغيره. قال حنبل: اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق إلى أبي عبد الله، وقالوا له: إن الأمر قد تفاقم وفشا -يعنون إظهار القول بخلق القرآن وغير ذلك- ولا نرضى بإمرته ولا سلطانه، فناظرهم في ذلك، وقال: عليكم بالإنكار بقلوبكم، ولا تخلعوا يدًا من طاعة ولا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، وانظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر، وقال: ليس هذا صواب، هذا خلاف الآثار»[٢].

---

(١) منهاج السنة النبوية (٣/ ٣٩١).

(٢) الآداب الشرعية والمنح المرعية (١/ ١٧٥).

المبحث السابع
حكم تعدد الأئمة

الحكام والأئمة وإن تعددوا يجب لهم من الحقوق ما يجب للإمام الأعظم؛ لأن اجتماع الناس على خليفة واحد قد انقطع منذ زمن طويل، قال الإمام الصنعاني في شرح حديث: «من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة ومات فميتته ميتة جاهلية»: «قوله: (عن الطاعة) أي: طاعة الخليفة الذي وقع الاجتماع عليه، وكأن المراد خليفة أي قطر من الأقطار؛ إذ لم يُجمع الناس على خليفة في جميع البلاد الإسلامية من أثناء الدولة العباسية، بل استقل أهل كل إقليم بقائم بأمورهم؛ إذ لو حمل الحديث على خليفة اجتمع عليه أهل الإسلام لقلت فائدته. وقوله: (وفارق الجماعة) أي: خرج عن الجماعة الذين اتفقوا على طاعة إمام انتظم به شملهم واجتمعت به كلمتهم وحاطهم عن عدوهم»[(١)].

والأصل أن يجتمع المسلمون على إمام واحد[(٢)]، ونقل ابن حزم الإجماع على ذلك، فقال: «واتفقوا أنه لا يجوز أن يكون على المسلمين في وقت واحد في جميع الدنيا إمامان، لا متفقان ولا مفترقان، ولا في مكانين، ولا في مكان واحد»[(٣)].

لكن تعقبه شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: «النزاع في ذلك معروف بين المتكلمين في هذه المسألة كأهل الكلام والنظر، فمذهب الكرامية وغيرهم جواز ذلك، وأن عليًّا كان إمامًا

---

(١) سبل السلام (٢/ ٣٧٤).

(٢) انظر: الأحكام السلطانية، للماوردي (ص: ٢٩)، شرح النووي على مسلم (١٢/ ٢٣٢)، تفسير القرطبي (١/ ٢٧٣).

(٣) مراتب الإجماع (ص: ١٢٤).

ومعاوية كان إمامًا، وأما أئمة الفقهاء فمذهبهم أن كلًّا منهما ينفذ حكمه في أهل ولايته كما ينفذ حكم الإمام الواحد»[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «السنة أن يكون للمسلمين إمام واحد والباقون نوابه، فإذا فرض أن الأمة خرجت عن ذلك لمعصية من بعضها وعجز من الباقين أو غير ذلك فكان لها عدة أئمة، لكان يجب على كل إمام أن يقيم الحدود ويستوفي الحقوق»[٢].

وقال الإمام الشوكاني: «وأما بعد انتشار الإسلام واتساع رقعته وتباعد أطرافه، فمعلوم أنه قد صار في كل قطر أو أقطار الولاية إلى إمام أو سلطان، وفي القطر الآخر أو الأقطار كذلك، ولا ينفذ لبعضهم أمر ولا نهي في قطر الآخر وأقطاره التي رجعت إلى ولايته، فلا بأس بتعدد الأئمة والسلاطين، ويجب الطاعة لكل واحد منهم بعد البيعة له على أهل القطر الذي ينفذ فيه أوامره ونواهيه، وكذلك صاحب القطر الآخر، فإذا قام من ينازعه في القطر الذي قد ثبتت فيه ولايته وبايعه أهله، كان الحكم فيه أن يقتل إذا لم يتب، ولا تجب على أهل القطر الآخر طاعته، ولا الدخول تحت ولايته، لتباعد الأقطار ... فاعرف هذا فإنه المناسب للقواعد الشرعية، والمطابق لما تدل عليه الأدلة، ودع عنك ما يقال في مخالفته؛ فإن الفرق بين ما كانت عليه الولاية الإسلامية في أول الإسلام، وما هي عليه الآن أوضح من شمس النهار، ومن أنكر هذا فهو مباهتٌ لا يستحق أن يخاطب بالحجة؛ لأنه لا يعقلها»[٣].

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب: «الأئمة مجمعون من كل مذهب، على أن من تغلب

---

(١) نقد مراتب الإجماع لابن تيمية (ص: ٢٩٨)، وينظر: تفسير القرطبي (١/ ٢٧٣)، الإرشاد للجويني (ص: ٤٢٥)، وغياث الأمم عند التياث الظلم للجويني (ص: ١٧٤-١٧٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٤/ ١٧٥).

(٣) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار (٤/ ٥١٢).

على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا؛ لأن الناس من زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا، ما اجتمعوا على إمام واحد، ولا يعرفون أحدًا من العلماء ذكر أن شيئًا من الأحكام لا يصح إلا بالإمام الأعظم»[١].

قال الشيخ محمد بن عثيمين: «الإمامة العامة انقرضت من أزمنة متطاولة، والنبي ﷺ قال: «اسمعوا وأطيعوا ولو تأمَّر عليكم عبد حبشي»[٢]، فإذا تأمَّر إنسان على جهةٍ ما، صار بمنزلة الإمام العام، وصار قولُه نافذًا، وأمره مطاعًا، ومن عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ والأمة الإسلامية بدأت تتفرق، فابن الزبير في الحجاز، وبنو مروان في الشام، والمختار بن عبيد وغيره في العراق، فتفرقت الأمة، وما زال أئمة الإسلام يدينون بالولاء والطاعة لمن تأمَّر على ناحيتهم، وإن لم تكن له الخلافة العامة؛ وبهذا نعرف ضلال ناشئة نشأت تقول: إنه لا إمام للمسلمين اليوم، فلا بيعة لأحد!! نسأل الله العافية»[٣].

---

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٩/ ٥).

(٢) أخرجه البخاري (ح٧١٤٢).

(٣) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٨/ ٩).

فهرس المحتويات

مقدمة ٥
الفصل الأول الإيمان بالقضاء والقدر ٧
المبحث الأول تعريف القضاء والقدر ٩
أولا: القضاء والقدر لغة: ٩
ثانيًا: القضاء والقدر شرعًا: ١٠
ثالثًا: الفرق بين القضاء والقدر: ١٢
المبحث الثاني منزلة الإيمان بالقدر ١٤
أولا: الأدلة على وجوب الإيمان بالقدر: ١٤
ثانيًا: علاقة الإيمان بالقدر بأنواع التوحيد: ١٨
ثالثًا: التحذير من الخوض والجدال في القدر: ١٩
المبحث الثالث أركان الإيمان بالقدر ٢٢
الركن الأول: العلم: ٢٢
الركن الثاني: الكتابة: ٢٣
الركن الثالث: المشيئة: ٢٨
الركن الرابع: الخلق: ٢٩
المبحث الرابع ثمرات الإيمان بالقدر ٣٥
المبحث الخامس مذاهب المخالفين في القدر والرد عليهم ٣٧

أولا: مذاهب المخالفين في القدر: ٣٧
(١) القدرية الأولى: ٣٧
(٢) الجبرية: ٣٨
(٣) المعتزلة: ٣٩
(٤) الأشاعرة: ٤٠
(٥) الماتريدية: ٤١
ثانيًا: الرد على القدرية الأولى نفاة العلم: ٤٣
ثالثًا: الرد على المخالفين في أفعال العباد: ٤٤
رابعًا: منشأ ضلال المخالفين في القدر: ٤٨
المبحث السادس فعل الأسباب والإيمان بالقدر ٥٢
المبحث السابع الاحتجاج بالقدر ٥٨
المبحث الثامن مسائل متعلقة بالقضاء والقدر ٦٣
أولا: معنى الظلم: ٦٣
ثانيًا: الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى: ٦٥
ثالثًا: الهدى والضلال: ٦٧
رابعًا: الاستطاعة: ٦٨
خامسًا: التكليف بما لا يطاق: ٧٠
المبحث التاسع علاقة القدر بالدعاء ٧٢
المبحث العاشر معنى قول النبي ﷺ: «والشر ليس إليك» ٧٧
المبحث الحادي عشر معنى قول النبي ﷺ: «ينسأ له في أثره» ٨١

المبحث الثاني عشر الرضا بقضاء الله وقدره ٨٥
المبحث الثالث عشر شبهات حول القدر والجواب عنها ٨٩
الفصل الثاني الإيمان والكفر ٩٥
تمهيد ٩٧
المبحث الأول تعريف الإسلام ٩٨
أولا: الإسلام لغة: ٩٨
ثانيًا: الإسلام شرعًا: ٩٨
ثالثًا: الإسلام دين الأنبياء جميعًا: ١٠١
المبحث الثاني تعريف الإيمان ١٠٤
أولا: الإيمان لغة: ١٠٤
ثانيًا: الإيمان شرعًا: ١٠٨
المبحث الثالث معنى قولهم: الإيمان قول وعمل ١١٣
المبحث الرابع العلاقة بين الإسلام والإيمان والفرق بينهما ١١٧
أولًا: مراتب الدين: ١١٧
ثانيًا: العلاقة بين الإسلام والإيمان: ١١٧
المبحث الخامس الأدلة على دخول الأعمال في مسمى الإيمان ١٢٥
المبحث السادس مذاهب المخالفين في مسمى الإيمان ١٢٩
أولًا: مذاهب المرجئة: ١٢٩
(١) مرجئة الفقهاء: ١٢٩
(٢) مرجئة الجهمية: ١٣٢

(٣) مرجئة الكرَّامية: ١٣٤
(٤) مرجئة الماتريدية: ١٣٥
(٥) مرجئة الأشاعرة: ١٣٦
(٦) مرجئة الرافضة: ١٤١
ثانيًا: مذاهب الوعيدية: ١٤٢
(١) مذهب الخوارج: ١٤٢
(٢) مذهب المعتزلة: ١٤٣
المبحث السابع الإيمان يزيد وينقص ١٤٥
أولا: معنى زيادة الإيمان ونقصانه: ١٤٥
ثانيًا: الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه: ١٤٦
ثالثًا: المخالفون في زيادة الإيمان ونقصانه: ١٥٠
رابعًا: وجوه التفاضل في الإيمان: ١٥١
خامسًا: أسباب زيادة الإيمان: ١٥٣
سادسًا: أسباب نقص الإيمان: ١٥٦
المبحث الثامن الاستثناء في الإيمان ١٥٩
أولا: تعريف الاستثناء في الإيمان: ١٥٩
ثانيًا: مذهب أهل السنة في الاستثناء في الإيمان: ١٥٩
ثانيًا: أقوال الناس في الاستثناء في الإيمان: ١٦٣
المبحث التاسع حكم مرتكب الكبيرة ١٦٨
أولًا: الذنوب صغائر وكبائر: ١٦٨

ثانيًا: ضابط كل من الصغائر والكبائر: ١٦٩
ثالثًا: حكم مرتكب الكبيرة: ١٧٢
رابعًا: موانع إنفاذ الوعيد: ١٨٠
المبحث العاشر معنى الكفر، وأنواعه، وضابط كل نوع، وأدلته ١٨٢
أولًا: الكفر لغة: ١٨٢
ثانيًا: الكفر في القرآن: ١٨٣
ثالثًا: الكفر شرعًا: ١٨٤
رابعًا: أنواع الكفر: ١٨٩
خامسًا: أنواع الكفر الأكبر: ١٩١
المبحث الحادي عشر خطورة التكفير، وضوابطه، وشروطه، وموانعه ١٩٤
أولاً: خطورة التكفير: ١٩٤
ثانيًا: ضوابط التكفير: ١٩٧
ثالثًا: شروط التكفير: ٢٠٠
رابعًا: موانع التكفير: ٢٠٢
الفصل الثالث الصحابة وآل البيت ٢١١
المبحث الأول تعريف الصحابة ٢١٣
أولا: الصحابة لغة: ٢١٣
ثانيًا: الصحابة اصطلاحًا: ٢١٣
ثالثًا: بم تثبت الصحبة؟ ٢١٥
المبحث الثاني فضل الصحابة ومنزلتهم ٢١٦

أولًا: فضل الصحابة في القرآن: ٢١٦
ثانيًا: فضل الصحابة رضي الله عنهم في السنة: ٢١٩
المبحث الثالث عدالة الصحابة ٢٢٣
أولًا: الأدلة على عدالة الصحابة: ٢٢٣
ثانيًا: عدالة الصحابة لا تستلزم عصمتهم: ٢٢٥
ثالثًا: ليس في الصحابة رضي الله عنهم منافق: ٢٢٧
المبحث الرابع المفاضلة بين الصحابة ٢٢٩
المبحث الخامس مذاهب المخالفين في الصحابة رضي الله عنهم ٢٣٤
أولًا: مذهب الخوارج: ٢٣٤
ثانيًا: مذهب المعتزلة: ٢٣٥
ثالثًا: مذهب الزيدية: ٢٣٦
رابعًا: مذهب الرافضة الاثني عشرية: ٢٣٧
المبحث السادس حقوق الصحابة رضي الله عنهم ٢٣٩
المبحث السابع تعريف آل البيت ٢٥٢
أولًا: آل البيت لغة: ٢٥٢
ثانيًا: تعريف آل البيت عند أهل السنة: ٢٥٣
ثالثًا: تعريف آل البيت عند الاثني عشرية: ٢٥٩
المبحث الثامن حقوق آل البيت ٢٦١
الأول: حق المحبة والموالاة: ٢٦١
ثانيًا: الدفاع والذب عنهم: ٢٦٣

ثالثًا: الصلاة عليهم: ٢٦٤
رابعًا: حقهم من الخمس: ٢٦٥
الفصل الرابع الإمامة ٢٦٧
المبحث الأول تعريف الإمامة ٢٦٨
أولًا: الإمامة لغة: ٢٦٩
ثانيًا: الإمامة شرعًا: ٢٦٩
المبحث الثاني حكم الإمامة ٢٧١
المبحث الثالث مقاصد الإمامة ٢٧٧
المبحث الرابع ما تثبت به الإمامة ٢٨٠
المبحث الخامس حقوق الإمام ٢٨٤
١ - طاعته بالمعروف: ٢٨٤
٢ - النصيحة له: ٢٨٩
٣- التعاون معه على البر والتقوى: ٢٩١
٤ - توقيرهم وعدم إهانتهم: ٢٩٢
المبحث السادس حكم الخروج على الإمام ٢٩٤
المبحث السابع حكم تعدد الأئمة ٣٠٠
فهرس المحتويات ٣٠٣